بسم الله الرحمن الرحيم

الخارطة البحثية
في العلوم الشرعية

مهارات البحث الشرعي
من خلال
الخرائط البحثية
الإصدار
١.١

طريقة مبتكرة في البحث الشرعي

إعداد

أ.د.عبدالله بن مبارك آل سيف

أستاذ الدراسات العليا

كلية الشريعة بالرياض

Abuahmd2@gmail.com

دورة مهارات البحث العقدي

الهدف العام:

هدف الدورة: تدريب الباحثين على مهارات البحث في العلوم الشرعية .

الأهداف التفصيلية:

يتوقع أن يكون المشارك في نهاية البرنامج عارفاً أو قادراً على:

- معرفة أهمية الخرائط البحثية.
- التطبيق على الخرائط البحثية بمراحلها المختلفة.

المشاركون في التنفيذ:

أبرز الفئات المستفيدة هي الآتية:

- الباحثون في المجال الشرعي عموما.
- طلاب المعرفة.

أسلوب تنفيذ البرنامج:

يتم استخدام الأساليب التالية في تنفيذ البرنامج:

- التدريب على الخرائط البحثية.

مدة البرنامج:

ساعتان.

روابط ذات صلة

رابط الحقائب التدريبية للخرائط البحثية في عدة تخصصات :

https://www.alukah.net/web/abdullah-ibn-mubarak/12451/

رابط الدورات التدريبية المسجلة في اليويتوب وهي متنوعة بحسب التخصص :

قناة عبدالله آل سيف

https://www.youtube.com/channel/UCrAkUlpu9A8q8zD464ZylzA

الخارطة البحثية العقدية

الإصدار ١,٦

إعداد

أ.د.عبدالله بن مبارك آل سيف

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد :

النظريات التي قامت عليه الخارطة البحثية :

١. نظرية الزوائد والمعرفة التراكمية.

٢. نظرية السلم.

٣. نظرية التسلسل الإجرائي.

٤. نظرية بناء الهيكل وتغذية الهيكل .

٥. نظرية جمع المادة الخام ثم صياغتها.

٦. نظرية بناء العناصر.

٧. نظرية نقل المادة للعناصر المناسبة مباشرة من خلال انقسام الشاشة.

٨. نظرية الاستيعاب الشامل

٩. نظرية تقنية الحاسب الكمي أو الكمومي:

جدول يوضح نظرية الزوائد والتراكم المعرفي

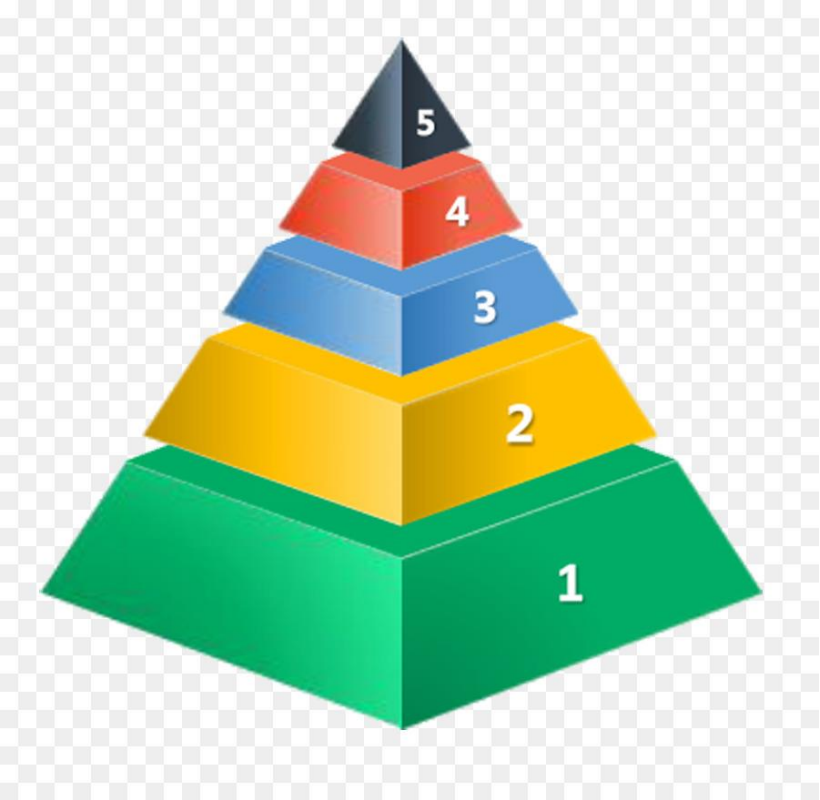

آثار هذه النظرية على الخارطة

١. استيعاب وشمول جوانب البحث بدقة متناهية من المصادر المتاحة.

٢. جودة عالية في البحث وإتقان كبير لجوانبه.

٣. تساعد على تركيز البحث واختصاره بدون تكرار.

٤. سرعة جمع المعلومات وصياغتها خصوصا للمبتدئين.

٥. تساعد على التحقيق العلمي والوصول لنتائج مميزة وإضافة علمية نافعة وفريدة.

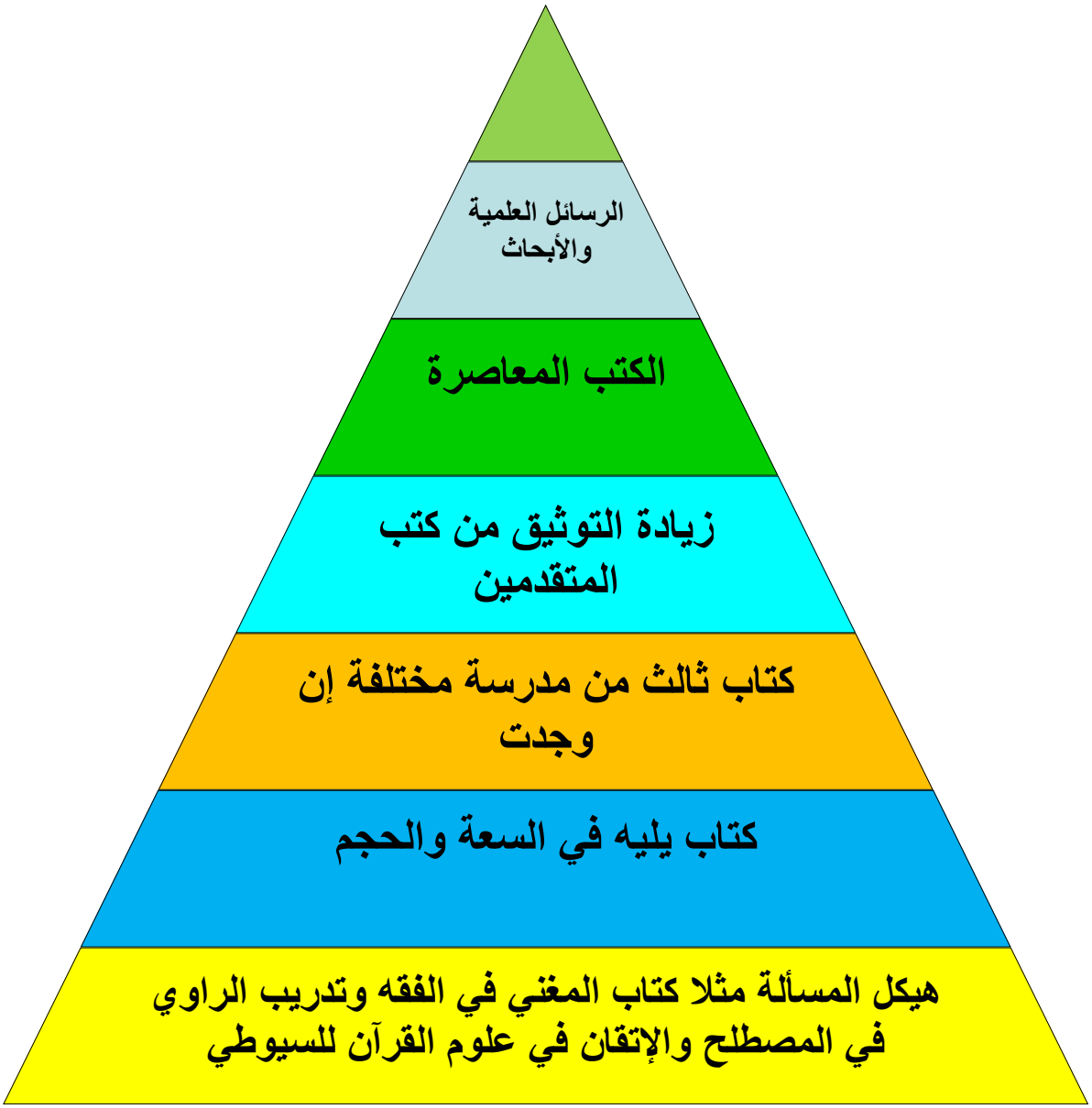
الرسائل العلمية
والأبحاث
الكتب المعاصرة
زيادة التوثيق من كتب
المتقدمين
كتاب ثالث من مدرسة مختلفة إن
وجدت
كتاب يليه في السعة والحجم
هيكل المسألة مثلا كتاب المغني في الفقه وتدريب الراوي
في المصطلح والإتقان في علوم القرآن للسيوطي

رسم يوضح نظرية السلم

١. فهم المسألة تدريجيا.

٢. ضبط المسار والصعود للهدف.

٣. سهولة الرجوع في حال الانقطاع.

٤. القدرة على التمكن في البحث من أول تجربة.

٥. ترتيب الذهن وترتيب الأفكار وتجميع شتات الموضوع وحماية الباحث من التشتت والضياع في بحر متلاطم من الكتب والمعلومات.

٦. سهولة الخارطة في التطبيق ووضوحها حيث صممت على شكل سلم متدرج الخطوات يصعد بالباحث لأعلى الدرجات.

٧. الخارطة تجعل الباحث يبدأ في البحث مباشرة وتكسر حاجز الكتابة والهيبة من بداية البحث، والبداية أصعب شيء على الباحث.

٨. فهم مسألة البحث بدقة تدريجيا والاكتفاء به عن القراءة المسبقة لموضوع البحث.

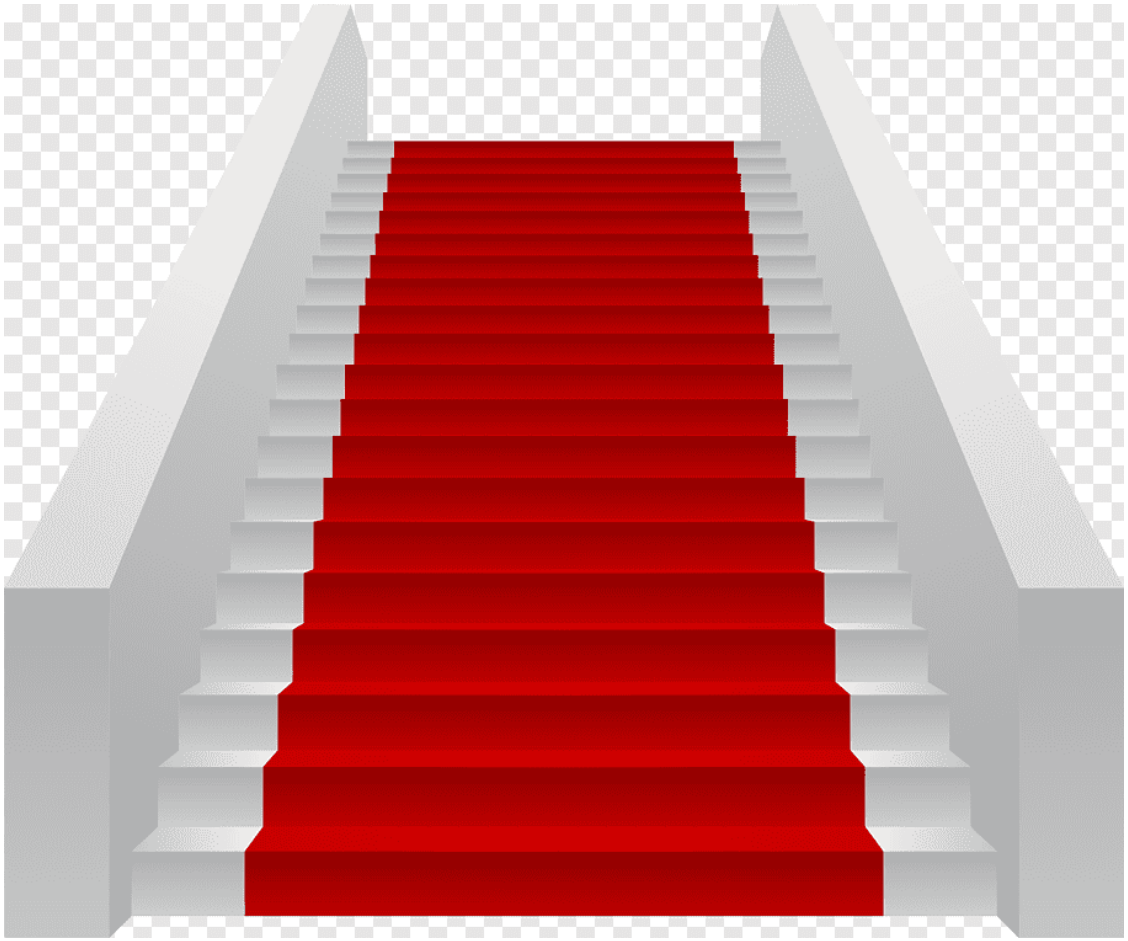

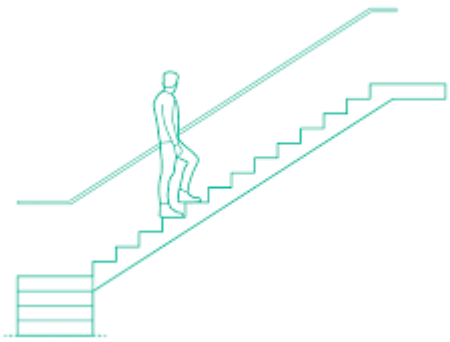

المملكة العربية السعودية - الرياض - هاتف: ٤٩١٦٥٣٣ ١١ ٩٦٦+ فاكس: ٤٩١٦٣٧٨ ١١ ٩٦٦+
Saudi Arabia - Riyadh - Tel: +966 11 4916533 - Fax: +966 11 4916378
info@ataat.com.sa www.ataat.com.sa

نظرية التسلسل الإجرائي

١. تحبب البحث العلمي للباحث وتجعله نوعا من المتعة الشيقة وتحفز على الإنجاز.
٢. ترتيب الذهن وترتيب الأفكار وتجميع شتات الموضوع وحماية الباحث من التشتت والضياع في بحر متلاطم من الكتب والمعلومات.
٣. تعلم منهجيات البحث العلمي وطرقه وأساليبه أثناء التطبيق بسلاسة ووضوح.
٤. تنظيم المعلومات المبعثرة من كتب شتى.
٥. تهيئة العقل لفهم المسألة ذهنيا فهما دقيقا واستيعابها والإلمام بكل جوانبها.
٦. التهيئة للتحقيق والتحرير العلمي والإضافة العلمية.
٧. جمع المراجع أمام الباحث وتسهيل التعامل معها بسلاسة.
٨. الخارطة تجعل الباحث يبدأ في البحث مباشرة وتكسر حاجز الكتابة والهيبة من بداية البحث، والبداية أصعب شيء على الباحث.
٩. سهولة الخارطة في التطبيق ووضوحها حيث صممت على شكل سلم متدرج الخطوات يصعد بالباحث لأعلى الدرجات.
١٠. القدرة على التمكن في البحث من أول تجربة.

نظرية المتاهة والحل

المملكة العربية السعودية - الرياض - هاتف ، ٤٩١٦٥٣٣ ١١ ٩٦٦+ فاكس ، ٤٩١٦٣٧٨ ١١ ٩٦٦+
Saudi Arabia - Riyadh - Tel: +966 11 4916533 - Fax: +966 11 4916378
info@ataat.com.sa www.ataat.com.sa

خارطة المتاهة

الخارطة قامت على هذه النظرية

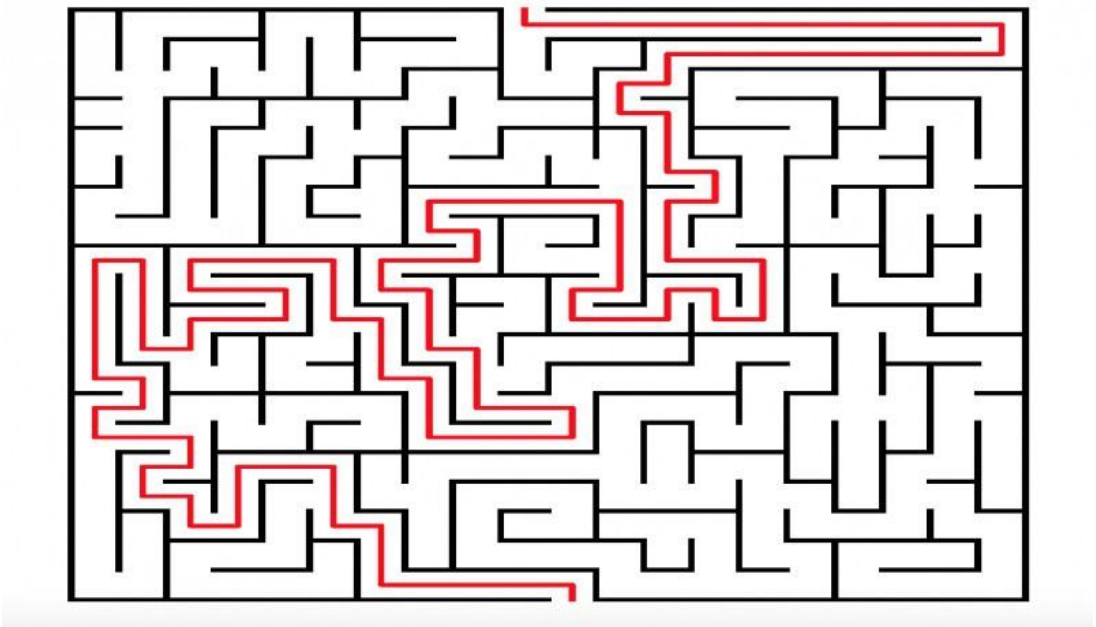

المملكة العربية السعودية - الرياض - هاتف ٠١١ ٤٩١٦٥٣٣ ٩٦٦+ فاكس ٠١١ ٤٩١٦٣٧٨ ٩٦٦+
Saudi Arabia - Riyadh - Tel: +966 11 4916533 - Fax: +966 11 4916378
info@ataat.com.sa www.ataat.com.sa

فوائد هذه النظرية (نظرية المتاهة والحل)

ومن فوائد ذلك :

١. اختصار الوقت بصورة كبيرة قد تصل من ٥٠ إلى ٩٠٪ مع الدقة والجودة بحسب التدريب عليها.

٢. معرفة مدى الإنجاز في البحث ، والقدرة على تقدير وقت إنجاز البحث المتوقع

نظرية بناء الهيكل وتغذية الهيكل
وهذه لها علاقة بنظرية الزوائد والمعرفة التراكمية

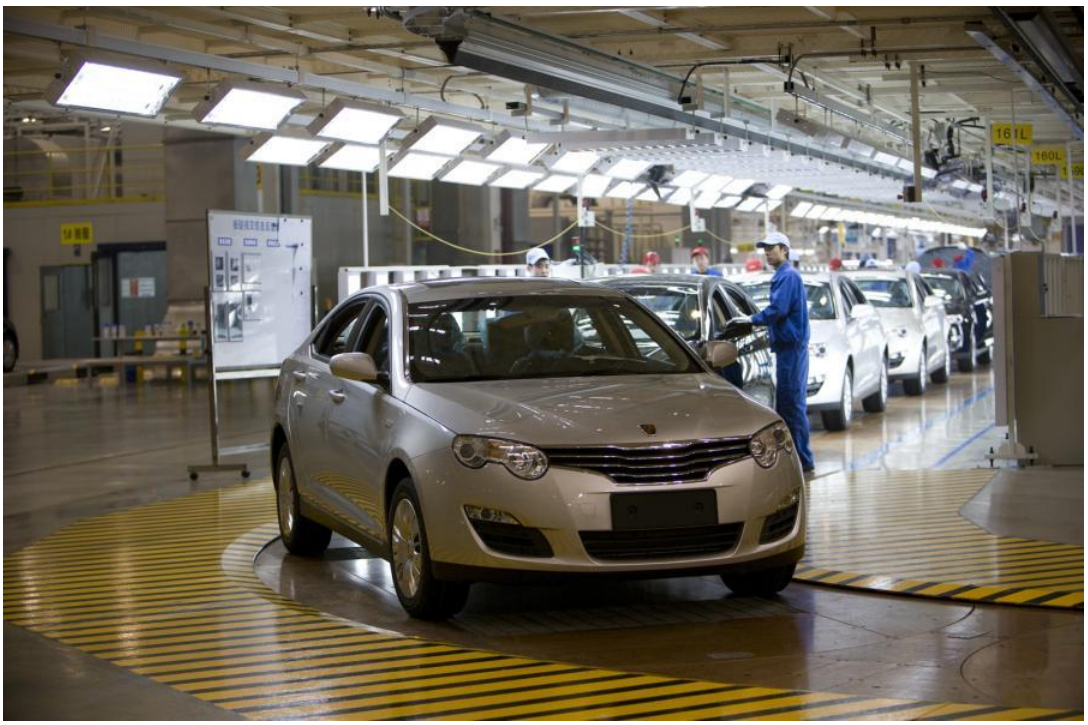

المملكة العربية السعودية - الرياض - هاتف: ٤٩١٦٥٣٣ ١١ ٩٦٦+ فاكس: ٤٩١٦٣٧٨ ١١ ٩٦٦+
Saudi Arabia - Riyadh - Tel: +966 11 4916533 - Fax: +966 11 4916378
info@ataat.com.sa www.ataat.com.sa

نظرية جمع المادة الخام

وهذه تمثل المرحلة التمهيدية في الخارطة من خلال جمع المادة العلمية الإلكترونية

نظرية بناء العناصر و تصنيفها ثم تغذيتها

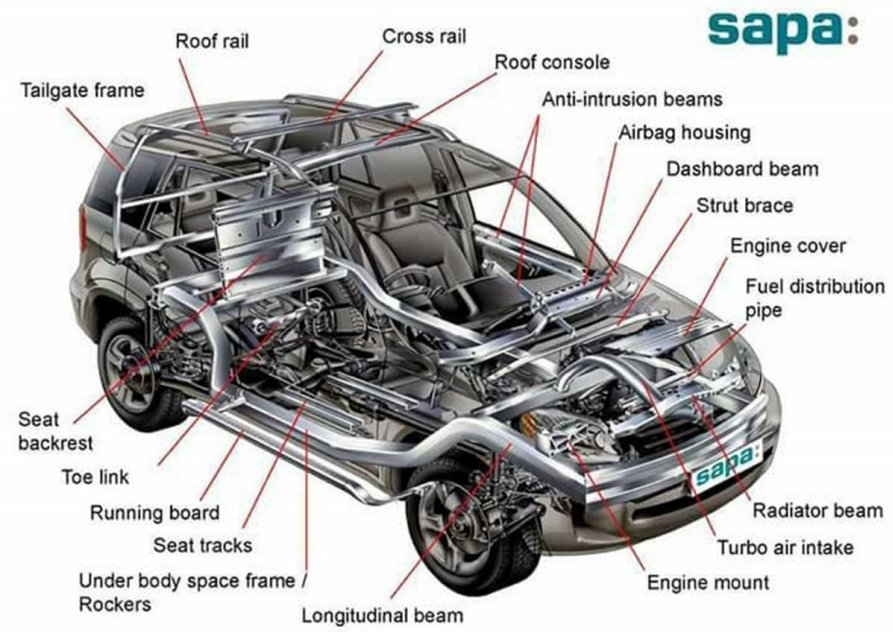

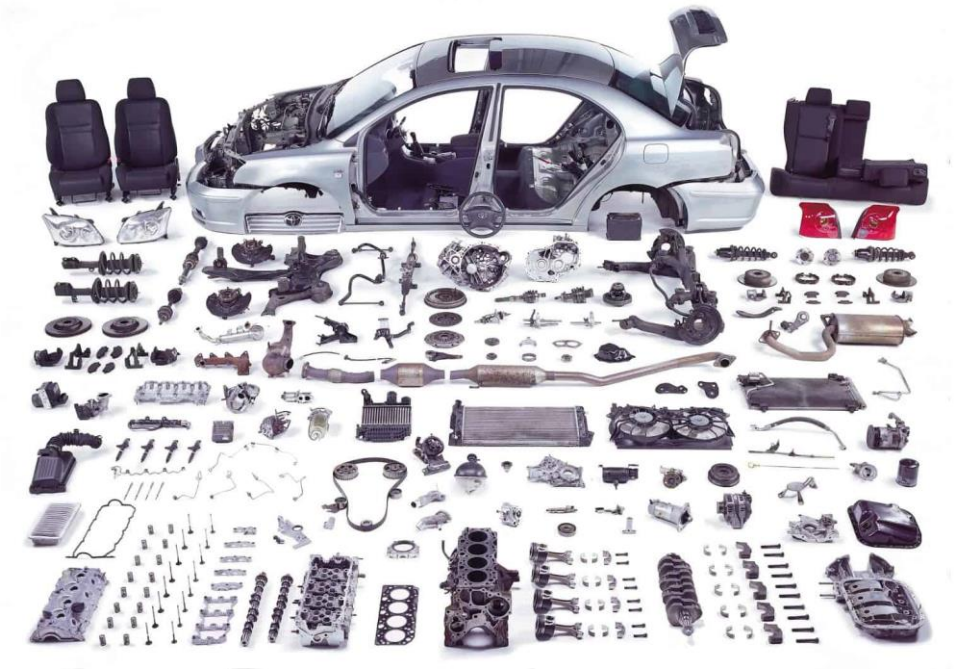

تقنية نقل المادة للعناصر المناسبة مباشرة من خلال انقسام الشاشة

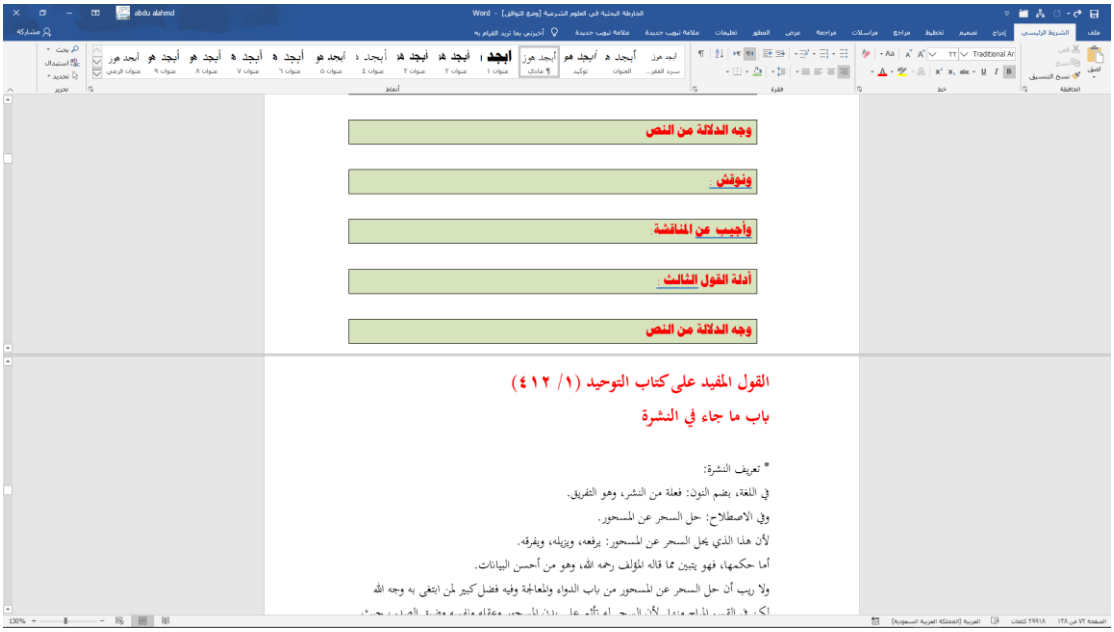

نظريـة الكمبيـوتر الكمـي أو الكمـومي (Quantum computing) والإفادة من تقنيته في الخارطة البحثية:

١. ١٠٠٠ كيوبت (QBIT)تساوي قدرتها أكثر من جميع حواسب الأرض كلها منذ اخترع الحاسب.

٢. السرعة :سرعة الضوء.

٣. الحاسب الكمي يعالج معادلة في ٢٠٠ ثانية (ثلاث دقائق تقريبا) تستغرق من أقوى كمبيوتر معروف (SUPERCOMPUTER) عشرة آلاف سنة (كمبيوتر قوقل الكمومي كمثال) وللعلم أقوى حاسوب (غير كمي)في العالم يجري ألف تريليون عملية حسابية في الثانية الواحدة (وهو حاسوب صيني جبار).

٤. استبدال الترانزستور في الحاسب العادي (١٤ نانو متر وهو أصغر من الفيروس ب٨ مرات) بالألكترون أو الفوتون وسيكو أصغر بمليارات المرات من الفايروس في الحاسوب الكمي.

٥. حاسوب قوقل الكمي ٥٣ كيوبت يعادل ٩ مليون مليار بت عادي.

٦. الفرق في عمل النظامين يتضح في الصورتين أدناه.

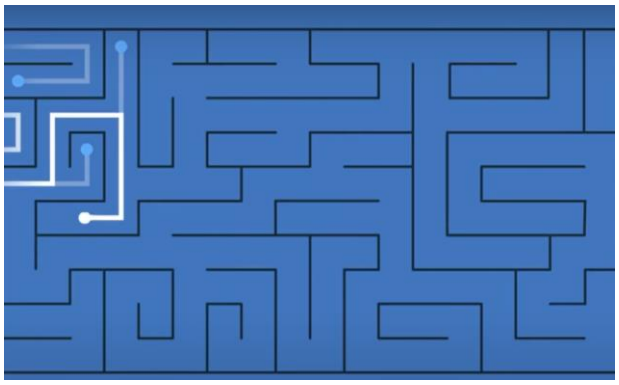

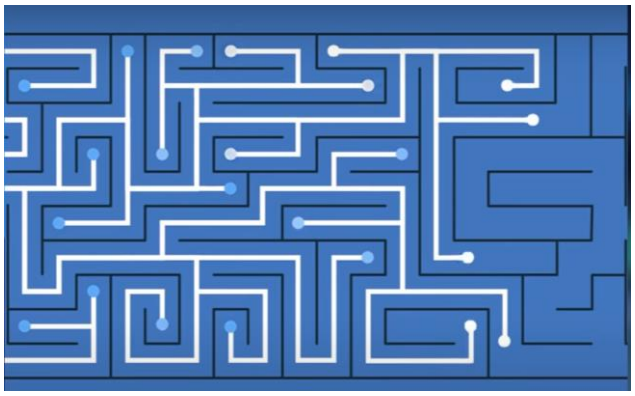

صور للحاسب الكمي:

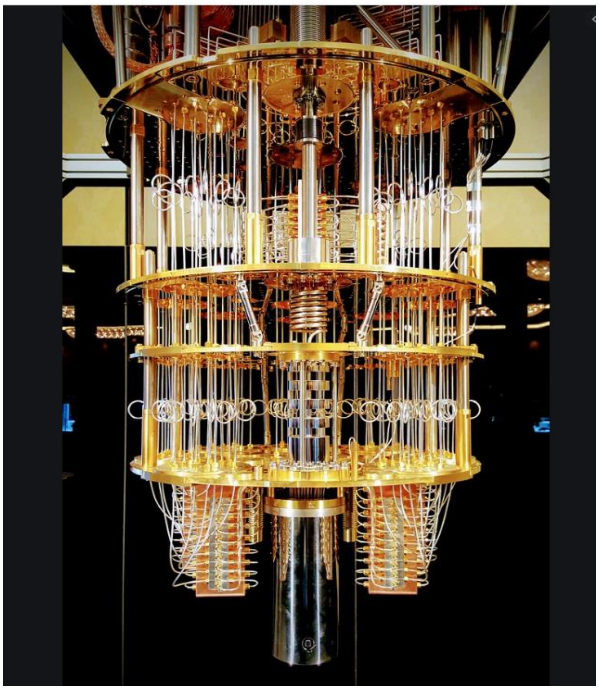

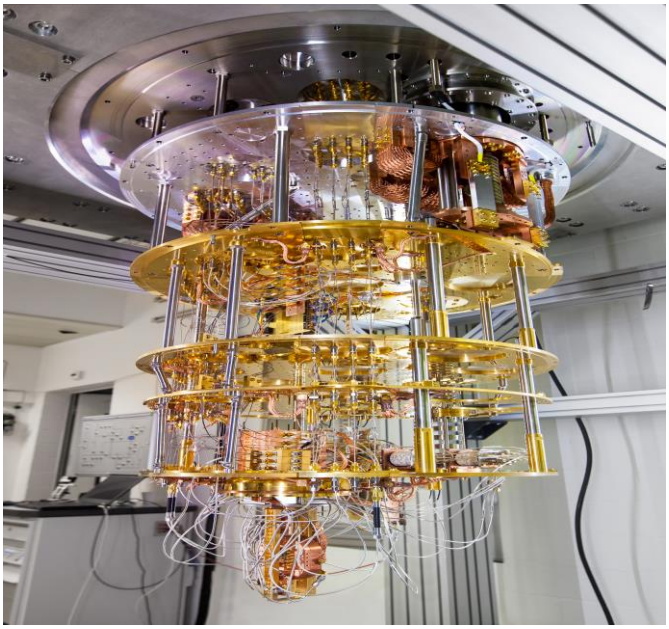

المملكة العربية السعودية - الرياض - هاتف ٠١١ ٤٩١٦٥٣٣ ٩٦٦+ فاكس ٠١١ ٤٩١٦٣٧٨ ٩٦٦+
Saudi Arabia - Riyadh - Tel: +966 11 4916533 - Fax: +966 11 4916378
info@ataat.com.sa www.ataat.com.sa

فوائد قيام الخارطة على نظرية الحاسب الكمي :

١. العمل على أكثر من بحث في أوقات متزامن.

٢. الكتابة في عناصر المسألة جميعها أو أكثرها في وقت واحد.

٣. اختصار الوقت بصورة كبيرة قد تصل من ٥٠ إلى ٩٠٪ مع الدقة والجودة بحسب التدريب عليها.

٤. القدرة على عمل أكثر من بحث في وقت واحد وفي أكثر من فن بدون تشتت ذهن أو ضياع وقت.

نظرية تطبيق المواصفات على المنتج وهو في الخارطة تقرير الإنجاز والذي يضمن جودة البحث ودقته واستيعابه :

١. إذا طبقت هذه النظرية على المنهج البحثي تحقق الجودة العالية في البحث.

٢. تساعد على تطبيق المناهج العلمية المعتمدة في الأقسام العلمية.

٣. معرفة مدى الإنجاز في البحث ، والقدرة على تقدير وقت إنجاز البحث المتوقع.

٤. الرجوع للمصادر الأصيلة المعتمدة في التخصص وغيره من العلوم ذات العلاقة.

٥. كثرة المصادر في توثيق عناصر البحث ، ووفرة في المراجع والمصادر الأصيلة.

٦. تعطي تصورا عن المذاهب الفقهية والعقدية والحديثية والأصولية ومدى عنايتها بالأدلة وبيان نوع الأدلة التي يهتمون بها وطريقتهم في عرض الخلاف والاستدلال والمناقشة.

٧.

نظرية الاستيعاب والشمول في تقنية الحصادة الزراعية

فوائد نظرية الحصادة الزراعية :

١. تسهيل وضع عناصر المسائل والمواضيع مع القابلية للزيادة أثناء البحث.

٢. تطبيق المناهج العلمية المعتمدة في الأقسام العلمية.

٣. تعطي تصورا عن المذاهب الفقهية والعقدية والحديثية والأصولية ومدى عنايتها بالأدلة وبيان نوع الأدلة التي يهتمون بها وطريقتهم في عرض الخلاف والاستدلال والمناقشة.

١. تعلم منهجيات البحث العلمي وطرقه وأساليبه أثناء التطبيق بسلاسة ووضوح.

٤. تنظيم المعلومات المبعثرة من كتب شتى.

١. الدقة المتناهية في نسبة الأقوال للعلماء على اختلافها (روايات-أقوال-رجعات-أوجه مذهبية-آراء-اختيارات ..الخ).

٥. الرجوع للمصادر الأصيلة المعتمدة في التخصص وغيره من العلوم ذات العلاقة.

١. سرعة جمع المعلومات وصياغتها خصوصا للمبتدئين.

٦. كثرة المصادر في توثيق عناصر البحث ، ووفرة في المراجع والمصادر الأصيلة.

فوائد الخارطة

القدرة على عمل أكثر من بحث في وقت واحد وفي أكثر من فن بدون تشتت ذهن أو ضياع وقت.

البحث في عدة بحوث بشكل موازٍ أو عدة عناصر

بحث فقهي	بحث أصولي	بحث قواعد	بحث حديثي
أو عنصر ١	عنصر ٢	عنصر ٣	عنصر ٤
١.	١.	١.	١.
٢.	٢.	٢.	٢.
٣.	٣.	٣.	٣.
٤.	٤.	٤.	٤.
٥.	٥.		٥.
	٦.		

١. سهولة الرجوع في حال الانقطاع.

٢. القدرة على عمل أكثر من بحث في وقت واحد وفي أكثر من فن بدون تشتت ذهن أو ضياع وقت.

المهارات التي يتعلمها الباحث من الخارطة البحثية :

١. مهارة بناء واستخراج عناصر البحث.

٢. مهارة الصياغة العلمية.

٣. مهارة تحليل النص.

٤. مهارة المناقشة.

٥. مهارة الاستنباط والاستدلال.

٦. مهارة التحقيق العلمي.

٧. مهارة الترجيح .

٨. مهارة جمع المادة العلمية .

٩. مهارة ترتيب المادة العلمية.

١٠. مهارة استخدام التقنية في البحث.

١١. مهارة استخراج ثمرة الخلاف وسببه.

١٢. وغيرها.

ومن فوائد الخارطة البحثية ومميزاتها العامة:

١. التدريب على الصياغة العلمية التخصصية ورفع المستوى اللغوي في الصياغة من خلال محاكاة كلام المتقدمين.

٢. معرفة الكتب التي ينقل بعضها من بعض ، ومعرفة الأصل منها والفرع ، ومعرفة نسبة التكرار بين الكتب والتي قد تصل إلى أكثر من ٩٠٪ .

٣. تساعد في بحث المسائل المعاصرة وتأصيلها بدقة عالية.

٤. تشمل البحوث النظرية جميعها.

٥. طريقة مختصرة لتذييل الهوامش وتوثيق المعلومات والنسبة.

٦. تتحول الخارطة إلى حجر أساس لكل من تدرب عليها وتصبح طريقته المفضلة في البحث في الغالب بحسب تقارير المستفيدين.

٧. تختصر على المدرسين شرح البحث العلمي للطلاب بطرق ممتعة وسلسلة.

٨. تنمي الدورة مجموعة من المهارات العلمية مثل تحليل النص والاستنباط والمناقشة والصياغة وغيرها.

طريقة العلماء المتقدمين في البحث وعلاقتها بالخارطة:

من خلال تتبعي لكتب السيوطي رحمه الله وأسلوبه في التأليف يظهر أنه يستخدم الطريقة نفسها، بدليل أنه صنف التحبير في علوم القرآن قبل أن يطلع على البرهان في علوم القرآن للزركشي فلما اطلع عليه ألف الإتقان، والذي صار أوسع كتاب في علوم القرآن ، ويلحظ على كتب السيوطي الاستيعاب المذهل والسعة فقلما يؤلف في فن إلا صار كتابه أوسع كتاب في الفن وأشمله وأدقه وأكثره مسائل ، وصار عمدة في التخصص مثل كتابه تدريب الراوي في علم الحديث والأشباه والنظائر في علم القواعد والأشباه والنظائر النحوية والإتقان في علوم القرآن وغيرها.

يسير الباحث على الخطوات التالية ويكتب تقرير الإنجاز أمام كل خطوة

شرح الخارطة البحثية:

المرحلة الأولى: التطبيق في مسألة عقدية من كتاب واحد موسوعي من كتب العقيدة في توحيد الألوهية :

العمل	تقرير الإنجاز
١. مرحلة بناء هيكل المسألة من خلال : ٢. التطبيق في مسألة عقدية من كتاب موسوعي يسير على عقيدة أهل السنة والجماعة(نختار تيسير العزيز الحميد شرح كتاب التوحيد)	
٣. نبدأ بكتاب تيسير العزيز الحميد للشيخ سليمان بن عبدالله بن محمد بن عبدالوهاب مثلا ولتكن المسألة مثلا حكم السحر.	
٤. الحصول على نص إلكتروني دقيق ووضعه في ملف أو طباعته من الكتاب في الوورد	
٥. تقسيم شاشة الوورد إلى قسمين من خلال : عرض ثم انقسام ٦. (الخيار الثاني فتح ملفين واختيار من عرض: ترتيب الكل ثم ترتب الملفين رأسيا أو أفقيا كما تشاء). ونضع فيه النص كاملا من تيسير العزيز	

الخطوات

الأعمال التي تم إنجازها

مرحلة تمهيدية : جمع المصادر والمادة الإلكترونية :

المرحلة التمهيدية :	تقرير الإنجاز
١. حصر المصادر التي تكلمت عن الموضوع من خلال	
٢. كتابة الكلمات المفتاحية في محركات البحث والبرامج العلمية مثل المكتبة الشاملة وجامع الفقه الإسلامي والمواقع العلمية المتخصصة (انظر : قائمة المواقع العلمية في نهاية الملف) ومثالنا التطبيقي هنا : صلاة الجماعة	
٣. نقل النصوص من هذه المواقع الإلكترونية أو من البرامج	
٤. إذا كان الكتاب مصورا إلكترونيا على صيغة بي دي إف ولم تستطع تحويله إلى نص إلكتروني قابل للمعالجة فقم بتصوير الشاشة من حاسبك من خلال زر التصوير في لوحة المفاتيح (print screen)	
٥. ثم يستخدم معه برامج تحويل البي دي إف إلى نصوص إلكترونية قابلة للتعديل (انظر آخر الملف)	
٦. ترتب الكتب حسب السعة وكثرة المادة فيجعل أول كتاب في المرحلة الأولى هو أوسعها مثل البحر المحيط للزركشي كما في مسألتنا ثم بقية كتب مدرسة الجمهور ثم كتب مدرسة الحنفية . ٧. أما في الدراسات التحليلية أو دراسة القضايا فترتب حسب سعة الكتب المعاصرة التي تناولت الموضوع وتستخرج لها عناصر خاصة للبحث	
٨. تنقل النصوص إلى مواضعها الصحيحة من الخارطة حسب المذهب والترتيب.	

ومسارات التأليف في العلوم الشرعية أو العلوم الفرعية :

يوجد في كل علم مسارات تأليف مختلفة أو علوم فرعية تابعة للعلم ، وبناء عليه فيحدد الباحث العلم ثم يجمع المادة العلمية من كتب العلم ، ومن أمثلته في العقيدة مثلا:

١. علم توحيد الربوبية.

٢. علم توحيد الألوهية.

٣. علم توحيد الأسماء والصفات.

٤. علم الديانات والتيارات المنحرفة والفرق الإسلامية.

٥. لغة العقيدة ومصطلحاتها.

المرحلة الأولى: مرحلة بناء هيكل البحث من خلال الرجوع لأوسع كتاب تكلم عن الموضوع أو القضية أو المسألة :

العمل	تقرير الإنجاز
١. الحصول على نص إلكتروني دقيق ووضعه في ملف أو طباعته من الكتاب في الوورد	
٢. تقسيم شاشة الوورد إلى قسمين من خلال : عرض ثم انقسام ٣. (الخيار الثاني فتح ملفين واختيار من عرض: ترتيب الكل ثم ترتب الملفين رأسيا أو أفقيا كما تشاء).	
٤. سيكون عندنا ملفان في وورد : الأول : اسمه مادة خام للقص واللصق .والثاني : اسمه عناصر بحث حكم قضية كذا مثلا.أو نعمل تقسيم الشاشة ويكون عندنا شاشتان والثاني أسهل . وبناء عليه : سيكون عندنا شاشة منقسمة في وورد : الأولى : مادة المحتوى والشاشة الثانية في الأسفل: وفيها عناصر بحث المسألة.	
٥. تكوين عناصر بحث المسألة :تستخرج العناصر من النص المنقول فكلما صلح شيء منها ليكون عنصرا مستقلا فيوضع له عنوان مستقل – ٦. زيادة العناصر كلما ظهر لك شيء من خلال النقل.	

٧. والعناصر تختلف من موضوع لموضوع مثل التعريف والأركان والشروط والأنواع ونحوها. ٨. هناك عناصر مقترحة بعد الجداول مباشرة. ٩. هناك شرح للعناصر في نهاية الملف. ١٠. من مصادر تكوين العناصر : الرسائل الجامعية المشابهة لبحثك مثال : لو كان بحثك حول جهود السعدي في تقرير العقيدة فيمكنك الاستفادة من رسالة : جهود ابن تيمية في تقرير العقيدة من حيث العناصر الموجودة فيها ، فالرسائل مصدر ثري للعناصر النموذجية.	
١١. نقوم بقراءة النص.ثم ننقل بالنص من ملف الوورد ما يتعلق بكل عنصر في موضعه من عناصر بحث الموضوع بطريقة القص واللصق ونضعها في النصف الثاني من الشاشة في عناصر بحث المسألة الموجودة في هذا الملف(العناصر موجودة تحت بعد الجداول باسم عناصر بحث المسألة) . مثال : الأقوال توضع في عنصر الأقوال نسبة الأقوال توضع في عنصر نسبة الأقوال الأدلة توضع في مكانها وهكذا بقية العناصر تنقل من الشاشة فوق إلى الشاشة السفلى التي فيها عناصر بحث المسألة (الخيار المقترح قص ولصق لكن إن شئت استخدمت النسخ بدل القص لتستفيد منه لاحقا أو يكون لديك ملف آخر احتياطي وتستخدم القص واللصق)	
١٢. **توثيق كل النقولات من النص المنقول** نقوم بتوثيق كل نقل مهما كثر من **النص** ونضعه في الحاشية السفلية (لتسهيل الأمر ندرج حاشية سفلية فارغة ونضع فيها اسم الكتاب والجزء	

والصفحة ثم ننسخ هذه الحاشية من خلال نسخ الرقم في المتن ثم لصقها في المواضع التي تحتاج لتوثيق كلها وهي ستكون كثيرة في البداية ثم تقل شيئا فشيئا لوجود تكرار بين الكتب المنقول منها).	
١٣. **لابد من التعامل مع النص المنقول كاملا بالنقل والترحيل إلى العناصر حتى يختفي ، وإن كان هناك نصوص ليس لها مكان في العناصر فتكون لها عناصر جديدة ، وإن لم يكن لها علاقة بعناصر البحث فتحذف مثل الاستطراد أو ما لا يفيد في تحرير المسألة ، وسوف نلاحظ في النهاية أن النص من الملف الأول أو الشاشة الأولى اختفى ولم يبق منه شيء لأننا نقلنا كل جملة لموضعها المناسب من عناصر بحث المسألة أو حذف ما لا فائدة منه.**	
١٤. تضاف المناقشات مع الأدلة مع توثيقها في الحاشية.	
١٥. تضاف مع الأدلة أوجه الدلالة بعد النص مباشرة مع توثيقها في الحاشية.	
١٦. يؤجل تخريج الحديث والآثار -إن وجد- للمرحلة الأخيرة .	
١٧. يفضل وضع لون أصفر فوق كل نقولات **النص المنقول** لتعرف أنها تحتاج لإعادة صياغة لاحقا ، ويفضل أيضا وضع لون خاص لكل كتاب تنقل منه لأجل أن تعرف الكتب وتفرق بينها ، ويفضل وضع لون أحمر على ما فيه إشكال أو لم يعرف عنصره المناسب ويحتاج لحل لاحقاً ويمكنك إضافة ألوان أخرى لأسباب أخرى ، **وهذه الألوان مؤقتة لحين الانتهاء من البحث.**	
١٨. التوثيق لابد أن يكون دقيقا شاملا لكل نقل ثم النقل إن كان بالمعنى فيكتب (ينظر أو انظر) وإن كان بالنص فبدون (انظر).	
١٩. طريقة التوثيق النموذجية مثلا :تيسير العزيز الحميد مثلا :	

(٣/١٣١).نقطتان ثم قوسان بينهما شرطة مائلة: الجزء ثم الصفحة).	
٢٠. الآيات لاتوثق بحاشية سفلية ويكتفى بعزوها في المتن كما سيأتي، وهناك من يرى وضعها في الحاشية بحاشية مستقلة ، وهذا فيه نظر لما فيه من التطويل وتضخيم الحواشي .والمسألة سهلة.	
٢١. الأحاديث لاتحتاج لتوثيقها من مصدر **النص المنقول** لأننا لاحقا سوف نوثقها من كتب السنة مباشرة إلا إذا كان الحديث أو الأثر ليس في كتب السنة والآثار فيكتب (وذكره في **كتاب كذا** ولم أجده في كتب السنة أو الآثار)	
٢٢. التوثيق لابد أن يكون دقيقا شاملا لكل نقل من مصدر **النص المنقول** ولو تكرر فمثلا : عند نقل نسبة الأقوال للعلماء يوثق كل نقل عن عالم بحاشية مستقلة ولايكتفى بحاشية واحدة للعلماء جميعهم فهذا خطأ ،فكل نقل عن عالم يوثق بحاشية مستقلة .	
٢٣. نستفيد في بناء عناصر المسألة من الكتب المعاصرة لأنها سارت على منهج علمي مستفاد مما سبق وهي أكثر تنظيما.	

بلغ بلغ

المرحلة الثانية : الرجوع لمراجع مناظرة مرتبة حسب السعة :

العمل	تقرير الإنجاز
المرحلة الثانية : تغذية هيكل المسألة من خلال : ١. **التطبيق من كتب أخرى مناظرة ومهمة من الكتب المهمة والقوية والتي تعرضت للمسألة نفسها**.(تحديد عدد الكتب يحدده حجم البحث : فالدكتواره أكثر من الماجستير ، والماجستير أكثر من البحث التكميلي ، والتكميلي أكثر من الأبحاث العلمية ، والأبحاث العلمية أكثر من الأبحاث الصفية وهكذا)	

٢. في هذه المرحلة نكمل هيكل المسألة أو القضية السابقة ونغذيه بالمصادر الجديدة.	
٣. نختار شرحا آخر موسوعيا أقل من الأول وكذا حسب السعة .	
٤. المعلومة إن كانت موجودة سابقا من المصدر الثاني نزيدها توثيقا من المصدر الجديد بالجزء والصفحة بجوار المصدر الأول في الحاشية ثم نحذف نص المعلومة مع بقاء توثيقها ؛ لأنها مكررة، وإن لم تكن المعلومة موجودة في المصدر الأول فننقل المعلومة تحت العنصر الصحيح المناسب لها (عناصر بحث المسألة)ثم نوثقها من مصدرها بالجزء والصفحة.	
٥. سيكون عندنا ملفان في وورد كالسابق : الأول : اسمه مادة خام للقص واللصق .والثاني : اسمه عناصر بحث مسألة كذا.....	
٦. اختر كتاباً ثالثا أقل منه في الحجم ويليه في الأهمية واعمل معه مثل ما عملت في الأول والثاني ثم اختر بقية الكتب واعمل معها بنفس الطريقة	
٧. **الزيادة** على هذا العدد يرجع للباحث إن شاء زاد بحسب ما يقتضيه البحث ، ويوجد قائمة بالكتب المناسبة في آخر الملف .	
٨. احصل على نص إلكتروني دقيق لهذه الكتب أو أعد طباعته بنفسك أو صوره إذا كان إلكترونيا من خلال تصوير الشاشة (أمر print screen) من لوحة المفاتيح	
٩. سيكون عندنا شاشتان في وورد كالسابق : الأول : محتوى المسألة .والثاني : اسمه عناصر بحث المسألة :ننقل نص كل كتاب في الجدول المعد لذلك الفارغ مع تعبئة بيانات الكتاب.	
١٠. ثم نقوم بعملية قص ولص إلى ملف عناصر بحث المسألة.	
١١. نقوم بتوثيق النقول منها ولو كان كلمة واحدة.	
١٢. إذا كانت المادة موجودة في الكتاب الأول سابقا فنكتفي بمجرد	

التوثيق فقط ونحذف النص المنقول منها.وإن لم تكن موجودة فننقلها ونوثقها بحاشية مستقلة .	
١٣. نكتب في التوثيق في الحاشية كالتالي : تيسير العزيز الحميد مثلا: (١٣١/٣) ، وانظر : فتح المجيد: (٦٦/٣) مثلا.	
١٤. الكتب في الحاشية ترتب حسب وفاة المؤلف فإذا كان أحدهما متقدما على الآخر فنقدم المتقدم في التوثيق ونؤخر المتأخر.	
١٥. نكرر ذلك في كل المسائل المنقولة من الكتاب الثاني أو الثالث أو ما بعده من الكتب حتى ننتهي منها كاملة ونجردها جردا دقيقا. وسوف نكتشف أن مادة الكتاب الأول وما بعده المنقولة اختفت من ملف الوورد الأول وتم نقلها بنصها أو على الأقل التوثيق منها كزيادة توثيق.	
١٦. ثم نكرر هذه الطريقة بحذافيرها في كتب أخرى مناظرة.	
١٧. نستفيد في بناء عناصر المسألة من الكتب المعاصرة لأنها سارت على منهج علمي مستفاد مما سبق وهي أكثر تنظيما.	
١٨. يفضل تنويع المصادر في هذه المرحلة	
١٩. في هذه المرحلة سوف نوثق أقوال العلماء والفرق من كتبهم مباشرة فإن وجدنا التوثيق من كتبهم في نسبة الأقوال فنحذف حينها الإحالة من كتب وسيطة	
٢٠. توثيق الأقوال عن الصحابة والتابعين والعلماء يكون بتوثيق قول كل عالم بحاشية مستقلة ، ومن الغلط وضع حاشية سفلية واحدة للجميع ، لأنه يحتاج لاحقا تخريج كل نسبة لصحابي أو تابعي من كتب الآثار ودراسة سندها ومدى صحته ، وهذا يحتاج لحاشية مستقلة لكل واحد ، فإن لم تجده في كتب الآثار فتقول (ونسبه في	

كتاب كذا... ولم أجده في كتب الآثار)	
٢١. كل معلومة ولو كانت كلمة واحدة من قيد أو شرط أو نحوه تعتبر إضافة تستحق النقل للمسألة وتقييدها وتوثيقها بحاشية مستقلة	
٢٢. إن لم نجد المعلومة في كتب العلماء المنسوبة لهم فنقول نسبها فلان في كتاب كذا لمذهب كذا وكذا وتوضع في الحاشية ويبقى توثيقها.	

المرحلة الثالثة :

المرحلة الرابعة : التحقيق العلمي وإعادة الصياغة والإضافة العلمية:	تقرير الإنجاز
١. في هذه المرحلة تحتاج الرجوع لكتب المحققين من أهل العلم المهتمين ببيان القول الصحيح في المسائل التخصصية .	
٢. نرجع للكتب المعاصرة التي بحثت المسألة ونستفيد منها في زيادة العناصر ومحتواها وبيان وجه الدلالة والمناقشات وغيرها ونوثق كل ما ننقله منها ونحرص على الرسائل العلمية.	
٣. نرجع للمسألة ونبدأ في عملية إعادة الصياغة بصورة نهائية في كل البحث.	
٤. إعادة الصياغة سوف تزيد مهارتك في الصياغة العلمية المتخصصة ، ويتم ذلك من خلال محاكاة العلماء في الصياغة والاستفادة مصطلحاتهم وتراكيبهم وكلماتهم وجملهم وإعادة صياغتها بأسلوبك الخاص ، وهذه تحل عقبة الصياغة التي يعاني منها الباحثون في بدايات البحوث	
٥. وجه الدلالة : بعضه منصوص عليه ، وتم نقله وتوثيقه في موضعه ، وبعضه نجتهد في بيانه من النصوص بحسب القدرة.	
٦. ناقش الأدلة من عندك وقل :ويمكن أن يناقش ثم أجب عن هذه المناقشة إن وجدت وقل :(ويمكن أن يجاب عنه) ثم اعترض وأجب عن	

الاعتراض إن وجد. إذا كانت المناقشة منقولة عن غيرك يكتب (ونوقش) وإن كانت من عندك فقل (ويمكن أن يناقش) وهكذا في الجواب عن المناقشة (ويجاب عنه –ويمكن أن يجاب عنه)	
٧. تحرير محل النزاع يحتاج إلى تأمل النص وسوف نجده لو تأملناه وهو مواضع الاتفاق بين الفريقين أو ما كان محل إجماع .	
٨. انقل سبب الخلاف إن كان موجودا بلفظه أو معناه من الكتب التي نقلت منها ، وخاصة الكتب المعنية بسبب الخلاف ، وكذلك الرسائل العلمية التي تعنى بهذا ، ومن مظان سبب الخلاف النظر في الأدلة لمعرفة سبب الخلاف.	
٩. ارجع في هذه المرحلة للكتب المعاصرة (الرسائل العلمية أو الكتب المستقلة أو الأبحاث العلمية)التي بحثت المسألة واستفد منها في بيان وجه الدلالة والمناقشات وغيرها ووثق كل ما تنقله منها واحرص على الرسائل العلمية بالذات، ووثق كل ما تنقله منها واحرص على الرسائل العلمية وكتب العلماء المحققين.	
١٠. في المسائل الخلافية: رجح في هذه المرحلة بعد اتضاح المسألة لك إن اتضح لك الراجح ثم نحدد نوع الخلاف هل هو لفظي أو معنوي ، والمعنوي : ما له ثمرات ثم نبين الثمرات.	
١١. تصوير المسألة يحتاج إليه إذا كانت المسألة من المسائل الغامضة والمشكلة في الفهم ، وقد تشكل على القاريء	
١٢. اجتهد في الإضافة العلمية في كل عنصر من عناصر المسألة مما تحتاجه المسألة أو القاعدة.	
١٣. اجتهد في التحقيق العلمي للمسألة من خلال تحرير المشكل	

وتوضيح الغامض والاستدراك والتعقب والإجابة على الشبهة والمناقشة العلمية كل ما يرد مما يحتاج لذلك	
١٤. نركز في هذه المرحلة على الإضافة العلمية القوية على البحث	
١٥. نجتهد في بيان وجه الدلالة في كل دليل عند الحاجة.	
١٦. نناقش أدلة المخالف وما يرد عليها من اعتراضات.	
١٧. نبين الصواب في المسألة في هذه المرحلة بعد توضيح المسألة.	
١٨. اتباع خطة الأقسام العلمية المعتمدة في عرض المسائل.	
١٩. إذا انتهيت من مسألة معينة في البحث تعمل في بقية المسائل مثلما عملت في الأولى حتى تنتهي من جميع مسائل البحث.	
٢٠. النقل من الإنترنت لايغني عن الرجوع للأصول لأنها لم تعتمد حتى الآن في الجامعات كمصدر للتوثيق مع وجود الأصل مع أن بعضها أدق من المطبوع.	
٢١. الكتب المصورة عن المطبوع تساوي المطبوع في الدقة ولافرق بينها، وهنا يمكنك الاستفادة من نسخة الشاملة التي فيها إضافة للكتب المصورة وهي النسخة المكية	

المرحلة الثالثة : المكملات والمحسنات البحثية :

الخطوة	تقرير الإنجاز
١. نعزو الآيات للمصحف الشريف كما يلي : سورة البقرة رقم السورة (٢) آية (١٢). الآيات لاتوثق بحاشية سفلية ويكتفى بعزوها في المتن ، وهناك من يرى وضعها في الحاشية بحاشية مستقلة ، وهذا فيه نظر لما فيه من التطويل وتضخيم الحواشي .والمسألة سهلة.	

نختار للآيات القرآنية : خطوط المصحف العثماني من خلال تحميل خطوط المصحف من هنا ١. https://www.qurancomplex.gov.sa/	
٢. نخرج الأحاديث من كتب التخريج المعتمدة في تخريج الأحاديث (ارجع للاستزادة إلى : **الخارطة الإرشادية لتخريج الأحاديث النبوية لغير المتخصصين** في قوقل). https://www.alukah.net/web/abdullah-ibn-mubarak/11704/64635/	
٣. إذا كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما فيكتفى بالعزو لهما بدون الحاجة لبيان درجته.	
٤. إن لم يكن فيهما فتحتاج إلى تخريجه وعزوه لكتب السنة والمسانيد وبيان درجته وصحته من شروح الأحاديث ومن أحكام المحدثين.	
٥. نوثق الآثار من كتب الآثار .	
توثيق الحديث : يذكر الجزء والصفحة ورقم الحديث والكتاب والباب ورقم كل منهما.	
٦. إن وجدت الأثر والحديث في كتب الحديث والمسانيد فوثقه منها واحذف إحالة الكتاب الأول .	
٧. إن لم تجده فيها فاكتب نسبه فلان لفلان ولم أجده.	
شرح الغريب الوارد في النص العقدي المنقول / إن كان من المصطلحات العقدية فمن كتب لغة العقيدة . وإن كان من المصطلحات اللغوية العامة فيرجع لكتب اللغة كاللسان والقاموس والعين وتاج العروس. وإن كان من الاشتقاقات فمن كتب التصريف. وإن كان نحويا فمن كتب النحو . فتوثق كل مسألة من مظانها	

١. (**انظر : في أسفل الملف : خطوات التعريف اللغوي**)	
٢. غريب القرآن يرجع لغريب القرآن ومفردات القرآن	
٣. غريب الحديث يرجع فيه للكتب المتخصصة في غريب الحديث ثم يمكن الاستفادة من شروح الحديث وكتب اللغة.	
٤. إذا كان المصطلح من المصطلحات المعاصرة فتحتاج للمعاجم التي عنيت بشرح المصطلحات المعاصرة مثل المصباح المنير والمعجم الوسيط ونحوها.	
٥. البلدان يرجع لكتب البلدان	
٦. الفرق يرجع لكتب الفرق .	
٧. نراجع النص من ناحية اللغة العربية والنحو والتراكيب والإملاء .	
٨. إن كنت تكتب رسالة علمية فترجم للإعلام غير المشهورين وضع لك منهجا في الترجمة	
٩. تراجم الأعلام : الأولى أن يرجع في ترجمة كل عالم لكتب تراجم علماء المذهب نفسه مثل طبقات الحنابلة وطبقات الشافعية ونحوها ثم يستفاد من غيرها. كتب تراجم علماء المذاهب الأربعة http://www.feqhweb.com/vb/t6732.html	
١٠. في نهاية البحث تجعل خاتمة تتضمن أهم النتائج توصيات : تتضمن أهم المقترحات والتوصيات التي توصلت لها في البحث . ثم الفهارس العلمية المعتبرة •فهرس الآيات القرآنية. •فهرس الأحاديث والآثار. ١١. •فهرس الأعلام. •ثبت المراجع والمصادر.	

فهرس الغريب. فهرس الأماكن والبلدان. ١. •فهرس الموضوعات.	

عناصر بحث المسائل العلمية الخلافية بين أهل السنة :

اسم المسألة :
تصوير المسألة :
تحرير محل النزاع :
أقوال العلماء :
القول الأول:
نسبة القول :
القول الثاني :
نسبة القول :
القول الثالث (إن وجد. أو أكثر)

نسبة القول :
أدلة الأقوال : أدلة القول الأول :
وجه الدلالة من النص
ونوقش :
وأجيب عن المناقشة:
أدلة القول الثاني :
وجه الدلالة من النص
ونوقش :
وأجيب عن المناقشة:
أدلة القول الثالث :
وجه الدلالة من النص
ونوقش :
وأجيب عن المناقشة:

الترجيح
أسباب الترجيح :
سبب الخلاف :
ونوع الخلاف :
ثمرة الخلاف
اسم العالم
نشأته
طلبه للعلم
شيوخه
تلاميذه
أشهر مؤلفات
المؤلفات في العقيدة

منهج

شرح عناصر بحث المسألة

عناصر بحث المسألة :

تصوير المسألة :

المراد به توضيح المسألة ، وسبب توضيحها :

١. أن تكون صعبة الفهم ، وفيها تداخل ، وتحتاج لتوضيح مثل مسألة الأكدرية في الفرائض.

٢. أن يكون لها أقسام وأنواع ، فيحتاج لبيان ما يتناوله البحث وما لايتناوله.

٣. أن تكون غامضة بسبب غموض مصطلحاتها فتحتاج لتعريف المصطلحات وشرحها مثل مصطلح التورق أو الإجارة التشغيلية ، ويعين في هذا كتب المصطلحات الفقهية والمعاجم.

تحرير محل النزاع :

والمراد به بيان نقاط الاتفاق بين الطرفين أو بين العلماء جميعا ، ومن مظانها :

١. كتب الفقه عموما .

٢. تأمل أقوال العلماء وتلمس نقاط الاتفاق ونقاط الاختلاف.

٣. الكتب المعاصرة من الرسائل العلمية ونحوها مفيدة في تحرير محل النزاع.

أقوال العلماء :

وهنا يتم تعداد أقوال العلماء في المسألة حسب التفصيل التالي .

القول الأول:

وهنا يذكر القول الأول .

وتختلف مناهج العلماء في ترتيب الأقوال :

فبعضهم يرتبها حسب القوة والرجحان.

ويمكن ترتيبها حسب الأضعف فالأضعف بحيث يكون الأقوى والراجح هو الأخير .

وفي هذه المرحلة يمكن للباحث تحقيق نسبة القول في المتن أو الحاشية وتوثيق ذلك ، ومن التحقيق في هذا بيان تداخل قولين في قول واحد وأن التحقيق أنهما سواء مثلاً.

نسبة القول :

وهنا يتم تعداد من قال بهذا القول .

القول الثاني :

وهنا يذكر القول الثاني

نسبة القول :

وهنا يتم تعداد من قال بهذا القول من المذاهب الأربعة والصحابة والتابعين ومن بعدهم ، ويتم تقديم ذكر الصحابة أولا ثم التابعين ثم المذاهب الأربعة ثم أتباع المذاهب الأربعة ومن في حكمهم.

القول الثالث (إن وجد. أو أكثر)

ويقال فيه ما قيل في الأول

نسبة القول

ويقال فيه ما قيل في الأول

أدلة الأقوال : **أدلة القول الأول :**

وهنا تذكر أدلة القول الأول وترتب كالتالي :

أولا : أدلة الكتاب :

وتذكر فيه جميع الآيات مرتبة حسب قوة الدلالة على الموضوع ، ويجعل بعد كل آية وجه الدلالة ثم مناقشة الاستدلال بعده مباشرة إن كان هناك اعتراض عليه ثم يجعل بعده الجواب عن الاعتراض إن وجد.

ثانيا : أدلة السنة:

وتذكر فيه جميع الآحاديث مرتبة حسب قوة الدلالة على الموضوع ، ويجعل بعد كل حديث وجه الدلالة ثم مناقشة الاستدلال بعده مباشرة إن كان هناك اعتراض عليه ثم يجعل بعده الجواب عن الاعتراض إن وجد.

ثالثا :من الإجماع (إن وجد)

ويرجع في ذلك إلى كتب الإجماع ، ومنها مثلا :

الإجماع لابن المنذر، ومراتب الإجماع لابن حزم، ونقد مراتب الإجماع لابن تيمية، والإقناع في مسائل الإجماع لابن القطان، وموسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي لسعد أبي جيب، وموسوعة إجماعات شيخ الإسلام ابن تيمية ، وإجماعات ابن عبدالبر والاجماع لابن قدامة والإجماع للنووي والإجماع للقاضي عياض والإجماعات الفقهية –مشروع في جامعة الملك سعود (١٨ رسالة علمية)

وهي مجملها فقهية لكنها قد تعرض لمسائل عقدية مثل حد الردة وحكم السحر .

ويرجع كذلك لكتب العقدية الموسوعية المعنية بذلك.

رابعا : القياس وأدلة الاجتهاد والنظر والقواعد الفقهية المعتبرة:

وتذكر فيه الأقيسة وأدلة الاجتهاد والاستدلال بالقواعد المعتبرة مثل سد الذرائع والقواعد الخمس الكبرى أو القواعد الأصولية المعتبرة ذات العلاقة بالموضوع ونحو ذلك من الأدلة المعتبرة عند علماء الأصول.

خامسا : الاستدلال بالآثار عن الصحابة رضي الله عنهم .

وجه الدلالة من النص

وفيه يبين الباحث بعد النص مباشرة وجه الدلالة من النص سواء كانت منقولة عن العلماء أو مستنبطة من الباحث.

ونوقش :

ويذكر فيه مناقشة الاستدلال بالنص مثل ضعف الحديث أو عدم دلالته على المراد ونحو ذلك من الاعتراضات المبنية على علم معتبر في الأصول وتسمى عند الأصوليين القوادح ، وفيها مؤلفات مثل : الاعتراضات الوارد على الاستدلال بالقرآن، وكتاب الاعتراضات الوارد على الاستدلال بالسنة ، والاعتراضات الوارد على الاستدلال بالقياس وقوادح الاستدلال بالإجماع وغيرها.

وأجيب عن المناقشة:

وفيه يتم الجواب عن كل الاعتراضات الواردة على الاستدلال بالدليل ، مثل الجواب بصحة الحديث عند من اعترض بضعه ، وبيان وجه الصحة وتوثيقه .

أدلة القول الثاني :

ويقال فيه ما قيل في أدلة القول الأول

أدلة القول الثالث :

ويقال فيه ما قيل في أدلة القول الأول

وهكذا يقال فيما لو كان هناك أكثر من ثلاثة أقوال.

الترجيح

وفيه يذكر القول الراجح

أسباب الترجيح :

وفيه يتم تعداد أسباب الترجيح بالأرقام وتوضيحها ، وينبغي أن لاتعرض الأسباب بدون ترقيم ، فالترقيم يزيدها وضوحا وإقناعا.

وأسباب الترجيح هي عناصر ترجيح يفترض أن لاتكون موجودة في الأدلة ، بل هي شيء مستقل ، وهي أحكام على جميع الأدلة ، ويستفاد في هذا من كتب الترجيح مثل :

١. كتاب الترجيح بين الأقيسة المتعارضة ، علي حسين.

٢. التعارض و الترجيح بين الأدلة الشرعية، عبد اللطيف عبد الله عزيز البرزنجي.

٣. الترجيح بين الأدلة الشرعية وأثره في الأحكام الفقهية، محمد علي هارب جبران.

٤. الترجيح عند الحنابلة ،أمل عبد الله النجاشي .

وعموما هو مبحث أصولي يبحث في أبواب التعارض والترجيح في أكثر كتب الأصول.

ومن أمثلة أسباب الترجيح :

قوة أدلة القول....

ضعف أدلة القول ...والقول ...

مناقشة أدلة القول ....وكثرة القوادح والاعتراضات عليه.

موافقة القول الراجح للمقاصد الشرعية

اطراد هذه القول مع مسائل الشريعة وانسجامه معها.

موافقته للقواعد الشرعية المرعية.

...الخ

ويتم استنباط أسباب الترجيح من خلال النظر في أدلة الفريقين وتأملها للخروج منها بأسباب أخرى.

سبب الخلاف :

والمراد به الباعث الذي أدى للخلاف بين الفريقين ، ومن مظانه :

١. الكتب المعنية بسبب الخلاف.

٢. تأمل أدلة الفريقين والنظر فيها للخروج بسبب الخلاف .

٣. مراجعة الرسائل العلمية في الموضوع فهي مظنة لذكر سبب الخلاف.

ونوع الخلاف :

والمراد به بيان حقيقة الخلاف هل هو لفظي لاثمرة له ، أو هو خلاف حقيقي معنوي وله ثمرات فقهية .

ثمرة الخلاف

إن كان الخلاف حقيقيا ومعنويا وله ثمرة فتذكر ثمرات الخلاف .

ومن مظان ثمرة الخلاف :

١. كتب الأصول المنقول عنها ، فيذكر في أثناء الكلام بعض هذه الثمرات .

٢. مراجعة الرسائل العلمية في الموضوع فهي مظنة لذكر ثمرة الخلاف.

٣. اجتهاد الباحث في استخراج ثمرة الخلاف بعد فهم المسألة واستيعابها.

جدول مفرغ لوضع المادة الإلكترونية فيه بحيث يعطيك عدة خيارات في ترتيب الكتب المراد التعامل معها في الخارطة :

الباحث مخير في ترتيب الكتب بحسب :

1. القيمة العلمية وهي عنصر الأهمية .
2. التسلسل التاريخي من خلال الفرز حسب وفاة المؤلف.
3. المذهب العقدي.
4. حجم الكتاب من خلال الفرز من عمود الحجم.

المراد بالحجم هو عدد الكلمات وهذه يمكن معرفتها من خلال برنامج الوورد حيث يظلل النص المراد معرفة حجمه ثم الذهاب إلى خانة المراجعة ثم عدد الكلمات

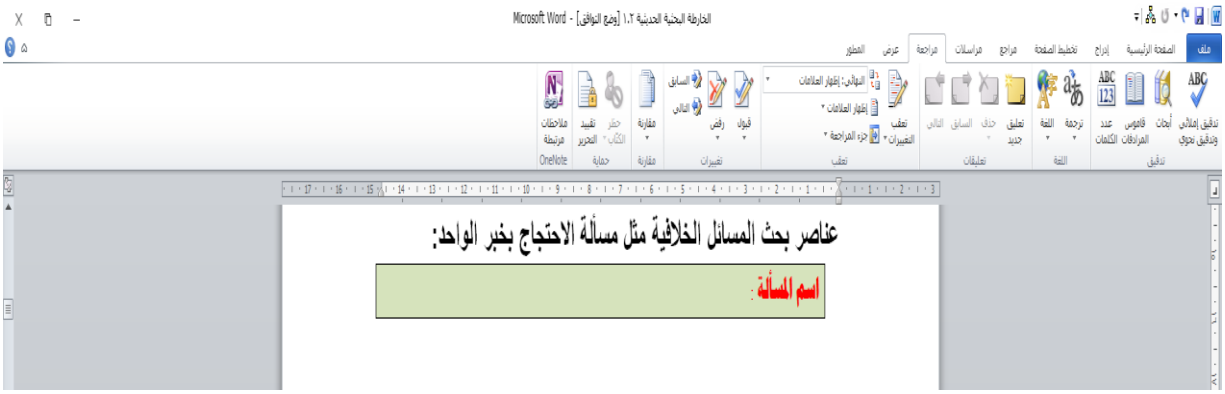

جدول فارغ قابلة للتعبئة

وضع الجدول بعد المرحلة التمهيدية

يتم تعبئة الجدول أدناه ثم يستفاد منه في الكتابة العلمية وفق مراحل الخارطة

المؤلف	الكتاب	الوفاة	المذهب	الأهمية حيث ١ الأهم	الحجم	المحتوى
حافظ الحكمي	أعلام السنة المنشورة لاعتقاد الطائفة الناجية المنصورة	١٣٥٠	حنبلي	٢		أعلام السنة المنشورة لاعتقاد الطائفة الناجية المنصورة (ص: ٢٤١) س : ما هي النشرة وما حكمها ؟ ج : النشرة هي حل السحر عن المسحور فإن كان ذلك بسحر مثله فهي من عمل الشيطان ، وإن كانت بالرقى والتعاويذ المشروعة فلا بأس بذلك .

خارطة التعريف اللغوي

الخطوة	تقرير الإنجاز
١. تتبع المعنى الإجمالي للمادة المتعلقة بالمصطلح المراد تعريفه	
٢. يراجع في هذا القواميس المعنية بالمعاني مثل :الغريب المصنّف لأبي عبيد القاسم بن سلام ومقاييس اللغة لابن فارس (مرتب بحسب الترتيب الألفبائي المشرقي حسب الحروب الأوائل) ومجمل اللغة له أيضا (قريب من مقاييس اللغة وشبيه له لكنه ينحو نحو الاختصار) فكلها تعنى ببيان مادة الكلمة واشتقاقها وعلاقتها بالمعنى الاصطلاحي وهذه المعاجم تسمى بمعاجم الألفاظ راجع أيضا : لسان العرب لابن منظور مادة الكلمة اللغوية فمثلا: الصبر في مادة (ص ب ر) وهو الجذر الثلاثي للكلمة (ويتميز بالتوسع في الفروع والاشتقاقات والعلاقات بين الأصول والفروع) والنوع الثاني من المعاجم معاجم المعاني مثل المخصص لابن سيده، والفروق اللغوية للعسكري وفقه اللغة للثعالبي	
٣. انقل نص كلام ابن فارس في مقاييس اللغة كاملا	
٤. محاولة ربط هذا المعنى الإجمالي بالمعنى الاصطلاحي، أو على الأقل بيان العلاقة بين هذا المعنى وبين المعنى الاصطلاحي.	

٥. وثق النقل عنه بهذه الطريقة : مقاييس اللغة لابن فارس : مادة (ص ب ر) مثلا : (١٥/٦) مثلا	
٦. إن شئت الاستزادة من معاجم المعاني فارجع لكتاب الغريب المصنف لابن سلام ثم انقل نص كلام القاسم بن سلام في كتابه حول الكلمة إن وجد بنفس الطريقة السابقة .(يوجد نسخة منه في المكتبة الوقفية) ثم ارجع لكتاب المخصص لابن سيدة بالطريقة نفسها (مطبوع ونسخة منه في الشاملة)	
٧. تتبع المعاني الأخرى التي ترد لها الكلمة في كلام العرب ويفيد في هذا أيضا المصباح المنير	
٨. ابحث في كتب لغة أصول الفقه عن المعاني اللغوية القريبة من المعنى الاصطلاحي (أسماء كتب لغة أصول الفقه في آخر الملف)	
٩. ابحث في كتب أصول الفقه عن المعاني اللغوية القريبة من المعنى الاصطلاحي.	
١٠. انقل كلام صاحب لسان العرب كاملا مع التوثيق بنفس الطريقة	
١١. راجع القاموس المحيط في مادة الكلمة ثم اعمل معه كما عملت في لسان العرب وانقل نصه كاملا مع التوثيق ثم كمل بالطريقة نفسها في بقية كتب اللغة	
١٢. إن شئت الاستزادة أضفت : العين المنسوب للخليل بن أحمد المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده أيضا البارع في اللغة لأبي علي القالي وتهذيب اللغة لأبي منصور الأزهري المحيط في اللغة للصاحب بن عباد المخصص لابن سيده	

ويمكن الرجوع أيضا إلى : الصحاح للجوهري وتكملته للصغاني. تاج العروس للزبيدي العباب الزاخر للصغاني (القرن السابع 650هـ) وأساس البلاغة للزمخشري (ينفرد هذا المعجم بميزة ذكر المعاني المجازية) وكلها مرتبة حسب الترتيب الهجائي (الألفبائي) للحروف ثم بعضها يراعي أوائل الكلمات (أساس اللغة للزمخشري-مقاييس اللغة لابن فارس)وبعضها يراعي أواخر الكلمات ويسمى نظام القافية (الصحاح-القاموس-لسان العرب). (معظم طبعات لسان العرب الآن حسب الأوائل) وغالب هذه الكتب مصنفة من كتب معاجم الألفاظ ثم إن شئت رجعت لنوع ثالث من المعاجم تسمى **معاجم الأبنية** ومن أمثلتها : جمهرة اللغة لابن دريد ديوان الأدب للفارابي (متقدم ٣٥٠) **تنبيه** شرح الغريب الوارد في النص الأصولي المنقول / إن كان من المصطلحات الأصولية فمن كتب لغة أصول الفقه . وإن كان من المصطلحات اللغوية العامة فيرجع لكتب اللغة كاللسان والقاموس والعين وتاج العروس. وإن كان من الاشتقاقات فمن كتب التصريف. وإن كان نحويا فمن كتب النحو . فتوثق كل مسألة من مظانها	
١٣. إذا كان المصطلح من المصطلحات المعاصرة فيستفاد من المعجم الوسيط والمصباح المنير للفيومي في معرض كلامهم عن الأصل اللغوي للكلمة المناسب للمعنى الاصطلاحي	

١٤. احذف من النصوص ما ليس له علاقة بالمعنى الاصطلاحي (أي المعاني اللغوية في النصوص المنقولة) واستبق ما كان له علاقة بالمعني الاصطلاحي	
١٥. إذا كان هناك إشكال في ضبط الكلمة لغة فيرجع لمن عني بضبط مشكل الألفاظ مثل : معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع–المؤلف : عبد الله بن عبد العزيز البكري الأندلسي أبو عبيد. سهم الألحاظ في وهم الألفاظ–رضي الدين محمد بن إبراهيم بن يوسف بن الحنبلي	
١٦. ثم اقرأ النص بتمعن واحذف المكرر في كل النصوص وقبل حذفه وثق إحالته في النص الأول منهما **مثال التوثيق** : لسان العرب مادة (ص ب ر): (٢/١) ، **وانظر** : القاموس المحيط مادة (ص ب ر)(٤٥/٢).	
١٧. تأمل النص ومن صياغتك حاول تعداد معاني الكلمة لغويا ذات العلاقة بالمعنى الاصطلاحي على شكل فقرات متتالية ، ومثل لها من اللغة .ووثق كل نقل **مثال** : ترد كلمة الضابط في اللغة العربية لعدة معاني منها : التقييد : تقول قيدت الناقة بمعنى حبستها بوضع القيد فيها.(حاشية) ومنها : .....الخ.(حاشية)	
١٨. التحقق من ثبوت هذه الكلمات عن العرب وصحة نقلها ويرجع في هذا للكتب التي عنيت بالتحقيق والنقد العلمي مثل أساس البلاغة للزمخشري والجاسوس على القاموس والراموز على الصحاح والمخصص لابن سيده وقرارات مجمع اللغة ويستفاد في هذا أيضا من الكتب المذكورة في محور اللغة في المكتبة الشاملة من خلال كتابة الكلمة والبحث عمن حقق فيها وحررها	

١٩. التحقق من الفروق اللغوية بين الكلمات من خلال الرجوع لكتب الفروق مثل الفروق اللغوية لأبي هلال العسكري وكتاب الأجناس من كلام العرب وما اشتبه في اللفظ واختلف في المعنى : لأبي عبيد القاسم الهروي وفقه اللغة للثعالبي	
٢٠. الترجيح بين المعاني المنقولة من خلال الرجوع لكلام المتقدمين من أئمة اللغة والترجيح بكلامهم واختيارهم	
٢١. أعد صياغة النقولات وأعد ترتيبها بترتيب منطقي علمي ثم في الحواشي اكتب : انظر : (١٢/١) مثلا	

الفرق بين المعنى اللغوي، والاصطلاحي:

الفرق بين المعنى اللغوي، والاصطلاحي، أن الأول يطلق على المعنى الذي استعملته العرب للكلمة، والثاني يقصد به المعنى الذي اصطلح أهل فن معين على إعطائه لتلك الكلمة، فالصلاة –مثلا– في المعنى اللغوي–في أحد معانيها اللغوية– الدعاء، وفي المعنى الاصطلاحي الشرعي العبادة المعروفة والتي يغني ذكرها عن تعريفها.

وكذلك الصيام من معانيه اللغوية الإمساك ، وفي الاصطلاح العبادة المشهورة بضوابطها وشروطها.

خطوات التعريف الاصطلاحي العقدي

الخطوة	تقرير الإنجاز
إذا كانت الكلمة من المصطلحات الأصولية الخاصة بمذهب معين فيرجع فيها لمصطلحات ذلك المذهب لأنها لن توجد إلا عندهم . مثال ذلك مصطلح : "الحيل " عرف به الحنفية فيرجع فيه لكتب مصطلحات	

الحنفية أو كتب الأصول أو القواعد عندهم.	
إذا كان المصطلح شائعا بين المذاهب الأربعة فيرجع فيه لكتب تعريفات المذاهب الأربعة (انظر : آخر الملف تجد أسماءها ومؤلفيها) يمكن الرجوع لكتب الأصول في الباب الخاص بالكلمة ففي الغالب تجد تعريفات لهذا المصطلح مثل كلمة العام والخاص تجد تعريفها في كتب العموم والخصوص	
عرف المصطلح بحسب المذاهب الفقهية الأربعة فقل : تعريفه عند الحنفية تعريفه عند المالكية تعريفه عند الشافعية تعريفه عند المالكية	
اشرح ما يحتاج لشرح من التعاريف من كتب المذهب نفسه	
انقد التعاريف من خلال بيان كونها غير جامعة أو غير مانعة أو فيه دور الجامع: الذي يجمع جميع مفردات التعريف المانع : الذي يخرج ما لايدخل في التعريف	
اختر التعريف المختار الجامع المانع الخالي من الدور	
التعريف المختار قد يكون واحدا من التعريفات المذكورة وقد يكون مركبا منها جميعا من صياغتك وتعريفك	
اكتب الصياغة الأولية للتعريف	
انقد التعريف وتحقق من وجود شروط التعريف الصحيح	
عدل الصياغة النهائية للتعريف	

نموذج تطبيقي لبحث مسألة النشرة

بحث مسألة النشرة

التعريف اللغوي للنشرة :

فعلة من النشر ، وهو التفريق ، من نشر الشيء فرقه ، ومعنها في اللغة : رُقْيَةٌ يُعالَجُ بها المجْنونُ والمريضُ وقد نَشَرَ عنه حتى يفيق، وهي بالضم ضرْب من الرُّقية والعِلاج يعالَج به من كان يُظن أَن به مَسًّا من الجِن ، وسمي نشرا لأنه يستخرج الدفين إن كان سحرا أو لأنه يُنَشَّر بها عنه ما خامَرَه من الدَّاء أَي يُكشَف ويُزال [١]

ونشرة أيضا إذا كتب له النشرة وهي التعويذة والرقية [٢] .ومن النشرة كما ذكر ابن حجر الاغتسال للمعيون [٣] .

التعريف الاصطلاحي :

حل السحر عن المسحور [٤] .وبه قال ابن الجوزي [٥] .

شرح التعريف :

حل السحر هو في الحقيقة رفع للسحر وإزالة وفك ومحو [٦] .

النشرة المعروفة في الجاهلية :

النشرة المعروفة في الجاهلية هي من جهة الساحر ، ولم تكن عدنهم الرقية الشرعية المعروفة بعد الإسلام ، ولهذا لم سئل النبي صلى الله عليه وسلم عنها قال : " هي من عمل الشيطان " [١] قال العلماء : (ال)

---

(١) ينظر : القاموس المحيط (ص: ٦٢١)، المحكم والمحيط الأعظم (٨/ ٤٣) ، المخصص . لابن سيده (٤/ ٢١)، المعجم الوسيط (٢/ ٩٢٢)، النهاية في غريب الأثر (٥/ ١٢٨)، تاج العروس من جواهر القاموس (١٤/ ٢١٧)، تهذيب اللغة (٤/ ٩٧)، لسان العرب (٥/ ٢٠٦)، المحيط في اللغة (٢/ ١٦٣)، جمهرة اللغة (١/ ٤٠١) ، مجمع بحار الأنوار (٤/ ٧٠٣).

(٢)القول المفيد على كتاب التوحيد – (١ / ٤٠٦).

(٣)فتح الباري – ابن حجر (١/ ١٩٥).

(٤)القول المفيد على كتاب التوحيد – (١ / ٤٠٦)

(٥)تيسير العزيز الحميد – (١ / ٣٦٥)

(٦) ينظر : القول المفيد على كتاب التوحيد – (١ / ٤٠٦)

أو لام التعريف في قوله " النشرة " هذه للعهد ، يعني : النشرة المعهود استعمالها ، وهي حل السحر بمثله ، وعلى هذا يحمل كلام الحسن البصري رحمه الله [٢] .

النشرة العربية :

النشرة العربية يراد بها طرق جائزة في العلاج وليس بها محذور شرعي ، لأن الأصل في الرقية أنها ليست توقيفية على الراجح من أقوال العلماء ، ولهذا أجاز العلماء بعض طرق النشرة العربية ، ومنها :

قال الشعبي : لا بأس بالنشرة العربية التى لاتضر إذا وطئت ، وهى أن يخرج الإنسان فى موضع عصاه فيأخذ عن يمينه وشماله من كل ثم يدقه ويقرأ فيه ثم يغتسل به [٣] .

حكم النشرة :

والنشرة أنواع ثلاثة ، ولكل منها حكمه :

النوع الأول :

وهي التي يكون باستخدام الشياطين مباشرة ، وهذا فيه تفصيل :

القسم الأول : إن كان لا يصل إلى حاجته منهم إلا بالشرك، كانت شركاً ، وهذا النوع لاخلاف في تحريمه بين العلماء وأنه شرك مخرج من الملة.

القسم الثاني : إن كان يتوصل لذلك بمعصية دون الشرك، فيكون لها حكم تلك المعصية [٤] .

قال الإمام ابن القيم : النشرة حل السحر عن المسحور وهي نوعان: حل بسحر مثله ، وهو الذي من عمل الشيطان وعليه يحمل قول الحسن :[لا يحل السحر إلا ساحر] ، فيتقرب الناشر والمنتشر إلى الشيطان بما يحب ، فيبطل عمله عن المسحور[٥]

النوع الثاني :

---

(١) مرسل صحيح الإسناد : مجمع الزوائد (٥/ ١٧٥) وقال :رواه البزار والطبراني في الأوسط إلا أنه قال : ذكروا أنها من عمل الشيطان . ورجال البزار رجال الصحيح.

(٢) ينظر : التبيان شرح نواقض الإسلام (ص: ٣٨).

(٣)شرح صحيح البخارى . لابن بطال (٩/ ٤٤٦)

(٤)ينظر : القول المفيد على كتاب التوحيد – (١ / ٤٠٦).

(٥)ينظر : القول المفيد على كتاب التوحيد – (١ / ٤٠٦).

أن تكون بالسحر، كالأدوية والرقى والعقد والنفث وما أشبه ذلك، فهذا له حكم السحر [١] . فيتقرب الناشر والمنتشر إلى الشيطان بما يحب. وهذه حقيقة النشرة الشركية [٢] .ومن العلماء من جعل النوع الأول والثاني نوعا واحدا.

كلام العلماء في تحريمه:

وعلى هذا النوع يحمل قول الحسن البصري رحمه الله حيث قال : لا يحل السحر إلا ساحر. [٣] .

الدليل على التحريم :

أولا : من القرآن الكريم :

قوله تعالي : { ويتعلمون ما يضرهم ولا ينفعهم } [البقرة: ١٠٢]،

ثانيا من السنة النبوية :

١. عن جابر، أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – سئل عن النشرة؟ فقال: "هي من عمل الشيطان". رواه أحمد بسند جيد، وأبو داود. لأن نسبتها للشيطان أبلغ في تقبيحها والتنفير منها. [٤] .

٢. صح عن النبي صلى الله عليه وسلم" من أتى عرافا أو كاهنا فسأله ، فصدقه بما يقول ، فقد كفر بما أنزل على محمد". ومعلوم أن الساحر من جنس الكهان ، وعلى هذا لا يجوز حل السحر بالسحر لأن ذلك من عمل الشيطان ، ويستلزم سؤال الساحر ، وتصديقه . [٥]

٣. أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (إن الله لم يجعل شفاء أمتي فيما حرم عليها) وهذا من المحرمات بالاتفاق، فلا يجوز تعاطي ذلك [٦] .

٤. أن السحر لا يجتمع مع الإيمان؛ لأن السحر يكون بواسطة الشياطين، والساحر لابد أن يكون مشركاً بطاعته للشيطان واتباعه وعبادته؛ وقد نص الله تعالى على أنه كفر بقوله : { وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا

---

(١)القول المفيد على كتاب التوحيد – (١ / ٤٠٦).
(٢)التمهيد لشرح كتاب التوحيد – (١ / ٤٦٧).
(٣)القول المفيد على كتاب التوحيد – (١ / ٤١٤).
(٤)القول المفيد على كتاب التوحيد – (١ / ٤٠٦).
(٥)إجابات الشيخ عبد الرحمن البراك على أسئلة أعضاء ملتقى أهل الحديث – (١ / ١٧)
(٦)شرح فتح المجيد شرح كتاب التوحيد – للغنيمان (٢ /٧٨)

الشَّيَاطِينُ عَلَى مُلْكِ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلا تَكْفُرْ } [البقرة:١٠٢].فقوله: (فَلا تَكْفُرْ): يدل على أن فعل السحر كفر، ثم قال جل وعلا: { فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلا يَنفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الآخِرَةِ مِنْ خَلاقٍ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ } [البقرة:١٠٢] قال الشيخ الغنيمان :" ومعنى (اشتراه) يعني:عمله، وقوله: (علموا) أي: علم أهل الكتاب اليهود أن الذي يعمل السحر ليس له في الآخرة من خلاق، والذي ليس له في الآخرة من خلاق يكون كافراً وخاسراً ومعذباً عذاباً لا ينقطع، وعلمهم هذا علموه من كتاب الله الذي أنزله الله جل وعلا على موسى عليه السلام ، ولهذا جاء حكمه في الشرع أنه إذا كان مسلماً قبل ذلك فإنه يكون مرتداً، والمرتد لا يترك على ردته، بل يجب أن يقتل إلا أن يعود.وإذا كان غير مسلم فإنه يقتل حتى يدفع شره وأذاه؛ لأنه مفسد من المفسدين في الأرض، يفسد الأبدان ويفسد الأموال، ويفسد الأخلاق، وفي حده الشرعي خير كثير وحكمة عظيمة." [١] .

وقال: سئل أحمد عنها فقال: ابن مسعود يكره هذا كله . أراد أحمد –رحمه الله– أن ابن مسعود يكره النشرة التي هي من عمل الشيطان، كما يكره تعليق التمائم مطلقا، فدل على أنه يذهب إلى ما ذهب إليه ابن مسعود، وهو تحريم هذا كله، ومستنده الحديث. وروى ابن أبي شيبة وأبو داود في المراسيل عن الحسن رفعه: " النشرة من عمل الشيطان " [٢] .

يوضح ذلك ما ذكره ابن حجر بقوله : "وقد سئل أحمد عمن يطلق السحر عن المسحور فقال لا بأس به"[٣] .فأحمد بين المحرم وبين الجائز ، وبهذا تجتمع الأدلة.

شبهة وجوابها :

ورد عن ابن المسيب ما يفيد أنه يجيز هذا النوع ، وقال قتادة قلت لسعيد بن المسيب رجل به طب أو يؤخذ عن امرأته أيحل عنه أو ينشر قال لا بأس به إنما يريدون الإصلاح فأما ما ينفع الناس فلم ينه عنه.وعن قتادة عن سعيد بن المسيب أنه كان لا يرى بأسا إذا كان الرجل به سحر أن يمشي إلى من يطلق ذلك عنه قال هو صلاح [٤] .

---

(١)شرح فتح المجيد شرح كتاب التوحيد – للغنيمان (٢/ ٧٨)
(٢)حاشية كتاب التوحيد لابن قاسم (١/ ٢٨)
(٣)فتح الباري – ابن حجر (١٠/ ٢٣٣)
(٤)تعليق التعليق على صحيح البخاري (٥/ ٤٩)

ولكن المحققين من أهل العلم بينوا أنه يجيز ما كان بالرقى الشرعية وليس بالسحر المحرم ، قال الشيخ ابن عثيمين :" كأن ابن المسيب رحمه الله قسم السحر إلى قسمين: ضار، ونافع.فالضار محرم، قال تعالى: { ويتعلمون ما يضرهم ولا ينفعهم } [البقرة: ١٠٢]، والنافع لا بأس به، وهذا ظاهر ما روي عنه" [١] .

وعلى فرض ثبوته عنه ثم ثبوت أنه يريد ذلك فالسنة مقدمة على فهمه [٢] .

الخلاف في حل السحر بسحر مثله :

القول الأول : أنه محرم وهو قول جمهور العلماء [٣] .

القول الثاني : يجوز حل السحر بسحر مثله للضرورة ، وهو قول بعض الحنابلة ، محتجين:

١-أنهم يريدون إصلاح ما أفسد السحرة، وهذا من باب النفع.

٢-ولعلهم يحتجون بما ورد ابن المسيب رحمه الله ، وسيأتي جوابنه، وهذا كله لا يكفي، بل الصواب هو: المنع من ذلك ، بل هو غلط كما بينه المحققون من أهل العلم .

فتحصل من هذا أن السحر- نشرا ووقوعا- لا يكون إلا بالشرك الأكبر بالله - جل وعلا- ، وعليه فلا يجوز أن يحل لا من جهة الضرورة ، ولا من جهة غير الضرورة ،بل يحل وينشر بالرقى الشرعية [٤] .

القول الثالث : التوقف ، وهو رواية عن أحمد .

حواشي الشرواني والعبادي (٩/ ٦٢)

وإن كان بشئ من السحر فقد توقف فيه أحمد و المذهب جوازه ضرورة انتهى إقناع في فقه الحنابلة

التاج والإكليل (٦/ ٢٥٦)

(لا بخمر ولواط) تقدم قول ابن يونس الأول المعصية (وسحر) ابن العربي في إبطال السحر بالسحر قولان

قال مالك من السحر ما يفرق به بين الزوجين وما يصلح به بينهما إذا تباغضا وذلك كفر

قاله مالك

ولكن أحدهما يتوصل به إلى الطاعة والآخر يتوصل به إلى المعصية

أسهل المدارك «شرح إرشاد السالك في مذهب إمام الأئمة مالك» (٣/ ١٥٨)

---

(١)القول المفيد على كتاب التوحيد – (١ / ٤٠٦) وانظر : تيسير العزيز الحميد – (١ / ٣٦٧).
(٢)القول المفيد على كتاب التوحيد – (١ / ٤١٦)
(٣)شرح فتح المجيد شرح كتاب التوحيد – للغنيمان (٣/ ٧٨).
(٤)التمهيد لشرح كتاب التوحيد – (١ / ٤٦٨).

واختُلِفَ هل يجوز لشخص أن يستأجر غيره لإبطال السَّحْر أم لأن فيه خلاف مَنَعَهُ الحسن قائلاً لأنه لا يُبْطِلُه إلاَّ ساحر. وقال ابن المسَّيب: يجوز لأنه من التعالجن واقتصر على الجواز صاحب الإرشاد يعني مصنَّفًا، ويظهر لي أنه المعتمد. وأمَّا الذي يدخل السكاكين في جوفه فإن كان سحرًا فإنه يُقْتَلُ به وإلاَّ عُوقِب بغير القتل. وأمَّ الساحر الذِّمَّي فإنه لا يُقْتَلُ به وإنَّما يؤدّب إلاَّ أن يدخل بسحره ضَرَرًا على المسلم فإنه يكون ناقضًا لعهده فيُقْتَل إلاَّ أن

يسلم اهـ. بحذف وتضويح. ومثله لأب يالحسن وغيره،

الأدلة على التحريم :

حديث : تداووا عباد الله ولاتدووا بحرام

حديث ليس من تطير أو تطير له ...

حديث لابأس بالرقية ما لم يكن شركا

واتتبعوا ما تتلو الشياطين ...

آيات السحر كلها

« من أتى عرافا فسأله عن شيء لم تقبل منه صلاة أربعين ليلة » (١) أخرجه مسلم

« من أتى عرافا أو كاهنا فصدقه بما يقول ، فقد كفر بما أنزل على محمد » (٢) صلى الله عليه وسلم ، أخرجه أحمد وأهل السنن بإسناد جيد .

« سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن النشرة ، فقال : " هي من عمل الشيطان » (٣) .

فتاوى اللجنة الدائمة – المجموعة الثانية (١/ ٢٤٨)

ولقوله – صلى الله عليه وسلم – : « ليس منا من تطير أو تطير له ، أو تكهن أو تكهن له ، أو سحر أو سحر له » رواه الطبراني عن عمران بن حصين

فتاوى اللجنة الدائمة – المجموعة الثانية (١/ ٢٤٨)

« تداووا فإن الله لم ينزل داء إلا أنزل له شفاء ، علمه من علمه وجهله من جهله » (٣) رواه الإمام أحمد والترمذي وأبو داود وابن ماجه ، ولفظ أبي داود : « فتداووا ولا تداووا بحرام »

موقع الإسلام سؤال وجواب (١/ ٥٦٤)

قال الشيخ سليمان بن عبد الله في "تيسير العزيز الحميد" (٤١٩) : "وكذلك ما روي عن الإمام أحمد من إجازة النشرة ، فإنه محمول على ذلك -أي النشرة بالرقية الشرعية- وغلط من ظن أنه أجاز النشرة السحرية ، وليس في كلامه ما يدل على ذلك ، بل لما سئل عن الرجل يحل السحر قال : قد رخص فيه بعض الناس . قيل : إنه يجعل في الطنجير ماء ويغيب فيه ، فنفض يده وقال : لا أدري ما هذا ! قيل له : أفترى أن يؤتى مثل هذا؟ قال : لا أدري ما هذا. وهذا صريح في النهي عن النشرة على الوجه المكروه، وكيف وهو الذي روى الحديث (أنها من عمل الشيطان) ، لكن لما كان لفظ النشرة مشتركا بين الجائزة والتي من عمل الشيطان ورأوه قد أجاز النشرة ظنوا أنه قد أجاز التي من عمل الشيطان ، وحاشاه من ذلك" انتهى .

موقع الإسلام سؤال وجواب (١/ ٥٦٤)

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : " والمسلمون وإن تنازعوا في جواز التداوي بالمحرمات كالميتة والخنزير ، فلا يتنازعون في أن الكفر والشرك لا يجوز التداوي به بحال ، لأن ذلك محرم في كل حال ، وليس هذا كالتكلم به عند الإكراه ، فإن ذلك إنما يجوز إذا كان قلبه مطمئنا بالإيمان ، والتكلم به إنما يؤثر إذا كان بقلب صاحبه ، ولو تكلم به مع طمأنينة قلبه بالإيمان لم يؤثر ، والشيطان إذا عرف أن صاحبه مستخف بالعزائم لم يساعده ، وأيضا فإن المكره مضطر إلى التكلم له ولا ضرورة إلى إبراء المصاب به لوجهين :

أحدهما : أنه قد لا يؤثر أكثر مما يؤثر من يعالج بالعزائم ، فلا يؤثر ، بل يزيده شراً .

والثاني : أن في الحق ما يغني عن الباطل " انتهى من "مجموع الفتاوى" (١٩/٦١) .

موقع الإسلام سؤال وجواب (١/ ٥٦٤)

وقال الشيخ محمد بن إبراهيم رحمه الله : " قال بعض الحنابلة : يجوز الحل بسحر للضرورة ، والقول الآخر أنه لا يحل ، وهذا الثاني هو الصحيح ..... والسحر حرام وكفر ، أفيعمل الكفر لتحيا نفوس مريضة أو مصابة ! " انتهى من "فتاوى ورسائل الشيخ محمد بن إبراهيم" (١/١٦٥) .

موقع الإسلام سؤال وجواب (١/ ٥٦٤)

وقال الشيخ محمد الأمين المختار الشنقيطي : " التحقيق الذي لا ينبغي العدول عنه في هذه المسألة : أن استخراج السحر إن كان بالقرآن كالمعوذتين ، وآية الكرسي ، ونحو ذلك مما تجوز الرقية به فلا مانع من ذلك ، وإن كان بسحر أو ألفاظ أعجمية أو بما لا يفهم معناه ، أو بنوع آخر مما لا يجوز فإنه ممنوع ، وهذا واضح ، وهو الصواب إن شاء الله تعالى كما ترى " انتهى من "أضواء البيان" (٤/٤٦٥) .

موقع الإسلام سؤال وجواب (١/ ٥٦٤)

وسئل الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز رحمه الله عن حكم علاج السحر بالسحر عند الضرورة ؟

فأجاب : "لا يجوز علاج السحر بالسحر ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن النشرة فقال : (هي من عمل الشيطان) . والنشرة هي حل السحر بالسحر ؛ ولأن حلها بالسحر يتضمن دعوة الجن والاستعانة بهم ، وهذا من الشرك الأكبر ؛ ولهذا أخبر الله سبحانه عن الملكين أنهما يقولان لمن يريد التعلم منهما ما نصه : (وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلا تَكْفُرْ) البقرة/١٠٢ ، وقبلها قوله تعالى : (وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَى مُلْكِ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ) البقرة/١٠٢. ثم قال سبحانه : (وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلا بِإِذْنِ اللَّهِ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلا يَنفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنْ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الأخِرَةِ مِنْ خَلاقٍ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ *وَلَوْ أَنَّهُمْ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَمَثُوبَةٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ خَيْرٌ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ) البقرة/١٠٢،١٠٣.

وفي هاتين الآيتين تحذير من تعلم السحر وتعليمه من وجوه كثيرة ، منها : أنه من عمل الشيطان ، ومنها : أنّ تعلمه كفر ينافي الإيمان ، ومنها : أنه قد يحصل به التفريق بين المرء وزوجه ، وهذا من أعظم الظلم والفساد في الأرض ، ومنها : أنه لا يقع شيء من الضرر ولا غيره إلا بإذن الله ، والمراد بالإذن هنا الإذن الكوني القدري ، ومنها : أن هذا التعلم يضرهم ولا ينفعهم ، ومنها : أن من فعله ليس له عند الله من خلاق ٠ والمعنى : ليس له حظ ولا نصيب من الخير ٠ وهذا وعيد عظيم يوجب الحذر من تعلم السحر وتعليمه ، ومنها : ذمه سبحانه من تعاطي هذا السحر بقوله تعالى : (وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنفُسَهُمْ) والمراد بالشراء هنا البيع ٠٠ ومنها : إخباره سبحانه أن هذا العمل ينافي الإيمان والتقوى ٠

وبهذه الوجوه يظهر لكل مسلم شدة تحريم تعلم السحر وتعليمه ، وكثرة ما فيه من الفساد والضرر ، وأنه مع هذا كفر بعد الإيمان ، وردة عن الإسلام ، نعوذ بالله من ذلك ٠ فالواجب الحذر من ذلك ، وأن يكتفي المسلم بالعلاج الشرعي وبالأدوية المباحة بدلاً من العلاج بما حرمه الله عليه شرعاً ، والله ولي التوفيق " انتهى . "مجلة الدعوة" – تاريخ ١٠ / ١١ / ١٤١٤ هـ ٠

وسئل الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله عن حكم النشرة .

فأجاب : "حل السحر عن المسحور (النشرة) الأصح فيها أنها تنقسم إلى قسمين :

القسم الأول : أن تكون بالقرآن الكريم والأدعية الشرعية والأدوية المباحة ، فهذه لا بأس بها لما فيها من المصلحة وعدم المفسدة ، بل ربما تكون مطلوبة لأنها مصلحة بلا مضرة ٠

القسم الثاني : إذا كانت النشرة بشيء محرم كنقض السحر بسحر مثله ؛ فهذا موضع خلاف بين أهل العلم : فمن العلماء من أجازه للضرورة .

ومنهم من منعه لأن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن النشرة فقال : (هي من عمل الشيطان) رواه أبو داود وإسناده جيد . وعلى هذا يكون حل السحر بالسحر محرما ، وعلى المرء أن يلجأ إلى الله سبحانه وتعالى بالدعاء والتضرع لإزالة ضرره والله سبحانه وتعالى يقول : (وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِي إِذَا دَعَانِ) ويقول الله تعالى : (أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الأَرْضِ أَإِلَهٌ مَعَ اللَّهِ قَلِيلا مَا تَذَكَّرُونَ) والله الموفق " "فتاوى الشيخ ابن عثيمين " (٢٣٨،٢٣٩/١) .

وسئلت اللجنة الدائمة عن حكم حل السحر بسحر مثله ، فأجابت :

"لا يجوز ذلك ، والأصل فيه ما رواه الإمام أحمد وأبو داود بسنده عن جابر رضي الله عنهما قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النشرة فقال : (هي من عمل الشيطان) .

وفي الأدوية الطبيعية ، والأدعية الشرعية ، ما فيه كفاية : (فإن الله ما أنزل داء إلا أنزل له شفاء ، علمه من علمه ، وجهله من جهله) ، وقد أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالتداوي ، ونهى عن التداوي بالمحرم ، فقال صلى الله عليه وسلم : (تداووا ولا تتداووا بحرام) ، وروي عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : (إن الله لم يجعل شفاءكم في حرام) " انتهى .

"فتاوى مهمة لعموم الأمة" (١٠٦،١٠٧) .

وقال الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين حفظه الله :

"لا يجوز حل السحر بسحر مثله ، وذلك بأن يطلب من الساحر نفسه أن يبطل عمله الذي هو السحر ، فإن في ذلك إقراراً له ، وإبقاء لعمله ، مع أن الواجب قتله متى عرف وتحقق أنه ساحر ، فإن حده ضربة بالسيف ، وكذا لا يجوز الذهاب إلى ساحر آخر لطلب حل ذلك السحر لما في ذلك من إبقائه وتقريره الذي هو كرضى بفعله " انتهى .

وسئل الشيخ صالح الفوزان حفظه الله عن حكم حل السحر بسحر مثله فأجاب:

"أما قضية حل السحر بسحر مثله فقد نص كثير من العلماء على أن ذلك لا يجوز ، لأن التداوي إنما يكون بالحلال والمباح ، ولم يجعل الله شفاء المسلمين فيما حرم عليهم ، وقال النبي صلى الله عليه وسلم: (تداووا ولا تداووا بحرام) .

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال : (إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم) ، ومن أعظم المحرمات السحر فلا يجوز التداوي به ولا حل السحر به ، وإنما السحر يحل بالأدوية المباحة وبالآيات القرآنية

والأدعية المأثورة ، هذا الذي يجوز حل السحر به " انتهى من "المنتقى من فتاوى فضيلة الشيخ صالح الفوزان" (٢/١٣٣،١٣٢) .

إعانة الطالبين (٤/ ١٢٢)

سئل الإمام أحمد عمن يطلق السحر عن المسحور فقال لا بأس به وأخذ منه حل فعله لهذا الغرض

أما شبهة الضرورة :

أن الضرورة لاتكون جائزة ببذل الدين والتوحيد عوضا عنها ، والشريعة جاءت بحفظ الضروريات الخمس ، والتي يأتي في مقدمتها حفظ الدين ، فكيف تأذن الشريعة بهدم سياج التوحيد وهي التي تدعو لحفظه. (١)

يقول الشيخ عبدالرحمن البراك : وحل السحر بسحر لا بد فيه من الذهاب للساحر ، وسؤاله عمّن عمل السحر ، وأين يكون موضع السحر ، وذلك لإبطال عمل الساحر الأول (٢)

تحقيق مذهب الحنابلة في المسألة

الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل (٤/ ٣٠٨)

ولا بأس بحل السحر بشيء من القرآن والذكر والأقسام والكلام المباح وإن كان بشيء من السحر فقد توقف فيه أحمد والمذهب جوازه ضرورة

الفروع و تصحيح الفروع (١٠/ ٢٠٩)

مسألة ٦" قوله: "وتوقف أحمد في الحل بسحر, وفيه وجهان," انتهى.

"أحدهما": يجوز, قال في المغني٢ والشرح٣: توقف أحمد في الحل, وهو إلى الجواز أميل, وسأله مهنا عمن تأتيه مسحورة فيقطعه٤ عنها, قال: لا بأس, قال الخلال: إنما كره فعاله٥ ولا يرى به بأسا, كما بينه

---

(١)التمهيد لشرح كتاب التوحيد – (١ / ٤٦٨).

(٢)إجابات الشيخ عبد الرحمن البراك على أسئلة أعضاء ملتقى أهل الحديث – (١ / ١٧)

مهنا, وهذا من الضرورة التي يبيح فعلها, انتهى. قال في آداب المستوعب: وحل السحر عن المسحور جائز, انتهى.

"والوجه الثاني": لا يجوز, قال في الرعايتين والحاوي الصغير: ويحرم العطف والربط, وكذا الحل بسحر, وقيل: يكره الحل, وقيل: يباح بكلام مباح. وقال في الآداب الكبرى: ويجوز حله بقرآن أو بكلام مباح غيره, انتهى, فدل كلامه أنه لا يباح بسحر, قال ابن رزين في شرحه وغيره: ولا بأس بحل السحر بقرآن أو ذكر أو كلام حسن, وإن حله بشيء من السحر فعنه التوقف, ويحتمل أن لا بأس به, لأنه محض نفع لأخيه المسلم, انتهى.

المبدع شرح المقنع (٩/ ١٦٧)

"فأما الذي يسحر بالأدوية والتدخين وسقي شيء لا يضر فلا يكفر ولا يقتل" ذكره الأصحاب لأن الله تعالى وصف الساحرين الكافرين بأنهم يفرقون بين المرء وزوجه فيختص الكفر بهم ويبقي من سواهم من السحرة على أصل العصمة "ولكن يعزر" إذا ارتكب معصية وفي عيون المسائل إنه يعزر بما يردعه وما قاله غريب ووجهه أنه يقصد الأذى بكلامه وعمله على وجه فتطيعه فلا يكفر ولا يقتل وذكره أبو الخطاب في السحرة الذين يقتلون ويقتص منه إن فعل ما يوجب القصاص وأما الذي يعزم على الجن ويزعم أنه يجمعها المكر والحيلة أشبه السحر ولهذا يعلم بالعادة والعرف أنه يؤثر وينتج ما يعمله السحر أو أكثر فيعطى حكمه تسوية بين المتماثلين والمتقاربين لا سيما إن قلنا يقتل الآمر بالقتل على رواية فهنا أولى

"ويقتص منه إن فعل ما يوجب القصاص" كما يقتص من المسلم وإلا فالدية

"وأما الذي يعزم على الجن ويزعم أنه يجمعها فتطيعه فلا يكفر ولا يقتل" وهو المعزم وكذا من يحل السحر وقد توقف أحمد عنها قال الأثرم سمعت أبا عبد الله يسأل عن رجل يزعم أنه يحل السحر فقال رخص فيه بعض الناس ثم قال ما أدري ما هذا وفيه وجهان وفي الشرح إن كان يحله بشيء من القرآن أو الذكر فلا بأس به وإن كان بشيء من السحر فقط توقف أحمد "وذكره أبو الخطاب" تبعا للقاضي وقدمه في المحرر "في السحرة الذين يقتلون" لما ذكرنا وذكر القاضي في هذا تفصيلا فقال الساحر إن اعتقد أن الكواكب فاعلة ويدعي بسحره معجزات لا يجوز وجود مثلها إلا للأنبياء مثل أن يدعي أن الجن تخبره بالمغيبات وأنه يقدر على تغيير صور الأشياء والطيران في الهواء والمشي على الماء فهو كافر وإن اعتقد أن الله تعالى هو الفاعل المدبر لذلك عند وجود هذا الفعل من جهته لم يصدقه

وقال ابن عقيل لا يكفر إلا بالاعتقاد لأن السحر صناعة تعود بفساد أحوال

المغني – ابن قدامة (١٠/ ١١٣)

وأما من يحل السحر فإن كان بشيء من القرآن أو شيء من الذكر والأقسام والكلام الذي لا بأس به فلا بأس به وإن كان بشيء من السحر فقد توقف أحمد عنه قال الأثرم : سمعت أبا عبد الله سئل عن رجل يزعم أنه يحل السحر فقال : قد رخص فيه بعض الناس قيل لابي عبد الله : انه يجعل في الطنجير ماء ويغيب فيه ويعمل كذا فنفض يده كالمنكر وقال : ما أدري ما هذا قيل له : فترى أن يؤتى مثل هذا يحل السحر فقال : ما أدري ما هذا

وروي عن محمد بن سيرين أنه سئل عن امرأة يعذبها السحرة فقال : رجل أخط خطا عليها واغرز السكين عند مجمع الخط واقرأ القرآن فقال محمد : ما أعلم بقراءة القرآن بأسا على حال ولا أدري ما الخط والسكين وروي عن سعيد بن المسيب في الرجل يؤخذ عن امرأته فيلتمس من يداويه فقال : إنما نهى الله عما يضر ولم ينه عما ينفع وقال أيضا : إن استطعت أن تنفع أخاك فافعل فهذا من قولهم يدل على أن المعزم ونحوه لم يدخلوا في حكم السحرة ولانهم لا يسمون به وهو ما ينفع ولا يضر

حاشية الروض المربع (٧/ ٤١٤)

ويحرم طلسم، ورقية بغير العربي(١) ويجوز الحل بسحر ضرورة(٢).

حاشية الروض المربع (٧/ ٤١٤)

(٢) أي لأجل الضرورة، وتوقف أحمد، وعن الحسن: لا يحل السحر إلا ساحر، وقال ابن القيم، النشرة، حل السحر عن المسحور، وهي نوعان، حل بسحر مثله، وهو الذي من عمل الشيطان، وعليه يحمل قول الحسن، فيتقرب الناشر والمنتشر إلى الشيطان بما يحب، فيبطل عمله عن المسحور، والثاني النشرة بالرقية، والتعوذات والأدوية المباحة، فهذا جائز

شرح منتهى الإرادات (٣/ ٤٠٤)

ويجوز الحل أي حل السحر بالقرآن والذكر والأقسام والكلام الذي

شرح منتهى الإرادات (٣/ ٤٠٥)

لا بأس به ويجوز حله ايضا بسحر ضرورة أي لأجل الضرورة وتوقف أحمد عنه وسأله مهنا عمن تأتيه مسحورة فيطلقه عنها قال لا بأس قال الخلال إنما ذكره فعاله ولا يرى به بأسا كما بينه مهنا

مطالب أولي النهى (٦/ ٣٠٥)

(ويجوز الحل) ؛ أي : حل السحر بالقرآن والذكر والاقسام والكلام المباح ويجوز حله أيضا (بسحر ضرورة) ؛ أي : لأجل الضرورة . قال في المغني توقف أحمد في الحل وهو إلى الجواز أميل , وسألت مهنا عمن تأتيه مسحورة فيطلقه عنها ؟ قال : لا بأس ؛ قال الخلال : إنما كره فعاله ولا يرى به بأسا كما بينه مهنا وهذا من الضرورة التي تبيح فعلها والمذهب جوازه ضرورة

كشاف القناع عن متن الإقناع ١٠٥١ (ص: ٢)

ولا بأس بحل السحر بشيء من القرآن والذكر والأقسام والكلام المباح وإن كان) حل السحر (بشيء من السحر فقد توقف فيه أحمد) قال في المغني: توقف أحمد في الحل وهو إلى الجواز أميل.

وسأله مهنا عمن تأتيه مسحورة فيطلقه عنها قال: لا بأس قال الخلال: إنما كره فعاله ولا يرى به بأسا كما بينه مهنا وهذا من الضرورة التي تبيح فعلها (والمذهب جوازه ضرورة قال في عيون المسائل

الجامع لعلوم الإمام أحمد - الفقه (١٣/ ٢٨٧)

٣٠٨٧ - علاج السحر

قال الأثرم: سمعت أبا عبد الله سئل عن رجل يزعم أنه يحل السحر، فقال: قد رخص فيه بعض الناس.

قيل لأبي عبد الله: إنه يجعل في الطنجير ماء، ويغيب فيه، ويعمل كذا، فنفض يده كالمنكر، وقال: ما أدري ما هذا؟ !

قيل له: فترى أن يؤتى مثل هذا يحل السحر؟ فقال: ما أدري ما هذا!

الموسوعة الفقهية الكويتية (٢٤/ ٢٦٥)

النشرة ، أو حل السحر عن المسحور :

١٤ - يحل السحر عن المسحور بطريقتين :

الأولى : أن يحل بالرقى المباحة والتعوذ المشروع ، كالفاتحة والمعوذتين والاستعاذات المأثورة عن النبي صلى الله عليه وسلم أو غير المأثورة ولكنها من جنس المأثور ، فهذا النوع جائز إجماعا . وقد ورد أن النبي صلى الله عليه وسلم لما سحر ، استخرج المشط والمشاطة اللتين سحر بهما ، ثم كان يقرأ بالمعوذتين ، فشفاه الله تعالى .

الثانية : أن يحل السحر بسحر مثله . وهذا النوع اختلف فيه على قولين :

الأول - أنه حرام لا يجوز ؛ لأنه سحر وتنطبق عليه أدلة تحريم السحر المتقدم بيانها . وهذا منقول عن ابن مسعود والحسن وابن سيرين وإليه ذهب ابن القيم . وتوقف فيه أحمد . وروي عن الحسن : لا يحل السحر إلا ساحر

الموسوعة الفقهية الكويتية (٢٤/ ٢٦٦)

ما الخط والسكين . وقال ابن القيم : حل السحر بسحر مثله من عمل الشيطان ، فيتقرب الناشر والمنتشر إلى الشيطان بما يحب فيبطل العمل عن المسحور .

القول الثاني – أن حل السحر بسحر لا كفر فيه ولا معصية جائز ، فقد نقل البخاري عن قتادة : قلت لسعيد بن المسيب : رجل به طب ، أو يؤخذ عن امرأته أيحل عنه ، أو ينشر ؟ قال : لا بأس ، إنما يريدون به الإصلاح ، فإن ما ينفع لم ينه عنه .

والقولان أيضا عند المالكية والحنابلة . قال الرحيباني : يجوز حل السحر بسحر لأجل الضرورة ، وهو المذهب ، وقال في المغني : توقف أحمد في الحل ، وهو إلى الجواز أميل (١) .

مجلة البحوث الإسلامية (٧٨/ ٣٨٠)

والنشرة هي : حل السحر عن المسحور ، والمراد بالنشرة الواردة في الحديث : النشرة التي يتعاطها أهل الجاهلية ، وهي سؤال الساحر ليحل السحر بسحر مثله ، أما حله بالرقية والتعوذات الشرعية والأدوية المباحة فلا بأس بذلك ، وكل ما ورد عن السلف في إجازة النشرة فإنما يراد به النشرة المشروعة ، وهي ما كان بالقرآن والأدعية المشروعة والأدوية المباحة . ولا يصح القول بجواز حل السحر بسحر مثله بناء على قاعدة الضرورات تبيح المحظورات؛ لأن من شرط هذه القاعدة ، أن يكون المحظور أقل من الضرورة كما قرره علماء الأصول ، وحيث إن السحر كفر وشرك فهو أعظم ضررا ، بدلالة قول النبي – صلى الله عليه وسلم – : « لا بأس بالرقى ما لم يكن فيها شرك » (٢) أخرجه مسلم ، والسحر يمكن علاجه بالأسباب المشروعة ، فلا اضطرار لعلاجه بما هو كفر وشرك .

مجلة البحوث الإسلامية (٧٨/ ٣٨١)

وبناء على ما سبق فإنه يحرم الذهاب إلى السحرة مطلقا ، ولو بدعوى حل السحر .

واللجنة إذ تنشر هذا لبيان وجه الحق في هذا الموضوع إبراء للذمة ونصحا للأمة .

وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... الرئيس

صالح بن فوزان الفوزان ... عبد الله بن عبد الرحمن الغديان ... عبد العزيز بن عبد الله بن محمد آل الشيخ

عضو ... عضو

عبد الله محمد المطلق ... أحمد بن علي سير المباركي

عضو ... عضو ... عضو

سعد بن ناصر الشثري ... محمد بن حسن آل الشيخ ... عبد الله بن محمد بن خنين

المعاملات المالية أصالة ومعاصرة (١٠/ ١٢١)

الفصل التاسع في الجعل على إخراج الجان وحل السحر

[م - ١٠٠٤] اختلف الفقهاء في الجعل على إخراج الجان وحل السحر على قولين:

القول الأول:

نص المالكية والحنابلة إلى أنه لا يجوز الجعل على إخراج الجن؛ لأنه لا يعرف حقيقته، ولا يوقف عليه، ولا ينبغي لأهل الورع الدخول فيه، وكذلك الجعل على حل المربوط والمسحور (١).

ولأنه لو خرج الجان لم يؤمن العود، وإذا عاد قد يدعي مخرج الجان أن هذا جان آخر غير الأول (٢).

القول الثاني:

صحح الشافعية الاستئجار على إبطال السحر، وعلى حل ما يحصل للزوج من الانحلال المسمى عند العامة بالرباط.

قال ابن حجر الهيتمي في تحفة المحتاج: "يؤخذ منه صحة الإجارة على إبطال السحر؛ لأن فاعله يحصل له مشقة بالكتابة ونحوها من استعمال البخور وتلاوة الأقسام التي جرت عادتهم باستعمالها، ومنه إزالة ما يحصل للزوج من الانحلال المسمى عند العامة بالرباط، والأجرة على من التزم العوض، ولو

ثمرات التدوين من مسائل ابن عثيمين (ص: ١٠)

سألت شيخنا رحمه الله :ما حكم حل السحر عن المسحور باستخدام الجن ؟

فأجاب : يجوز ، لأنه لا يلزم أن يكون الاستخدام على وجه شركي . ولكننا لا نفتي بذلك لأنه يترتب عليه مفسدة وهي : أن يقبل الناس على تعلم ذلك ، وقد قال الله: (يَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلاَ يَنفَعُهُمْ) وللشيخ عبد الرحمن الدوسري رحمه الله في تفسيره ، كلام على جواز ذلك أخذاً من هذه الآية .

جلسات رمضانية للعثيمين (٣/ ١٨، بترقيم الشاملة آليا)

السؤال

هذا سؤال طويل، فحواه: أن امرأة زوجها قد أصيب بالسحر، فهل يجوز لها أن تذهب إلى كاهن أو ساحر ليَفُكَّ سحرَه عنه؟

الجواب

أولاً: قد يَتَوَهَّم بعضُ الناس أن الإصابة هذه بسحر وليس كذلك، فأسباب الأمراض كثيرة لا تنحصر في السحر؛ قد تكون سحراً، وقد تكون عيناً، وقد تكون مرضاً ليس له سبب، أو له سبب غير معلوم لنا.

لكن على كل حال إذا تحققنا أنه سحر فقد اختلف أهل العلم رحمهم الله: هل يجوز أن يُحَلَّ السحر بسحر للضرورة؟ أو لا يجوز؟ وفي هذا قولان في مذهب الإمام أحمد رحمه الله، وإذا استفتَتْ إنساناً فأفتاها بما يرى، وهي واثقة من فتواه فلتعمل بها.

فتاوى اللجنة الدائمة – المجموعة الأولى (١/ ٥٥٦)

: لا يجوز لك أن تذهب إلى ساحر من أجل أن يحل السحر الذي تجده في نفسك بسحر مثله؛ لعموم قوله صلى الله عليه وسلم: « ليس منا من تطير أو تطير له، أو تكهن له، أو سحر أو سحر له » رواه الطبراني عن عمران بن حصين قال المناوي : إسناده جيد، ولقوله صلى الله عليه وسلم لما سئل عن النشرة: « هي من عمل الشيطان » (١) رواه الإمام أحمد وأبو داود بسند جيد والنشرة: هي حل السحر عن المسحور بالسحر.

ويوجد من الأدعية والأدوية المشروعة ما فيه كفاية

النوع الثالث :

النشرة بالرقية والتعويذات المشروعة والأدوية والدعوات المباحة، فهذا جائز". [١]

والقرآن الكريم هو أعظم ما ينفع في إزالة السحر ، وكذلك الأدعية ، والأوراد ، ونحو ذلك ، مما هو معروف من الرقى الشرعية ، وبعض الأسحار تسبب مرضا عضويا ، ويعالج بالرقى الشرعية أو بالأدوية الطبية المناسبة [٢]

حكم التداوي في الأصل:

(١)القول المفيد على كتاب التوحيد – (١ / ٤١٤)
(٢)التمهيد لشرح كتاب التوحيد – (١ / ٤٦٢)

تحرير محل النزاع في حكم التداوي :

١. يحرم التداوي بمحرم ، وهذا لايعرف فيه خلاف بين العلماء المعتبرين في غير حال الضرورة [١].

٢. حكى بعض العلماء الاتفاق على جواز التداوي.وممن حكاه ابن الجوزي في تلبيس ابليس حيث قال : "لا يختلف العلماء أن التداوي مباح وإنما رأى بعضهم أن العزيمة تركه وقد ذكرنا كلام الناس في هذا وبينا بما اخترناه في كتابنا لقط المنافع في الطب والمقصود ههنا انا نقول إذا ثبت أن التداوي مباح بالإجماع مندوب اليه عند بعض العلماء فلا يلتفت إلى قول قوم قد رأوا أن التداوي خارج من التوكل" [٢].

وحكاه جمع من المعنيين بالإجماع مثل ابن القطان في الإقناع [٣] وغيره .

قال في الهداية شرح البداية : " ولا بأس بالحقنة يريد به التداوي ؛ لأن التداوي مباح بالإجماع" [٤].

وقال المناوي في فيض القدير : "وفيه أن التداوي مباح .وهو إجماع على ما في الهداية للحنفية ، وكأنه لم يلتفت للخلاف فيه ؛ لضعفه جدا" [٥].

وقال ابن الجوزي في تلبيس إبليس : ""قال المصنف رحمه الله: لا يختلف العلماء أن التداوي مباح وإنما رأى بعضهم أن العزيمة تركه" وقد فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو أو المتوكلين ، وفي الحديث فقلت يا رسول الله أرأيت رقى نسترقيها ودواء نتداوى به وتقاة نتقيها هل ترد من قدر الله شيئا ؟ قال هي من قدر الله [٦] " [٧].

٣. اتفق الفقهاء: الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة على جواز الاستشفاء والرقية، لكنهم اختلفوا في التساوي بين الفعل والترك، أو الفضيلة، أو الكراهة [٨]. ولم يخالف في ذلك إلا من لايعتد بخلافه من غلاة الصوفية الذين حرموا التداوي [١].

---

(١) انظر : شرح النووي على مسلم : (١٣ / ١٥٣) ، وفيه كلام لبعض الحنفية في التداوي بمحرم وهي محمولة على الضرورة والله أعلم.

(٢)تلبيس إبليس : (١ / ٢٥٥).

(٣) مسألة رقم ١٤٦٦

(٤) (٤ / ٩٧).

(٥) (٤ / ٤٥٨).

(٦)سنن الترمذي : (٤ / ٣٩٩) رقم ٢٠٦٥ قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح.وضعفه الألباني.

(٧)(١ / ٢٥٥).

(٨)الرقية الشرعية: أحكامها ومذاهب الفقهاء فيها ، الأستاذ الدكتور عجيل جاسم النشمي، بحث منشور في الشبكة.

٤. اتفق العلماء على جواز الرقية بالقرآن والأدعية المأثورة والأدعية المباحة ، واختلفوا في تعليق التمائم بالقرآن على قولين ، وليسا هذا محل بحثها .

قال الشيخ سليمان : ""أما النشرة بالتعويذ والرقي بأسماء الله وكلامه من غير تعليق فلا أعلم أحدا كرهه" (٢) .

القول الأول : الإباحة :

وقد ذهب جمهور العلماء (الحنفية والمالكية) إلى أن التداوي مباح ، بمعنى التسوية بين فعل الرقية أو تركها ، غير أن عبارة المالكية : لا بأس بالتداوي .

قال في الهداية شرح البداية : "قال ولا بأس بالحقنة يريد به التداوي؛ لأن التداوي مباح بالإجماع" (٣).

قال في إرشاد السالك : "ولا بأس بالتداوي والرقي" (٤).

القول الثاني : الاستحباب :

وذهب الشافعية إلى الاستحباب بل قالوا : يسن التداوي (٥) ، وذهب القاضي وابن عقيل وابن الجوزي والمقدسي والبهوتي وغيرهم من الحنابلة إلى استحبابه .

قال النووي : "وفى هذا الحديث إشارة إلى استحباب الدواء وهو مذهب أصحابنا وجمهور السلف وعامة الخلف" (٦).

قال ابن مفلح : "والاستحباب هو الصواب للأخبار الصحيحة وهو قول الجمهور ، وذكر في شرح مسلم أنه قول كثير من العلماء أو أكثرهم والله أعلم " (٧).

قال الغمراوي في السراج الوهاج:" ويسن التداوى للمريض فان ترك التداوي توكلا وقوي يقينه فهو أفضل" (٨).وهو قول بعض الحنفية (٩).

---

(١) انظر : شرح النووي على مسلم : (١٤ / ١٩١).
(٢)تيسير العزيز الحميد (ص: ٣٦٥)
(٣) : (٤ / ٩٧)
(٤): (١ / ٢٢٧).
(٥) انظر : الإقناع للشربيني : (١ / ٢٠٩).
(٦)شرح النووي على مسلم : (١٤ / ١٩١).
(٧)الآداب الشرعية – ابن مفلح : (٣ / ١٨٩)
(٨): (١ / ١١٢).
(٩)بدائع الصنائع : (٥ / ١٢٧).

قال ابن مفلح : "واختاره الوزير بن هبيرة في الإفصاح قال : ومذهب أبي حنيفة أنه مؤكد حتى يداني به الوجوب" (١)

القول الثالث : الوجوب :

ومحل الاستحباب عند الشافعية عند عدم القطع بإفادته . أما لو قطع بإفادته كعصب محل الفصد فإنه واجب (٢).وبه قال بعض الحنابلة أي الوجوب.

قال برهان الدين ابن مفلح : "وقيل يجب. زاد بعضهم إن ظن نفعه" (٣).

قال ابن تيمية : "وأما التداوي فليس بواجب عند جماهير الأئمة . وإنما أوجبه طائفة قليلة كما قاله بعض أصحاب الشافعي وأحمد" (٤).

القول الرابع : أنه يباح لكن تركه أفضل :

ومذهب الحنابلة : أن تركه أفضل ، ونص عليه أحمد ، قالوا : لأنه أقرب إلى التوكل (٥).

القول الخامس : الكراهة :

وبه قال ابن مسعود وأبو الدرداء وسعيد بن جبير والحسن والربيع بن خثيم وداود الظاهري (٦).

القول السادس :

وقال بعض الفقهاء: لا تجوز الرقية إلا من العين واللدغة (٧).

وقد انبنى على الخلاف في حكم التداوي الخلاف في حكم الرقية ؛ لأن الرقية نوع من أنواع العلاج فقيل فيها بالإباحة ومنهم من قيد الإباحة بأن تركها أفضل بناء على حكم التداوي، وقيل بالكراهة وقيل بالاستحباب وقيل بالوجوب.

حكم الرقية:

---

(١)الآداب الشرعية – ابن مفلح : (٢ / ٤٦٧)

(٢)انظر : حاشية البجيرمي على شرح منهج الطلاب : (١ / ٤٤٨).

(٣)المبدع شرح المقنع : (٢ / ١٩٤)

(٤) مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية : (٢٤ / ٢٦٩).

(٥)انظر : المبدع شرح المقنع : (٢ / ١٩٤).

(٦) انظر : شرح النووي على مسلم : (٣ / ٩٠)، البحر الرائق : (٨ / ٢٣٧)، عمدة القاري شرح صحيح البخاري : (١٨ / ٣٠٣).

(٧)انظر : عون المعبود : (١٠ / ٢٧١)، فتح الباري – ابن حجر : (١٠ / ١٩٦).

حكم الرقية على الراجح فيه تفصيل :

أولا : بالنسبة للراقي :

وهي مندوبة في حقه [١]، لحديث : (من استطاع منكم أين ينفع أخاه فليفعل) أخرجه مسلم [٢].وسبب الحديث أن رجلا لدغ بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم فقال رجل يا رسول الله : أرقي؟ فأجابه بذلك .

ولما ورد من فعله صلى الله عليه وسلم من رقية بعض أصحابه ورد عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا مرض أحد من أهله نفث عليه بالمعوذات فلما مرض مرضه الذي مات فيه جعلت أنفث عليه وأمسحه بيد نفسه لأنها كانت أعظم بركة من يدي.أخرجه مسلم. [٣]

ولما روى مسلم في صحيحه عن أبي سعيد الخدري أن جبريل أتى النبي ــصلى الله عليه وسلمــ فقال: يا محمد أشتكيتَ؟ فقال: نعم. فقال جبريل: "باسم الله أرقيك من كل شيء يؤذيك، من شر كل نفسٍ أو عين حاسد الله يشفيك، باسم الله أرقيك" [٤].

أما لفظة (ولايرقون) في حديث السبعين ألفا فغير ثابتة. [٥]

قال ابن تيمية : "وقد روي فيه " ولا يرقون " وهو غلط فإن رقياهم لغيرهم ولأنفسهم حسنة، وكان النبي صلى الله عليه وسلم يرقي نفسه وغيره .ولم يكن يسترقي ؛ فإن رقيته نفسه وغيره من جنس الدعاء لنفسه ولغيره، وهذا مأمور به ،فإن الأنبياء كلهم سألوا الله ودعوه، كما ذكر الله ذلك في قصة آدم وإبراهيم وموسى وغيرهم" [٦].

ثانيا : المَرْقِي :

أي يرقيه غيره بدون طلب لها ، ويختلف عن المسترقي بأن المسترقي يطلب الرقية ، والسين والتاء للطلب في اللغة ، فهي جائزة أيضا [٧]،ويشبه أن يكون هذا محل إجماع في أصل الجواز، والله أعلم .

---

(١) انظر : النوازل في الرقية : (٤١)، ميثاء الشمري .
(٢)صحيح مسلم : (٤ / ١٧٢٦)رقم ٢١٩٨.
(٣)صحيح مسلم : (٤ / ١٧٢٣) رقم ٢١٩١.
(٤)صحيح مسلم : (٤ / ١٧١٨) رقم ٢١٨٦.
(٥)انظر : الرد على البكري : (١ / ٣٨٣)
(٦)مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية : (١ / ١٨٢)
(٧) انظر : النوازل في الرقية : (٤١)، ميثاء الشمري .

ودليل الجواز ما روى مسلم في صحيحه عن أبي سعيد الخدري أن جبريل أتى النبي ـصلى الله عليه وسلمـ فقال: يا محمد أشتكيتَ؟ فقال: نعم. فقال جبريل: "باسم الله أرقيك من كل شيء يؤذيك، من شر كل نفسٍ أو عين حاسد الله يشفيك، باسم الله أرقيك" (١).

وعن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي ? يعوذ بعضهم يمسحه بيمينه أذهب الباس رب الناس واشف أنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك ، شفاء لا يغادر سقما.متفق عليه (٢).

عن عائشة قالت " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا مرض أحد من أهله نفث عليه بالمعوذات، فلما مرض مرضه الذي مات فيه جعلت أنفث عليه وأمسحه بيد نفسه؛ لأنها كانت أعظم بركة من يدي" أخرجه مسلم (٣).

ثالثا : المسترقي :

والمسترقي : هو من يطلب الرقية لنفسه من غيره ، وهذا محل الخلاف ، والأقرب أنها ترد فيه الأحكام التكليفية التالية :

١-الوجوب : وهذا في مثل حالة التلبس من جنس آخر لما فيه من محظور تلبس الجني بالأنسية ، وتلبس الجنية بالأنسي ، فيجب في مثل هذه الحالة الرقية لتلافي هذا المحظور ، وكذلك حالة السحر بأنواعه ، وحالة العين التي فيها تلبس أو عليه ضرر في دينه .

٢-الاستحباب : وهذه حالة دون الأولى يحتاج فيها المريض للرقية لكن هي دون الحالة الأولى ، مثل من به ضرر من عين لم يصل إلى درجة الضرورة أو فساد الدين.

٣-الإباحة : وهي حالة يكون فيها محتاج الرقية في وضع لاضرر عليه بصورة ظاهرة ، مثل من يطلب الرقية للتأكد من وضعه هل فيه شيء أو لا؟ ومثل من يرقي نفسه من الأمراض العضوية .

٤-الكراهة : وهو في مثل الرقية بالأشياء التي وقع فيها خلاف من طرائق ووسائل الرقية وفيها خلاف معتبر ، فالأحوط تركها ، ويكون فعلها مكروها.

٥-التحريم : وذلك في حال الرقية غير المشروعة مثل طرق الرقية المحرمة شرعا، والتي أفتى فيها العلماء بالتحريم .

أدلة مشروعية الرقية :

(١)صحيح مسلم : (٤ / ١٧١٨)رقم ٢١٨٤
(٢)صحيح البخاري (١ / ٢٥٩)، رقم ٥٦٧٥ صحيح مسلم : (٤ / ١٧٢١)رقم ٢١٩١
(٣)صحيح مسلم : (٤ / ١٧٢٣) رقم ٢١٩٢

١. من الكتاب : قوله تعالى : {وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا (٨٢)} [الإسراء : ٨٢] ، وهذا يشمل الشفاء الحسي الجسدي من الأمراض والمعنوي من الضلال والجهل ويشمل الأمراض النفسية (قلق –اكتئاب–فزع–خوف)والروحية(مس–سحر–حسد).ومثلها قوله تعالى : {قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ آمَنُوا هُدًى وَشِفَاءٌ } [فصلت : ٤٤] وقوله { يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَتْكُمْ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ (٥٧)} [يونس : ٥٧]

وفي الشرح الصغير : " القرآن كله شفاء و في قوله تعالى (وننزل من القرآن)للبيان (١)."

وقال ابن القيم ((ومن المعلوم أنَّ بعض الكلام له خواصُّ ومنافعُ مجرَّبة،فما الظنُّ بكلام ربِّ العالَمين،الذي فَضْلُه على كلِّ كرم كفَضل الله على خلقه، الذي هو الشِّفاء التام، والعِصمة النافعة، والنُّور الهادي، والرحمة العامَّة، الذي لو أنزل على جبل لتصدَّع من عظمته وجلاله؟! قال تعالى: {وَنُنَزِّلُ مِنْ الْقُرءانِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ} [الإسراء: ٨٢]، و {مِن} هنا لبيان الجِنس، لا للتبعيض، هذا أصح القولين" (٢).

٢. عن جابر بن عبد الله يقول لدغت رجلا منا عقرب ونحن جلوس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل يا رسول الله أرقي قال من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل.أخرجه مسلم. (٣) .

٣. عن عثمان بن أبي العاص الثقفي أنه شكا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعا يجده في جسده منذ أسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم * ضع يدك على الذي تألم من جسدك وقل باسم الله ثلاثا وقل سبع مرات أعوذ بالله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر. (٤) .

٤. عن أبي سعيد الخدري أن ناسا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم * كانوا في سفر فمروا بحي من أحياء العرب فاستضافوهم فلم يضيفوهم فقالوا لهم هل فيكم راق فإن سيد الحي لديغ أو مصاب فقال رجل منهم نعم فأتاه فرقاه بفاتحة الكتاب فبرأ الرجل فأعطي قطيعا من غنم فأبى أن يقبلها وقال حتى أذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك

---

(١)حاشية الصاوي على الشرح الصغير : (١١ / ٢٩٣).

(٢)زاد المعاد (٤/١٧٧).

(٣)صحيح مسلم (٤/ ١٧٢٣)، ٣٩ كتاب السلام ٢١ باب استحباب الرقية من العين والنملة والحمة والنظرة حديث رقم ٢١٩٩.

(٤)صحيح مسلم (٤/ ١٧٢٣).

له فقال يا رسول الله والله ما رقيت إلا بفاتحة الكتاب فتبسم وقال وما أدراك أنها رقية ثم قال خذوا منهم واضربوا لي بسهم معكم. أخرجه مسلم. [١] .

٥. عن عائشة * أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرقي بهذه الرقية أذهب الباس رب الناس بيدك الشفاء لا كاشف له إلا أنت" أخرجه مسلم. [٢] .

٦. عن عائشة * أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا اشتكى الإنسان الشيء منه أو كانت به قرحة أو جرح قال النبي صلى الله عليه وسلم بإصبعه هكذا ووضع سفيان سبابته بالأرض ثم رفعها باسم الله تربة أرضنا بريقة بعضنا ليشفى به سقيمنا بإذن ربنا. متفق عليه. [٣] .

٧. عن عائشة قالت *كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرني أن استرقي من العين. متفق عليه. [٤]

٨. عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم * أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لجارية في بيت أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم رأى بوجهها سفعة فقال بها نظرة فاسترقوا لها يعني بوجهها صفرة. أخرجه مسلم. [٥]

٩. عن عائشة قالت *كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا مرض أحد من أهله نفث عليه بالمعوذات فلما مرض مرضه الذي مات فيه جعلت أنفث عليه وأمسحه بيد نفسه لأنها كانت أعظم بركة من يدي. أخرجه مسلم. [٦] .

١٠. في الصحيح عن عائشة رضي الله عنها قالت: (سُحِر رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى صار يخيل إليه أنه يفعل الشيء ولم يفعله، ثم إنه دعا ودعا، فبينما هو نائم نزل عليه ملكان فجلس أحدهما عند رأسه والآخر عند رجليه، فقال أحدهما للآخر: ما به؟ قال: به طب -يعني: سحر- قال: ومن طبه؟ قال: لبيد بن الأعصم في مشط ومشاطة في طلعه نخلة ذكر في بئر ذروان، فلما استيقظ صلوات وسلامه عليه ذهب إلى تلك البئر -تقول عائشة - فقال: إني رأيت ماءها كنقيع الحناء، ونخلها كرءوس الشياطين، فأمر بها فدفنت، فقلت: ألا استخرجتها؟ فقال: أما أنا فقد شفاني الله جل وعلا، وكرهت أن أفتح على الناس باب شر)، فأنزل الله جل وعلا عليه: { قُلْ

---

(١)صحيح مسلم (٤/ ١٧٢٣).
(٢)صحيح مسلم (٤/ ١٧٢٣).
(٣)صحيح البخاري- (ص: ٢٨٣)، صحيح مسلم (٤/ ١٧٢٣).
(٤)صحيح البخاري (ص: ٢٨٢) ٥٧٤١ ،صحيح مسلم (٤/ ١٧٢٣).

(٥)صحيح مسلم (٤/ ١٧٢٣).
(٦)صحيح مسلم (٤/ ١٧٢٣).

أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ * مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ * وَمِنْ شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ * وَمِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ * وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ } [الفلق:١-٥] النفاثات هن: السواحر، والعقد: الخيوط التي يعقدنها عندما يردن انعقاد أمر مما يقصدنه من أمور السحر سواءً طلب ذلك منهن أو فعلن ذلك ابتداءً.وقوله سبحانه: { مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ } [الفلق:٢] يدخل فيه السحر والسواحر.ونزل أيضاً قوله تعالى: { قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ * مَلِكِ النَّاسِ * إِلَهِ النَّاسِ * مِنْ شَرِّ الْوَسْوَاسِ الْخَنَّاسِ * الَّذِي يُوَسْوِسُ فِي صُدُورِ النَّاسِ * مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ } [الناس:١-٦] وذلك أن السحر من الشياطين فيستعاذ منهم، والشيطان إذا استعيذ منه خنس وبطل عمله إذا كان المستعيذ صادقاً موقناً مؤمناً بما قاله الله جل وعلا.

١١. الإجماع حيث نقل النووي وغيره من الأئمة إجماع الأمة على جواز الرقية بالقرآن وسائر الأدعية المأثورة [١].وليس هذا موضع التوسع في أدلتها.

شروط الرقية:

١. أن تكون الرقية بكتاب الله وذكره وأسمائه وصفاته ، وبالمأثور عن النبي صلى الله عليه وسلم ، والجائز من الأدعية المباحة، وتحرم الرقية بناء على هذا بالمبهمات والطلاسم وأسماء الشياطين ، وقد حكى النووي الإجماع على هذا [٢]، كما تحرم بما ثبت تحريمه من النجاسات والمحرمات من اتهام الناس بالباطل أو ادعاء الغيب .

٢. أن تكون الرقية بلسان عربي أو بغيره مما يعرف معناه، وبناء عليه فلايجوز بلغة مجهولة أو بحروف مقطعة غير معروفة المعنى.

٣. أن لايعتقد الراقي تأثير الرقية بنفسها بل بتقدير الله عز وجل، فمن اعتقد ذلك فقد وقع في الشرك، والشفاء لايملكه أحد إلا الله [٣].

إشكال وجوابه:

(١)انظر : شرح النووي على مسلم : (١٤ / ١٦٨).
(٢) انظر : شرح النووي على مسلم : (١٤ / ١٦٨).
(٣)انظر : شرح الزرقاني : (٤ / ٤١٧)، شرح النووي على مسلم : (٣ / ٩٣)، فتح الباري – ابن حجر : (١٠ / ١٩٦)

عن جابر « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن النشرة فقال : " هي من عمل الشيطان » وهذا يفهم منه النهي عن جميع أنواع النشرة ، والجواب : هذا سؤال عما كان معهودا معروفا عندهم في هذا الاسم وهو اسم النشرة ، والذي كان معروفا معهودا هو أن النشرة إنما هي من جهة الساحر ، لأنها- عند العرب- حل السحر بمثله ؛ لهذا « لما سئل النبي -عليه الصلاة والسلام- عن النشرة قال . " هي من عمل الشيطان » قال العلماء : (ال) أو لام التعريف في قوله " النشرة " هذه للعهد ، يعني : النشرة المعهود استعمالها ، وهي حل السحر بمثله ، فقال -عليه الصلاة والسلام- . « هي من عمل الشيطان » ؛ لأن رفع السحر لا يكون إلا بعمل شيطان جني ؛فإذن هو سؤال عن النشرة التي كانت تستخدم في الجاهلية [١] .وعلى هذا فلايدخل في النهي الرقية الشرعية والتي ثبت جوازها بالأدلة السابقة.

أسباب الحاجة للنشرة :

والأسباب الداعية له أمور :

١. علاج السحر ، والسحر له تأثيرات متعددة منها [٢] :
   - الاكتئاب والمرض النفسي.
   - التفرقة بين الزوجين.
   - الأمراض المتنوعة التي يسببها السحر.
   - تحقق أهداف طالب السحر في المسحور.
٢. علاج العين ، والعين لها تأثيرات تشبه تأثيرات السحر وتزيد فهي تعطل ما أتت له.
٣. علاج المس بأنواعه.
٤. علاج ذوات السموم ، ويسمى المريض باللديغ ، وفي الحديث" **لارقية إلا من عين أو حمة**".

([١])التبيان شرح نواقض الإسلام (ص: ٣٨) بتصرف.

([٢])المفيد على كتاب التوحيد – (١ / ٤١٣)، التمهيد لشرح كتاب التوحيد – (١ / ٤٦٢) ،شرح فتح المجيد شرح كتاب التوحيد – للغنيمان (٣/ ٧٨)

العناصر النموذجية لمسألة النشرة

التعريف اللغوي للنشرة :
التعريف الاصطلاحي :
شرح التعريف :
النشرة المعروفة في الجاهلية :
النشرة العربية :
حكم النشرة :
النوع الأول :
النوع الثاني :
كلام العلماء في تحريمه:
الدليل على التحريم :

أولا : من القرآن الكريم :

ثانيا من السنة النبوية :

شبهة وجوابها :

الخلاف في حل السحر بسحر مثله :

أما شبهة الضرورة :

تحقيق مذهب الحنابلة في المسألة

النوع الثالث :

حكم التداوي في الأصل:

تحرير محل النزاع في حكم التداوي :

القول الأول : الإباحة :

القول الثاني : الاستحباب :

القول الثالث : الوجوب :

القول الرابع : أنه يباح لكن تركه أفضل :

القول الخامس : الكراهة :

القول السادس :

حكم الرقية:

أولا : بالنسبة للراقي :

ثانيا : المَرْقِي :

ثالثا : المسترقي :

أدلة مشروعية الرقية :

شروط الرقية:

إشكال وجوابه:

أسباب الحاجة للنشرة :

مادة علمية للتطبيق عليها من كتب العقيدة في مسألة النشرة

القول المفيد على كتاب التوحيد (١/ ٤١٢)

باب ما جاء في النشرة

* تعريف النشرة:

في اللغة، بضم النون: فعلة من النشر، وهو التفريق.

وفي الاصطلاح: حل السحر عن المسحور.

لأن هذا الذي يحل السحر عن المسحور: يرفعه، ويزيله، ويفرقه.

أما حكمها، فهو يتبين مما قاله المؤلف رحمه الله، وهو من أحسن البيانات.

ولا ريب أن حل السحر عن المسحور من باب الدواء والمعالجة وفيه فضل كبير لمن ابتغى به وجه الله لكن في القسم المباح منها. لأن السحر له تأثير على بدن المسحور وعقله ونفسه وضيق الصدر، حيث لا يأنس إلا بمن استعطف عليه.

وأحياناً يكون أمراضاً نفسية بالعكس، تنفر هذا المسحور عمن تنفره عنه من الناس، وأحياناً يكون أمراضاً عقلية، فالسحر له تأثير إما على البدن، أو العقل، أو النفس.

القول المفيد على كتاب التوحيد (١/ ٤١٣)

* * *

عن جابر، أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – سئل عن النشرة؟ فقال: "هي من عمل الشيطان". رواه أحمد بسند جيد، وأبو داود(١). وقال: "سئل أحمد عنها فقال: ابن مسعود يكره هذا كله.

قوله في "عن النشرة". أل للعهد الذهني، أي: المعروفة في الجاهلية التي كانوا يستعملونها في الجاهلية، وذلك طريق من طرق حل السحر، وهي على نوعين:

الأول: أن تكون باستخدام الشياطين، فإن كان لا يصل إلى حاجته منهم إلا بالشرك، كانت شركاً، وإن كان يتوصل لذلك بمعصية دون الشرك، كان لها حكم تلك المعصية.

الثاني: أن تكون بالسحر، كالأدوية والرقى والعقد والنفث وما أشبه ذلك، فهذا له حكم السحر على ما سبق.

ومن ذلك ما يفعله بعض الناس، أنهم يضعون فوق رأس المسحور طستاً فيه ماء ويصبون عليه رصاصاً ويزعمون أن الساحر يظهر وجهه في هذا الرصاص، فيستدل بذلك على من سحره، وقد سئل الإمام أحمد عن النشرة، فقال: إن بعض الناس أجازها، فقيل له: إنهم يجعلون ماء في طست، وإنه يغوص فيه، وإنه يبدو وجهه، فنفض يده وقال: ما أدري ما هذا؟ ما أدري ما هذا؟ فكأنه رحمه الله توقف في الأمر وكره الخوض فيه.

قوله: "من عمل الشيطان"، أي: من العمل الذي يأمر به الشيطان ويوحي به، لأن الشيطان يأمر بالفحشاء ويوحي إلى أوليائه بالمنكر، وهذا يغني عن قوله: إنها حرام، بل هو أشد، لأن نسبتها للشيطان أبلغ في تقبيحها والتنفير منها، ودلالة النصوص على التحريم لا تنحصر في لفظ التحريم أو نفي الجواز، بل إذا رتبت العقوبات على الفعل كان دليلاً على تحريمه.

قوله: "رواه أحمد بسند جيد وأبو داود" سند أبي داود إلى أحمد متصل، لأنه قد حدثه وأدركه.

---

(١) الإمام أحمد في "المسند" (٣/٢٩٤)، وأبو داود: كتاب الطب/ باب في النشرة، والحاكم في "المستدرك" (٤/٤٢٠)، وصححه ووافقه الذهبي. قال الحافظ في "الفتح" (١٠/٢٣٣): "إسناده حسن".

القول المفيد على كتاب التوحيد (١/ ٤١٤)

قوله: "فقال: ابن مسعود يكره هذا كله". أجاب رحمه الله بقول الصحابي، وكأنه ليس عنده أثر صحيح عن النبي – صلى الله عليه وسلم – في ذلك، وإلا لاستدل به.

والمشار إليه في قوله: "يكره هذا كله" كل أنواع النشرة، وظاهره: ولو كانت على الوجه المباح على ما يأتي، لكنه غير مراد، لأن النشرة بالقرآن والتعوذات المشروعة لم يقل أحد بكراهته، وسبق أن ابن مسعود رضي الله عنه كان يكره تعليق التمائم من القرآن وغير القرآن.

وعلى هذا، فالكلية في قول أحمد: "يكره هذا كله" يراد بها النشرة التي من عمل الشيطان، وهي النشرة بالسحر والنشرة التي من التمائم.

وقوله: "يكره". الكراهة عند المتقدمين يراد بها التحريم غالباً، ولا تخرج عنه إلا بقرينة، وعند المتأخرين خلاف الأولى، فلا تظن أن لفظ المكروه في عرف المتقدمين أو كلامهم مثله في كلام المتأخرين، بل هو يختلف، انظر إلى قوله تعالى: { وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحساناً... } [الإسراء: ٢٣]، إلى أن قال بعد أن ذكر أشياء محرمة: { كل ذلك كان سيئه عند ربك مكروهاً } [الإسراء: ٣٨]، ولا شك أن المراد بالكراهة هنا التحريم.

* * *

وفي "البخاري" عن قتادة: "قلت لابن المسيب: رجل به طب أو يؤخذ عن امرأته، أيحل عنه أو ينشر؟ قال: لا بأس به، إنما يريدون به الإصلاح، فأما ما ينفع، فلم ينه عنه"(١).

قوله: "رجل به طب". أي: سحر، ومن المعلوم أن الطب هو علاج المرض، لكن سمي السحر طباً من باب التفاؤل، كما سمي اللديغ سليماً والكسير جبيراً.

قوله: "أو يؤخذ عن امرأته". أي: يحبس عن زوجته، فلا يتمكن من جماعها، وهو ليس به بأس، وهذا نوع من السحر.

---

(١) البخاري في "الصحيح" تعليقاً: كتاب الطب/ باب هل يستخرج السحر.

القول المفيد على كتاب التوحيد (١/ ٤١٥)

والعجيب أنه مشتهر عند الناس أنه إذا كان عند العقد، وعقد أحد عقده عند العقد، فإنه يحصل حبسه عن امرأته، وبالغ بعضهم، فقال: إذا شبك أحدهم بين أصابعه عند العقد حبس الزوج عن أهله، وهذا لا أعرف له أصلاً.

ولكن كثيراً ما يقع حبس الزوج عن زوجته ويطلبون العلاج.

وقد ذكر بعض أهل العلم أن من العلاج أن يطلقها، ثم يراجعها، فينفك السحر.

لكن لا أدري هل هذا يصح أم لا؟ فإذا صح، فالطلاق هنا جائز، لأنه طلاق للاستبقاء، فيطلق كعلاج، ونحن لا نفتي بشيء من هذا، بل نقول: لا نعرف عنه شيئاً.

و"أو" في قوله: "أو يؤخذ" يحتمل أنها للشك من الراوي: هل قال قتادة "به طب" أو قال: "يؤخذ عن امرأته"؟

أي: أو قلت: يؤخذ، ويحتمل أن تكون للتنويع، أي أنه سأله عن أمرين: عن المسحور، وعند الذي يؤخذ عن امرأته.

قوله: "أيحل عنه أو ينشر". لا شك أن "أو" هنا للشك، لأن الحل هو النشرة.

قوله: "لا بأس به، إنما يريدون به الإصلاح". كأن ابن المسيب رحمه الله قسم السحر إلى قسمين: ضار، ونافع.

فالضار محرم، قال تعالى: { ويتعلمون ما يضرهم ولا ينفعهم } [البقرة: ١٠٢]، والنافع لا بأس به، وهذا ظاهر ما روي عنه، وبهذا أخذ أصحابنا الفقهاء، فقالوا: يجوز حل السحر بالسحر للضرورة، وقال بعض أهل العلم: إنه لا يجوز حل السحر بالسحر، وحملوا ما روي عن ابن المسيب بأن المراد به ما لا يعلم عن حاله: هل هو سحر، أم غير سحر؟ أما إذا علم أنه سحر، فلا يحل، والله أعلم.

ولكن على كل حال حتى ولو كان ابن المسيب ومن فوق ابن المسيب ممن ليس قوله حجة يرى أنه جائز، فلا يلزم من ذلك أن يكون جائزاً في حكم الله حتى يعرض على الكتاب والسنة، وقد سئل الرسول – صلى الله عليه وسلم – عن النشرة؟ فقال: "هي من عمل الشيطان"(١).

* * *

وروي عن الحسن، أنه قال: "لا يحل السحر إلا ساحر"(٢)

---

(١) تقدم (ص ٥٥٣).

(٢) فتح الباري (١٠/٢٣٣)

القول المفيد على كتاب التوحيد (١/ ٤١٦)

قال ابن القيم: "النشرة: حل السحر عن المسحور، وهي نوعان: أحدهما: حل بسحر مثله، وهو الذي من عمل الشيطان، وعليه يحمل قول الحسن، فيتقرب الناشر والمنتشر إلى الشيطان بما يحب، فيبطل عمله عن المسحور. والثاني: النشرة بالرقية والتعوذات والأدوية والدعوات المباحة، فهذا جائز".

قوله: "وروي عن الحسن: لا يحل السحر إلا ساحر". هذا الأثر إن صح، فمراد الحسن الحل المعروف غالباً، وأنه لا يقع إلا من السحرة.

قوله: "قال ابن القيم: النشرة حل السحر عن المسحور..." إلخ.

هذا الكلام جيد ولا مزيد عليه.

* * *

فيه مسائل:

الأولى: النهي عن النشرة. الثانية: الفرق بين المنهي عنه والمرخص فيه مما يزيل الإشكال.

فيه مسائل:

الأولى: النهي عن النشرة. تؤخذ من قوله – صلى الله عليه وسلم –: "هي من عمل الشيطان"، وهنا ليس فيه صيغة نهي، لكن فيه ما يدل على النهي، لأن طرق إثبات النهي ليست الصيغة فقط، بل ذم فاعله ونحوه، وتقبيح الشيء وما أشبه ذلك يدل على النهي.

الثانية: الفرق بين المنهي عنه والمرخص فيه. تؤخذ من كلام ابن القيم رحمه الله وتفصيله.

* إشكال وجوابه:

ما الجمع بين قول الفقهاء رحمهم الله يجوز حل السحر بالسحر، وبين قولهم يجب قتل الساحر؟

الجمع أن مرادهم بقتل الساحر من يضر بسحره دون من ينفع، فلا يقتل، أو أن مرادهم بيان حكم حل السحر بالسحر للضرورة، وأما الإبقاء على الساحر، فله نظر آخر، والله أعلم.

* * *

التمهيد لشرح كتاب التوحيد (١/ ٤٦٠)

" باب ما جاء في النشرة "

وعن جابر « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن النشرة فقال : " هي من عمل الشيطان » رواه أحمد بسند جيد ، وأبو داود (١) وقال : سئل أحمد عنها فقال : ابن مسعود يكره هذا كله .

وفي البخاري عن قتادة قلت لابن المسيب : رجل به طب ، أو يؤخذ عن امرأته أيحل عنه أو ينشر؟ قال : لا بأس به ، إنما يريدون به الإصلاح ، فأما ما ينفع فلم ينه عنه . انتهى ، وروي عن الحسن أنه قال : لا يحل السحر إلا ساحر . قال ابن القيم : النشرة : حل السحر عن المسحور وهي نوعان : حل سحر بمثله ، وهو الذي من عمل الشيطان ، وعليه يحمل قول الحسن فيتقرب الناشر والمنتشر إلى الشيطان بما يحب ، فيبطل عمله عن المسحور . والثاني : النشرة بالرقية ، والتعوذات ، والأدوية ، والدعوات المباحة، فهذا جائز .

فيه مسائل :

الأولى : النهي عن النشرة .

الثانية : الفرق بين المنهي عنه والمرخص فيه ، مما يزيل الإشكال .

الشرح :

" باب ما جاء في النشرة " النشرة متعلقة بالسحر ، وأصلها من النشر وهو : قيام المريض صحيحا ، وهي : اسم لعلاج المسحور سميت نشرة ؛ لأنه ينتشر بها أي يقوم ويرجع إلى حالته المعتادة .

---

(١)أخرجه أحمد ٣ / ٢٩٤ وأبو راود (٣٨٦٨) وحسنه الحافظ في « الفتح » ١ / ٢٣٣ .

التمهيد لشرح كتاب التوحيد (١/ ٤٦١)

وقول المؤلف –رحمه الله– هنا " باب ما جاء في النشرة " ، يعني : من التفصيل ، وهل النشرة جميعا– وهي حل السحر– مذمومة؟ أو أن منها ما هو مذموم ، ومنها ما هو مأذون به؟؟ .

ومناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد ظاهرة : وهي أنه كما أن السحر شرك بالله– جل وعلا– يقدح في أصل التوحيد ، وأن الساحر مشرك الشرك الأكبر بالله ، فالنشرة التي هي حل السحر قد تكون من ساحر ، وقد تكون من غير ساحر بالأدوية المأذون بها ، أو الأدعية ونحو ذلك ، فإذا كان من ساحر فإنها مناقضة لأصل التوحيد ، ومنافية لأصله ، فالمناسبة ظاهرة في الصلة بين هذا الباب وباب ما جاء في السحر ، وكذلك مناسبتها لكتاب التوحيد ؛ لأن كثيرين ممن يستعملون النشرة يشركون بالله– جل وعلا– . والنشرة قسمان : نشرة جائزة ، ونشرة ممنوعة .

التمهيد لشرح كتاب التوحيد (١/ ٤٦٢)

فالنشرة الجائزة : هي ما كانت بالقرآن ، أو بالأدعية المعروفة ، أو بالأدوية عند الأطباء ، ونحو ذلك ، فإن السحر يكون عن طريق الجن ، –كما تقدم– ويحصل منه– حقيقة– إمراض في البدن ، وتغيير في العقل والفهم ، وإذا كان الأمر كذلك ، فإنه تعالج بالمضادات التي تزيل ذلك السحر ، فمما يزيله : القرآن الكريم ، والقرآن الكريم هو أعظم ما ينفع في إزالة السحر ، وكذلك الأدعية ، والأوراد ، ونحو ذلك ، مما هو معروف من الرقى الشرعية .

ونوع من السحر يكون في البدن ، أي : من جهة عضوية ، فهذا أحيانا يعالج بالرقى والأدعية والقرآن ، وأحيانا يعالج عن طريق الأطباء العضويين ، وذلك لأن السحر– كما سبق– يمرض حقيقة ، فإذا أزيل المرض أو سبب المرض فإنه يبطل السحر ؛ ولهذا قال ابن القيم في آخر الكلام : " والثاني : النشرة

بالرقية ، والتعوذات ، والأدوية ، والدعوات المباحة فهذا جائز " ؛ لأنه يحصل منه المرض ، وإذا كان الأمر كذلك فإنه يعالج بما أذن به شرعا من الرقى والأدوية المباحة .

التمهيد لشرح كتاب التوحيد (١/ ٤٦٣)

والقسم الثاني من النشرة : وهي التي من أنواع الشرك : أن ينشر عنه بغير الطريق الأول بطريق السحر ، فيحل السحر الأول بسحر آخر ، وذكرنا أن السحر لا ينعقد أصلا إلا بأن يتقرب الساحر للجني ، أو أن يكون الجني يخدم الساحر الذي يشرك بالله دائما .

كذلك حل السحر لا بد فيه من إزالة سببه وهو خدمة شياطين الجن للساحر . وهذا لا يمكن إلا للجن ، فإن الساحر الثاني الذي ينشر السحر ويرفع السحر لا بد أن يستغيث أو أن يتوجه إلى بعض جنه في أن يرفع أولئك الجن الذين عقدوا هذا السحر أن يرفعوا أثره فعلى هذا لا يكون السحر من حيث العقد والابتداء إلا بالشرك بالله ، ومن حيث الرفع والنشر لا يكون إلا بالشرك بالله- جل وعلا- ؛ ولهذا قال الحسن : " لا يحل السحر إلا ساحر " (١) ، يعني : لا يحل السحر بغير الطريق الشرعية المعروفة إلا ساحر ، فإذا جاء أحد وقال : أنا أحل السحر ، قيل له : تستخدم القراءة والتلاوة والأدعية؟ فإذا قال :

---

(١)أخرجه ابن جرير في (التهذيب) كما في (فتح الباري) ١٠ / ٢٣٣ .

التمهيد لشرح كتاب التوحيد (١/ ٤٦٤)

لا . قيل : هل أنت طبيب تطب ذلك المسحور؟ فإن قال : لا . فهو إذا ساحر ؛ لأنه إذا لم يستخدم الطريقة الثانية فإنه لا يمكن أن يحل السحر إلا ساحر ؛ لأنه فك أثر الجن في ذلك السحر ، ولا يمكن إلا عن طريق شياطين الجن الذين يؤثرون في ذاك .

" عن جابر « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن النشرة فقال : " هي من عمل الشيطان » (١) هذا سؤال عما كان معهودا معروفا عندهم في هذا الاسم وهو اسم النشرة ، والذي كان معروفا معهودا هو أن النشرة إنما هي من جهة الساحر ، لأنها- عند العرب- حل السحر بمثله ؛ لهذا « لما سئل النبي -عليه الصلاة والسلام- عن النشرة قال . " هي من عمل الشيطان » قال العلماء : (ال) أو لام التعريف في قوله " النشرة " هذه للعهد ، يعني : النشرة المعهود استعمالها ، وهي حل السحر بمثله ، فقال -عليه الصلاة والسلام- . « هي من عمل الشيطان » ؛ لأن رفع السحر لا يكون إلا بعمل شيطان جني ؛ ولهذا قال -عليه الصلاة والسلام- : " هي " يعني : الرفع والنشر " من عمل الشيطان"

لأن العقد أصلا من عمل الشيطان ، والرفع والنشر من عمل الشيطان ، فإذا هو سؤال عن النشرة التي كانت تستخدم في الجاهلية .

---

(١)أحمد في المسند ٣ / ٢٩٤ وأبو داود (٣٨٦٨) والبيهقي في السنن ٩ / ٣٠١ .

التمهيد لشرح كتاب التوحيد (١/ ٤٦٥)

" رواه أحمد بسند جيد ، وأبو داود ، وقال : سئل أحمد عنها فقال : ابن مسعود يكره هذا كله " (١)

وقوله : " يكره هذا كله " يعني : أن تكون النشرة عن طريق التمائم التي فيها القرآن ؛ لأنه مر بنا أن ابن مسعود كان يكره جميع أنواع التمائم حتى من القرآن ، كما قال إبراهيم النخعي –رحمه الله– . كانوا يكرهون التمائم كلها من القرآن ومن غير القرآن . يعني : أصحاب ابن مسعود ، فابن مسعود كان يكره التمائم من القرآن ، وهو أن يعلق شيئا من القرآن لأي غرض ، لدفع العين ، أو لإزالة السحر ، ورفع الضرر ؛ لهذا قال الإمام أحمد لما سئل عن النشرة التي تكون بالتمائم من القرآن ، قال : ابن مسعود يكره هذا كله .

أما النشرة باستخدام النفث ، والرقية من غير تعليق ، فلا يمكن للإمام أحمد ولا لابن مسعود أن يكرها ذلك ؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم استخدم ذلك ، وأذن به عملا في نفسه ، وكذلك في غيره –عليه الصلاة والسلام– .

---

(١)انظر الآداب الشرعية لابن مفلح ٣ / ٧٧ .

التمهيد لشرح كتاب التوحيد (١/ ٤٦٦)

" وفي البخاري عن قتادة قلت لابن المسيب : رجل به طب ، أو يؤخذ عن امرأته ، أيحل عنه أو ينشر؟ قال : لا بأس به إنما يريدون به الإصلاح ، فأما ما ينفع فلم ينه عنه " (١) : يريد ابن المسيب بذلك ما ينفع من النشرة بالتعوذات ، والأدعية ، والقرآن ، والدواء المباح ، ونحو ذلك ، أما النشرة التي هي بالسحر ، فابن المسيب أرفع من أن يقول إنها جائزة ، ولم ينه عنها ، والنبي صلى الله عليه وسلم يقول : « هي من عمل الشيطان » ؛ لهذا قال " لا بأس به إنما يريدون به الإصلاح ، فأما ما ينفع فلم ينه عنه " يعني : من الأدوية المباحة ، ومن الرقى ، والتعوذات الشرعية ، وقراءة القرآن ، ونحو ذلك ، فهذا لم ينه عنه ، بل أذن فيه .

" وروي عن الحسن أنه قال : لا يحل السحر إلا ساحر " (٢) وهذا بينا معناه .

" قال ابن القيم : النشرة : حل السحر عن المسحور وهي نوعان : حل بسحر مثله ، وهو الذي من عمل الشيطان ، وعليه يحمل قول الحسن ، فيتقرب الناشر والمنتشر إلى الشيطان بما يحب " . كما ذكرنا لكم سلفا .

" فيبطل عمله عن المسحور " ، وهذه حقيقة النشرة الشركية .

---

(١) رواه البخاري ١٠ / ٣٢٣ .

(٢) تقدم .

التمهيد لشرح كتاب التوحيد (١/ ٤٦٧)

إذا تبين ذلك ، فإنما حكم حل السحر بمثله أنه لا يجوز ومحرم ، بل هو شرك بالله- جل وعلا- ؛ لأنه لا يحل السحر إلا ساحر . وبعض العلماء من أتباع المذاهب يرى جواز حل السحر بمثله إذا كان للضرورة ، كما قال فقهاء مذهب الإمام أحمد في بعض كتبهم : ويجوز حل سحر بمثله ضرورة ، وهذا القول ليس بصواب ، بل هو غلط ؛ لأن الضرورة لا تكون جائزة ببذل الدين والتوحيد عوضا عنها ، ومعروف أن الضروريات الخمس التي جاءت بها الشرائع أولها : حفظ الدين ، وغيره أنى منه مرتبة- ولا شك- ، فلا يبذل ما هو أعلى لتحصيل ما هو أدنى ، وضرورة الحفاظ على النفس وإن كانت من الضروريات الخمس ، لكنها دون حفظ الدين مرتبة ؛ ولهذا لا يقدم ما هو أدنى على ما هو أعلى ، أو أن يبذل ما هو أعلى لتحصيل ما هو أدنى من الضروريات الخمس ، والأنفس لا يجوز حفظها بالشرك ، ولأن يموت المرء وهو على التوحيد خير له من أن يعافى وقد أشرك بالله- جل وعلا- ، لأن السحر لا يكون إلا بشرك ، والذي يأتي الساحر ويطلب منه حل السحر ، فقد رضي قوله وعمله ، ورضي أن يعمل به ذاك ، ورضي أن يشرك ذاك بالله لأجل منفعته ، وهذا غير جائز .

التمهيد لشرح كتاب التوحيد (١/ ٤٦٨)

فتحصل من هذا أن السحر- نشرا ووقوعا- لا يكون إلا بالشرك الأكبر بالله - جل وعلا- ، وعليه فلا يجوز أن يحل لا من جهة الضرورة ، ولا من جهة غير الضرورة من باب أولى بسحر مثله ، بل يحل وينشر بالرقى الشرعية .

شرح فتح المجيد شرح كتاب التوحيد - للغنيمان (٧٨/ ٢، بترقيم الشاملة آليا)

حكم النشرة

قال المصنف رحمه الله: [باب ما جاء في النشرة].

قال الشارح رحمه الله: [قوله: (باب ما جاء في النشرة) بضم النون كما في القاموس.

قال أبو السعادات : النشرة: ضرب من العلاج والرقية، يعالج به من يُظن أن به مساً من الجن، وسميت: نشرةً؛ لأنه ينشر بها عنه ما خامره من الداء، أي: يكشف ويزال].

قوله رحمه الله: (باب ما جاء في النشرة) قصده بهذا حل السحر عن المسحور، والسحر سبق أنه من الموبقات التي توبق صاحبها في النار أو في الإثم الذي يئول إلى النار.

وسبق أنه يكون كفراً، وأن السحر لا يجتمع مع الإيمان؛ لأن السحر يكون بواسطة الشياطين، والساحر لابد أن يكون مشركاً بطاعته للشيطان واتباعه وعبادته؛ ولهذا ذكر الله جل وعلا عن السحرة أنهم يختارون الحياة الدنيا على الآخرة، وأنه ليس لهم في الآخرة من خلاق، كما قال جل وعلا: { وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَى مُلْكِ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلا تَكْفُرْ } [البقرة:١٠٢].

قوله: (فَلا تَكْفُرْ): يدل على أن فعل السحر كفر، ثم قال جل وعلا: { فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلا يَنفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الآخِرَةِ مِنْ خَلاقٍ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ } [البقرة:١٠٢]

ومعنى (اشتراه) يعني:عمله، وقوله: (علموا) أي: علم أهل الكتاب اليهود أن الذي يعمل السحر ليس له في الآخرة من خلاق، والذي ليس له في الآخرة من خلاق يكون كافراً وخاسراً ومعذباً عذاباً لا ينقطع، وعلمهم هذا علموه من كتاب الله الذي أنزله الله جل وعلا على موسى عليه السلام.

وجاءت كذلك آيات آخر غير هذه، ونصوص أخرى تدل على أن الساحر يكون كافراً.

ولهذا جاء حكمه في الشرع أنه إذا كان مسلماً قبل ذلك فإنه يكون مرتداً، والمرتد لا يترك على ردته، بل يجب أن يقتل إلا أن يعود.

وإذا كان غير مسلم فإنه يقتل حتى يدفع شره وأذاه؛ لأنه مفسد من المفسدين في الأرض، يفسد الأبدان ويفسد الأموال، ويفسد الأخلاق، وفي حده الشرعي خير كثير وحكمة عظيمة.

لما ذكر المؤلف هذا أراد أن يبين حكم حل السحر عن المسحور: هل هو جائز أو ممنوع؟ إن كان بسحر مثله فإنه لا يجوز، أما إن كان بعلاجات طبيعية وأدوية ورقى فإنه لا بأس به.

فقد علم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سحره يهودي، فدعا ربه فشفاه الله جل وعلا بعد ما بين له أين موضع السحر.

في الصحيح عن عائشة رضي الله عنها قالت: (سُحِر رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى صار يخيل إليه أنه يفعل الشيء ولم يفعله، ثم إنه دعا ودعا، فبينما هو نائم نزل عليه ملكان فجلس أحدهما عند رأسه والآخر عند رجليه، فقال أحدهما للآخر: ما به؟ قال: به طب -يعني: سحر- قال: ومن طبه؟ قال: لبيد بن الأعصم في مشط ومشاطة في طلعه نخلة ذكر في بئر ذروان، فلما استيقظ صلوات وسلامه عليه ذهب إلى تلك البئر -تقول عائشة - فقال: إني رأيت ماءها كنقيع الحناء، ونخلها كرءوس الشياطين، فأمر بها فدفنت، فقلت: ألا استخرجتها؟ فقال: أما أنا فقد شفاني الله جل وعلا، وكرهت أن أفتح على الناس باب شر)، فأنزل الله جل وعلا عليه: { قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ * مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ * وَمِنْ شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ * وَمِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ * وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ } [الفلق:١-٥] النفاثات هن: السواحر، والعقد: الخيوط التي يعقدنها عندما يردن انعقاد أمر مما يقصدنه من أمور السحر سواءً طلب ذلك منهن أو فعلن ذلك ابتداءً.

وقوله سبحانه: { مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ } [الفلق:٢] يدخل فيه السحر والسواحر.

ونزل أيضاً قوله تعالى: { قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ * مَلِكِ النَّاسِ * إِلَهِ النَّاسِ * مِنْ شَرِّ الْوَسْوَاسِ الْخَنَّاسِ * الَّذِي يُوَسْوِسُ فِي صُدُورِ النَّاسِ * مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ } [الناس:١-٦] وذلك أن السحر من الشياطين فيستعاذ منهم، والشيطان إذا استعيذ منه خنس وبطل عمله إذا كان المستعيذ صادقاً موقناً مؤمناً بما قاله الله جل وعلا.

وكذلك الأدعية التي تكون بأسماء الله وصفاته فإنها أيضاً من أنجع ما يكون وأنفعه إذا كان الداعي عنده إيمان وصدق وإخلاص والتجاء إلى الله جل وعلا، فإن كل شيء بيده، فإذا التجأ إليه حله وأزاله، وكذلك العلاجات الطبيعية التي يعالج بها فإنه لا بأس بها.

شرح فتح المجيد شرح كتاب التوحيد - للغنيمان (٧٨/ ٣، بترقيم الشاملة آليا)

حكم حل السحر بالسحر

حل السحر بالسحر الذي هو مثله اختلف العلماء فيه، فجمهور العلماء يمنعونه ويقولون: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (إن الله لم يجعل شفاء أمتي فيما حرم عليها) وهذا من المحرمات بالاتفاق، فلا يجوز تعاطي ذلك.

وكذلك الذهاب إلى الساحر والطلب منه يكون رضاً بما صنع أو إقراراً له على ما يصنع، وهذا لا يجوز بحال.

وذهب قليل من العلماء إلى جواز ذلك محتجين بأنهم يريدون إصلاح ما أفسد السحرة، وهذا من باب النفع، ولكن هذا لا يكفي، بل الصواب هو: المنع من ذلك.

والنشرة تطلق على الانتشار الذي هو الرقية من السحر، ومن غيره من سائر الأمراض، ومن الجان، وعين الإنسان، ومن ذوات السموم.

شرح فتح المجيد شرح كتاب التوحيد – للغنيمان (٧٨/ ٤، بترقيم الشاملة آليا)

شروط الرقية

في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (لا رقية إلا من عين أو حمه) يعني: لا رقية أنفع وأنجح منها في العين والحمه، وإلا فالرقية نافعة من جميع الأمراض بشروط، قال العلماء: إذا اجتمعت هذه الشروط الثلاثة فإن الرقية جائزة: الشرط الأول: أن تكون بأسماء الله وصفاته وآياته القولية من القرآن.

الشرط الثاني: أن تكون من إنسان عربي يعرف معنى الكلام الذي يتكلم به.

الشرط الثالث: أن يعتقد أن ما يحصل بها يكون بإذن الله، وأنها لا تنفع بذاتها ولا بفعل الراقي نفسه، وإنما ذلك يكون بإذن الله وإرادته وأمره.

فإذا كانت الرقية بكلام لا يُعرف أو بحروف مقطعة فإنها محرمة، بل قد تكون كفراً، وقد تكون شركاً، وقد تكون طلسمات كما هو الواقع في كثير من الناس.

فهذه الشروط إذا وجدت في الرقية فإنها جائزة من كل داء ومن كل مرض.

والحمه هي: ذوات الحموم، يعني: ذوات السموم، كالعقرب والحية والزنبور وما أشبه ذلك، فإن الرقية منها من أنفع ما يكون.

وأما العين فهي: عين الحاسد، أي: عين الإنسان إذا حسد غيره وأصابه بأذى بعينه، فإن الرقية تنفع من ذلك، بل هي أنفع من سائر العلاجات، وهي أحسن علاج في هذا، ولكن يجب أن يكون الراقي مؤمناً متقياً، ويكون مخلصاً صادقاً واثقاً بقول الله ووعده.

أما المرقي فلا يشترط فيه ذلك؛ لأنه ثبت في الصحيح عن أبي سعيد الخدري أن النبي صلى الله عليه وسلم بعثهم في سرية، فاستضافوا حياً من أحياء العرب فأبوا أن يضيفوهم، فلدغ سيدهم –سيد هذا الحي– فسألوا له بكل ممكن ولم يجدوا شيئاً، ثم قال بعضهم: لو ذهبتم إلى هؤلاء النفر –كانوا قلة ليسوا كثيراً– لعل عندهم شيئاً من العلاج أو يكون معهم راقٍ.

فجاءوا إليهم فقال أبو سعيد : (نعم أنا أرقي، ولكن أنتم لم تضيفونا، فلن أرقيه إلا بجعل تجعلونه لنا، فاتفقوا على قطيع من الغنم، فصار يقرأ عليه فاتحة الكتاب، فبرئ، وكانت رجله مربوطة بحبلٍ فحل

الحبل، فأصبح كأن لم يكن به وجع، فقام في الحال، وكان كافراً، ثم ذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم بعدما رجع، فسأله الرسول صلى الله عليه وسلم: (بأي شيء رقيته؟ فقال: بالفاتحة، قال: وما يدريك أنها رقية؟) فالفاتحة من أعظم ما يرقى بها المريض؛ لأنها هي السبع المثاني، وهي أم الكتاب وفاتحته، وهي التي لا تصح الصلاة إلا بها.

عن الحسن البصري رحمه الله أنه قال: أنزل الله جل وعلا مائة كتاب وأربعة كتب، ثم جمع هذه الكتب في أربعة كتب، ثم جمع الأربعة الكتب في المفصل، ثم جمع المفصل في فاتحة الكتاب، وجمع ذلك كله في قوله: { إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ } [الفاتحة:٥].

أما سائر الأمراض الأخرى فكلها داخلة في قوله تعالى: { وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ } [الإسراء:٨٢]، وهذا عام لشفاء القلوب وشفاء الجهل وشفاء الأبدان، هذا هو الصواب من أقوال العلماء.

ولكن ليس كل من استشفى بالقرآن فإنه يشفى؛ لأن الاستشفاء يستلزم الصدق والإخلاص واللجوء إلى الله والإيمان به؛ ولهذا يقول الرسول صلى الله عليه وسلم: (من نزل منزلاً فقال: أعوذ بكلمات التامات من شر ما خلق، لم يضره شيء حتى يرتحل من مكانه) وكثير من الناس يقول هذا الحديث ومع ذلك تؤذيه المؤذيات ويصاب بالمصائب؛ وذلك لعدم إيمانه وصدقه في قوله، وإلا فكلام الرسول صلى الله عليه وسلم حق، وإذا أخبر بشيء فإنه يقع كما أخبر به صلى الله عليه وسلم.

والنشرة ليست خاصة في السحر، بل عامة في كل مرض، والتنشير هو الرقية، والرقية: فعل الراقي الذي يقرأ وينفث على المريض.

ويجب أن تكون الرقية مشتملة على الشروط الثلاثة التي ذكرناها، فإذا توافرت فإنها جائزة بالاتفاق، ولكن لا يلزم أن تؤدي المطلوب لأسباب كثيرة قد تكون في الراقي أو في المرقي؛ لأن المحل قد لا يكون قابلاً، والراقي قد لا يكون أهلاً لذلك، فيتخلف المقصود ، أما إذا كان الراقي أهلاً في هذا فإن الشفاء بإذن الله يحصل قطعاً ما دامت الأسباب موجودة، والموانع مفقودة .

شرح فتح المجيد شرح كتاب التوحيد – للغنيمان (٧٨/ ٥، بترقيم الشاملة آليا)

حكم من طلب الرقية من غيره

كون الإنسان يرقي نفسه أفضل وأحسن، وهذا لا خلاف فيه؛ فالرسول صلى الله عليه وسلم كان يرقي نفسه، ويرقي أهله.

أما طلبها من شخص آخر فإن فيه نقصاً، ومن فعل ذلك فإنه لا يكون من السابقين إلى الجنة الذين يدخلونها بغير حساب؛ لما ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال في حديث ابن عباس

المشهور الذي في الصحيحين، وهو عن حصين بن عبد الرحمن قال: كنا جلوساً عند سعيد بن جبير فقال: (أيكم رأى الكوكب الذي انقض البارحة؟ فقلت: أنا، ثم قلت: إني لم أكن في صلاة ولكني لدغت، قال: فما صنعت؟ -هنا سعيد الذي هو شيخ حصين يقوله لـ حصين بن عبد الرحمن - قال: فقلت: ارتقيت، قال: ما حملك على ذلك؟) والسلف رضوان الله عليهم ما يفعل أحد منهم شيئاً إلا بدليل، ولا يتركون عملاً يعمل به إلا ويسألون عن مستنده؛ ولهذا قال: (ما حملك على هذا؟ -أي ما الذي حملك على أن ارتقيت؟- فقال: حديث حدثناه الشعبي ، قال: وما حدثكم؟ قال: حدثنا عن بريدة أنه قال: لا رقية إلا من عين أو حمة، عند ذلك قال سعيد رحمه الله: قد أحسن من انتهى إلى ما قد سمع) يعني: أن الذي يأخذ بالدليل هذا فهو عمل جيد وحسن ولكن -استدراكية يعني: أن هناك شيئاً غير هذا- حدثنا ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (عرضت علي الأمم، فرأيت النبي ومعه الرهط، ورأيت النبي ومعه الرجل والرجلان، ورأيت النبي وليس معه أحد، إذ رفع لي سواد عظيم فظننت أنهم أمتي، فقيل لي: هذا موسى وقومه، ولكن انظر إلى الأفق، فنظرت إليهم وقد سدوا الأفق، ثم قيل لي: انظر إلى الأفق الآخر، فنظرت فإذا سواد عظيم -يعني: من الناس- فقيل لي: هذه أمتك، ومعهم سبعون ألفاً يدخلون الجنة بغير حساب)، ثم نهض صلوات الله وسلامه عليه من مجلسه ودخل بيته، وقعد الصحابة يتساءلون عن السبعين الألف؟ لأن الصحابة رضوان الله عليهم من أحرص الناس على الخير، إذا سمعوا شيئاً من الفضائل بحثوا عنها حتى يعملوها، فهم أفضل الناس بعد الأنبياء، وخير الخلق رضوان الله عليهم، ولهذا اختارهم الله جل وعلا لصحبة نبيه صلى الله عليه وسلم، وتربوا على يديه، وتلقوا الإيمان منه، وشاهدوا نزول الوحي وعرفوه، فلا يمكن أن يكون هناك أحد مثلهم في الخلق، والله جل وعلا زكاهم في كتابه وأثنى عليهم، فالذي يطعن فيهم أو يقدح فيهم مكذب لله جل وعلا، وهو ضال مضل، (فقال بعضهم: فلعلهم الذين صحبوا رسول الله صلى الله عليه وسلم)؛ لأنهم عرفوا أن صحابة الرسول صلى الله عليه وسلم ليسوا كغيرهم، اختارهم الله لذلك، فهم أفضل الأمة على الإطلاق، وهذا أمر متفق عليه بين أهل العلم الذين لهم معرفة بالوحي خلافاً لأهل الأهواء، فإنه لا عبرة بأقوالهم، وقال قوم: (لعلهم الذين ولدوا في الإسلام فلم يشركوا بالله شيئاً، وذكروا أشياء، فخرج عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألوه: من هم؟) يريدون بسؤالهم هذا حتى يعملوا مثل عملهم فيسبقون إلى الجنة، فقال عليه الصلاة والسلام: (هم الذين لا يتطيرون، ولا يسترقون، ولا يكتوون وعلى ربهم يتوكلون)، فقوله: (لا يسترقون) يعني: لا يطلبون من أحد أن يرقيهم.

يقول العلماء: السبب في هذا أن الطلب والسؤال من الناس فيه افتقار القلب والتفاته إلى غير الله، وهذا نوع من الفقر للمخلوق، والمؤمن يجب أن يكون فقره كله إلى الله وحده، أما الخلق فيكون غنياً عنهم

جميعاً، ويكون مثلهم مساوياً لهم لا يطلب منهم شيئاً؛ لأن طلب الشيء من الخلق يكون نقصاً في الدين، ويمنع ذلك من السبق إلى الجنة ولو كان طلب الرقية والراقي لا يضره ذلك؛ لأنه سؤال منه، ولهذا كان الرسول الله صلى الله عليه وسلم يبايع أصحابه في آخر الأمر على ألا يسألوا الناس شيئاً، فكان أحدهم يسقط سوطه وهو راكب على راحلته والناس تحته عند راحلته ولا يقول لواحد منهم: ناولني السوط، بل ينزل عن راحلته ويأخذه بنفسه؛ وفاءً بالبيعة التي بايعها رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهي: ألا يسأل الناس شيئاً.

فمسألة الناس فيها الافتقار، وفيها التفات القلب إلى غير الله، وقد يكون ذلك نوعاً من الشرك الذي يقدح في التوحيد؛ ولهذا السبب حرمت المسألة، كما في صحيح مسلم من حديث قبيصة بن المخارق لما جاء يسأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال له: (المسألة لا تحل إلا لأحد ثلاثة: رجل أصيب بفاقة حتى يقوم ثلاثة من قومه من ذوي الحجا -يعني: العقل- يشهدون أنه أصيب بفاقة -والفاقة: هي الحاجة الشديدة والفقر- فتحل له المسألة حتى يجد قواماً من عيش أو سداداً من عيش.

ورجل أصيب بجائحة اجتاحت ماله -إما حريق أو سيل احتمل ماله، أو ظالم استولى على ماله أو ما أشبه ذلك فأصبح ليس بيده شيء- فتحل له المسألة حتى يجد قواماً من عيش أو سداداً من عيش.

ورجل تحمل حمالة) أي: أنه تحمل ذلك في سبيل الإصلاح، كأن يكون بين شخصين أو جماعتين شجار وقتال فيتحمل مالاً يدفعه لهؤلاء وهؤلاء حتى يصلح بينهم، فمثل هذا يجوز له أن يسأل؛ لأن هذا المال يدفع لإصلاح ذات البين، فلو ترك هذا الأمر من ماله لأوشك أن يحجم الناس عن الإصلاح، فصار من محاسن الشرع أنه أباح للأغنياء المسألة لهذا الغرض فقط؛ لأنه ليس لأنفسهم بل لتسديد هذه الأموال التي تحملوها لأجل الإصلاح، قال: (وما عدا ذلك فالمسألة سحت) أو كما قال الرسول صلى الله عليه وسلم، والسحت: هو الحرام.

وجاء في الحديث: (سائل الناس يأتي يوم القيامة وليس في وجهه مزعة لحم) عظام فقط، ولهذا جاء عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: (المسألة خدوش أو كدوش في وجه صاحبها) يعني: أنها تأكل لحمه وتذهب به ويأتي يوم القيامة وليس في وجهه لحم، هذا هو المعنى الذي منع المسترقي من السبق إلى الجنة من أجله.

قوله: (الذين لا يكتوون ولا يتطيرون ولا يسترقون وعلى ربهم يتوكلون).

فالإنسان ينبغي له أن يرقي نفسه، إلا إذا عرض عليه أخوه أن يرقيه فلا بأس بذلك، أما أن يطلب منه ويأتي إليه ويقول: ارقني فلا ينبغي ذلك؛ لئلا يكون من الممنوعين من السبق إلى الجنة كما في هذا الحديث.

أما إذا عرض عليه فلا بأس أن يقبل؛ لأن هذا ليس فيه طلب وليس فيه مسألة بل عرض عليه عرضاً.

وقد جاء (أن جبريل عليه السلام جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو مريض فقال: ألا أرقيك؟ فرقاه).

وكذلك ثبت أن السلف كانوا إذا عرضت عليهم الرقية قبلوا ذلك، ولا يدخل هذا في المنع من السبق إلى الجنة، هذا إذا كان الإنسان عنده همة عالية يريد أن يكون من السبعين الألف، أما إذا كان لا يهتم بمثل هذه الأشياء فهذا أمر آخر.

شرح فتح المجيد شرح كتاب التوحيد – للغنيمان (٧٨/ ٦، بترقيم الشاملة آليا)

حقيقة النشرة ومعناها

قال الشارح رحمه الله تعالى: [قال الحسن : النشرة من السحر، وقد نشرت عنه تنشيراً، ومنه الحديث: (فلعل طباً أصابه)، ثم نشره بـ: { قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ } [الناس:١] أي: رقاه.

وقال ابن الجوزي : النشرة: حل السحر عن المسحور، ولا يكاد يقدر عليه إلا من يعرف السحر].

وحل السحر لا يعرفه إلا الساحر ولهذا منع منه.

وسبق أن الساحر يكون بسحره مطيعاً للشيطان؛ لأن السحر لا يكون إلا بواسطة الشياطين، يعني: يطيعهم ويعبدهم، فالشيطان لا يطيع الإنسان إلا إذا عبده، وهذا من الاستمتاع الذي ذكر الله جل وعلا أنهم يوم القيامة يقولون: { ربنا اسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ وَبَلَغْنَا أَجَلَنَا الَّذِي أَجَّلْتَ لنا } [الأنعام:١٢٨] الاستمتاع: هو أن ينتفع أحدهم بالثاني، الإنسي ينتفع بالشيطان الجني بشيء ينفعه في الدنيا من أخذ مال أو إمراض عدو له أو ما أشبه ذلك، والجني يستمتع من الإنسي بطاعته وعبادته والسجود له وتقديم القرابين له وما أشبه ذلك، وهذا لابد أن يحصل من الساحر.

وهذا الاستمتاع الذي يحصل من بعضهم لبعض من الأمور المحرمة، فحل السحر الذي هو إبطاله عن المسحور يكون من ساحر مثله، ولابد أن يكون شيطان الساحر الذي يحله أقوى من شيطان الساحر الأول الذي وضع السحر فيستولي عليه ويبطل سحره.

أما إذا كان شيطانه ضعيفاً فإنه لا يستطيع أن يحل السحر؛ لأن ذلك الشيطان يغلبه، فالشياطين بعضها أغلب من بعض، هذا هو معنى حل السحر، وبهذا يعلم أنه من المحرمات؛ لأن السحر لا يجوز تعاطيه على أي حال من الأحوال، فهو من الموبقات كما بين الرسول صلى الله عليه وسلم أنه قرين الشرك، وقرين قتل النفس فقال: (اجتنبوا السبع الموبقات، فلما سئل عنها؟ قال: الشرك بالله، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، والسحر) إلى آخر الحديث.

النشرة من عمل الشيطان قال المصنف رحمه الله: [عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن النشرة؟ فقال: (هي من عمل الشيطان)رواه أحمد بسند جيد و أبو داود ، وقال: سئل أحمد عنها؟ فقال: ابن مسعود يكره هذا كله].

(هي من عمل الشيطان)؛ لأنها من السحر، وإذا كان الشيء من عمل الشيطان فهو محرم ولا يجوز للمسلم أن يطيع الشيطان أو أن يعمل عملاً يرضيه.

وأما قول أحمد : إن ابن مسعود كان يكره ذلك كله، فهذا من ورع الإمام أحمد رحمه الله، فإنه كان كثيراً إذا سئل عن مسألة يتحاشى أن يقول: هذا حرام، وهذا حلال؛ خوفاً من أن يقع في شيء خلاف الواقع، وقد قال الله جل وعلا: { وَلا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ } [النحل:١١٦].

فقول الحلال والحرام كان صعباً عند السلف، ولهذا كان يعبر بالعبارات التي تدل على ورعه.

والكراهة في لسان السلف المقصود بها التحريم، كقوله جل وعلا: { كُلُّ ذَلِكَ كَانَ سَيِّئُهُ عِنْدَ رَبِّكَ مَكْرُوهًا } [الإسراء:٣٨] مكروهاً يعني: محرماً.

أما الكراهة التي أطلق عليها المتأخرون: كراهة تنزيهية فهذه لم تكن معروفة عند السلف، بل كانوا إذا قالوا: هذا مكروه، فمعناه عندهم: أنه محرم.

فقوله: ابن مسعود يكره هذا كله، يعني: أنه يرى أن هذا كله محرم، يعني: جميع النشرة التي يكون فيها تعاطي شيء من السحر، فكل هذا يكون محرماً، و ابن مسعود من علماء الصحابة وفضلائهم وسابقيهم إلى الإسلام كما هو معلوم.

قال الشارح رحمه الله: [هذا الحديث رواه أحمد ، ورواه عنه أبو داود في سننه، و الفضل بن زياد في كتاب المسائل، عن عبد الرزاق عن عقيل بن معقل بن منبه ، عن عمه وهب بن منبه ، عن جابر فذكره.

قال ابن مفلح : إسناد جيد وحسن، وحسن الحافظ إسناده، قوله: (سئل عن النشرة)، الألف واللام في النشرة للعهد أي: النشرة المعهودة التي كان أهل الجاهلية يصنعونها، هي من عمل الشيطان.

قوله: وسئل أحمد عنها؟ فقال: ابن مسعود يكره هذا كله، أراد أحمد رحمه الله: أن ابن مسعود يكره النشرة التي هي من عمل الشيطان، كما يكره تعليق التمائم مطلقاً].

شرح فتح المجيد شرح كتاب التوحيد – للغنيمان (٧٨/ ٧، بترقيم الشاملة آليا)

قول ابن المسيب في النشرة

قال المصنف رحمه الله : [وفي البخاري عن قتادة : قلت لـ ابن المسيب : رجل به طب أو يؤخذ عن امرأته أيحل عنه أو ينشر؟ قال: لا بأس به إنما يريدون به الإصلاح، فأما ما ينفع فلم ينه عنه].

سعيد بن المسيب رحمه الله من الذين يقولون بجواز حل النشرة، وعلته ما ذكر، وهو قوله: إذا كانوا يريدون به الإصلاح -يعني: إصلاح ما أفسده السحرة- فلا بأس به، أما إذا كان خلاف ذلك فهو محرم، ولكن هذا يفتقر إلى دليل، والأدلة على خلافه، ومنها ما ذكرنا أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال: (إن الله لم يجعل شفاء أمتي فيما حرم عليها)، ومن المعلوم الذي لا يشك فيه من يعرف الشرع أو بعض أحكامه أن السحر من المحرمات، ومنها أن الذهاب إلى الساحر والرضا بفعله يعتبر تقريراً له، وتقرير الفاعل على الفعل يجعل المقرر له مشاركاً له في الفعل فيكون مثله، ولهذا أخبرنا ربنا جل وعلا أن الذين يجلسون مع من يستهزئ بآيات الله أنهم مثل المستهزئ، والمستهزئ كافر، وكان يجب عليه إذا جلس مع المستهزئ أن ينكر عليه، وكذلك الموالاة، كون المسلم يكون مع الكافر غير مظهر له العداوة والبغضاء، وإن كان يكره ذلك في نفسه فإنه يكون مثله؛ لهذا يقول جل وعلا: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ } [المائدة:٥١] أي: فهو منهم.

ويقول جل وعلا: { لا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ } [المجادلة:٢٢].

ويقول جل وعلا: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ إِنْ كُنتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَادًا فِي سَبِيلِي وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي تُسِرُّونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ وَمَا أَعْلَنتُمْ وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ } [الممتحنة:١].

وهناك آيات كثيرة تدل على أن الإنسان يجب عليه أن ينكر فعل المخالف ويبغضه، أما إذا جلس معه وأقره أو ذهب إليه وتركه على ما هو عليه فإنه يكون مثله كما قال جل وعلا: { وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذًا مِثْلُهُمْ } [النساء:١٤٠] يعني: إذا جلس الإنسان مع من يسعى إلى الكفر ويسعى إلى المعاصي ولم ينكر عليه -وإن كان يبغض ذلك ويكرهه في قلبه- فإنه يكون مثله؛ لأن الله ميز المؤمنين من الكافرين، فكيف يجوز أن يذهب إلى الساحر حتى يحل السحر عنه؟! هذا إقرار له، ودين الله لا يقبل التجزئة ولا المداهنة فيه، فالصواب المنع من هذا.

[قوله: عن قتادة هو ابن دعامة بكسر الدال السدوسي ثقة فقيه من أحفظ التابعين قالوا: إنه ولد أكمه، مات سنة بضع عشرة ومائة].

قوله: (ويؤخذ عن امرأته) يعني: أنه يعمل له سحر يمنع به أن يصل إليها، كما يفعله كثير من الناس، يعملون السحر لأجل ذلك، وهذا يعمله من لا خلاق له في الآخرة من الفسقة والظلمة الذين لا يخافون الله ولا يراقبونه، وإنما يريدون أن يوقعوا الضرر بمن يحسدونه على شيء من أمور الدنيا؛ لذلك يرتكب هذا الجرم الذي يذهب بحسناته، وقد يجعله من أهل النار نسأل الله العافية.

أما المؤمن المتقي فإنه يخاف الله ولا يفعل شيئاً من ذلك، إنما يفعله فسقة المسلمين؛ لأنه في الواقع جاهل لا يعرف العاقبة، ولا يعرف ما يئول إليه الأمر، فلو كشف عن سوء فعله لهانه ذلك أشد الهون.

فمن (يؤخذ عن زوجته) ويمنع من قربانها بواسطة السحر؛ فعلاجه يكون بالرقى الشرعية والأدوية المباحة، أما السحر فلا يجوز تعاطيه.

قال الشارح رحمه الله: [قوله: رجل به طِب، بكسر الطاء أي: سحر، يقال: طُب الرجل بالضم إذا سحر، ويقال: كنّوا عن السحر بالطب؛ تفاؤلاً كما يقال للديغ: سليم.

وقال ابن الأنباري : الطب من الأضداد، يقال: لعلاج الداء: طب، والسحر من الداء ويقال له: طب.

قوله: (يؤَخَّذ) بفتح الواو مهموزةً، وتشديد الخاء المعجمة وبعدها ذال معجمة، أي: يحبس عن امرأته ولا يصل إلى جماعها، والأُخذة -بضم الهمزة- الكلام الذي يقوله الساحر.

قوله: (أيُحل) بضم الياء وفتح الحاء مبني للمفعول.

قوله: (أو ينشَّر) بتشديد المعجمة.

قوله: (لا بأس به) يعني: أن النشرة لا بأس بها؛ لأنهم يريدون بها الإصلاح أي: إزالة السحر، ولم ينه عما يراد به الإصلاح، وهذا من ابن المسيب يحمل على نوع من النشرة لا يعلم أنه سحر].

يعني: أن كلام سعيد بن المسيب يحمل على نوع لا يكون من السحر، وهذا تأويل، ولكن الظاهر أنه يقصد به السحر؛ لأنه قال: (أما ما ينفع فلا) يعني: فلا يمنع منه (إنما يريدون به الإصلاح)، فهو ظاهر في أنه يريد السحر، ولكن قال هذا: (إنه يحمل على نوع ليس من السحر) حتى يتفق مع الأدلة ومع قول جمهور العلماء، هذا مقصوده، وعند العلماء قاعدة يسيرون عليها، إذا جاء عن أحد العلماء كلام يخالف الدليل فإنه يحمل على أحسن المحامل، ولا يظن بالعلماء أنهم يخالفون الدليل فهذا منه، فلهذا قال: إنه يحمل على نوع ليس من السحر.

شرح فتح المجيد شرح كتاب التوحيد – للغنيمان (٧٨/ ٨، بترقيم الشاملة آليا)

معنى قول الحسن: لا يحل السحر إلا ساحر

قال المصنف رحمه الله: [روي عن الحسن أنه قال: لا يحل السحر إلا ساحر].

هذا هو الواقع، لا يستطيع حل السحر إلا ساحر، والحل هو الذي يكون بالسحر، وليس معنى ذلك أن السحر ما يشفى، بل كثيراً ما يشفى بغير السحر؛ بالرقى كما شفي رسول الله صلى الله عليه وسلم بالاستعاذة بالله جل وعلا، وكذلك بالدعاء والالتجاء إلى الله، وكذلك بالعلاج الطبيعي، فإن العلماء ذكروا علاجاً للسحر، ومما ورد: أنه بأخذ سبع ورقات من السدر، فيدقه بين حجرين، ثم يضربه بالماء، ثم يحسو منه ثلاث حسوات يقرأ فيه آية الكرسي ثم يغتسل ببقيته، فإنه يشفى بإذن الله، وهذا شيء قد جرب خصوصاً في الرجل الذي يمنع من زوجته؛ فإنه يشفى بإذن الله سريعاً إذا فعل ذلك.

فهذا نوع من العلاج الطبيعي، والعلاج الطبيعي لا بأس به جائز؛ لأن الرسول صلى الله عليه وسلم سئل عن الدواء: (أنتداوى؟ قال: تداووا عباد الله، ولا تداووا بحرام، فإن الله لم ينزل داءً إلا وأنزل له دواء، علمه من علمه، وجهله من جهله إلا داء واحداً وهو الموت) فالناس كلهم يموتون، ولابد من الموت، ولكن الأمراض والأسقام لها علاجات جعلها الله جل وعلا فيما يأكله الإنسان وفي غير ما يأكله، وقد يكتشف ذلك من باب الصدفة كما هو واقع كثير.

قال الشارح رحمه الله: [قوله: وروي عن الحسن أنه قال: لا يحل السحر إلا ساحر هذا الأثر ذكره ابن الجوزي في جامع المسانيد.

و الحسن هو ابن أبي الحسن واسمه: يسار بالتحتية والمهملة البصري الأنصاري مولاهم، ثقة فقيه، إمام من خيار التابعين، مات سنة عشر ومائة -رحمه الله- وقد قارب التسعين].

شرح فتح المجيد شرح كتاب التوحيد - للغنيمان (٧٨/ ٩، بترقيم الشاملة آليا)

أنواع حل السحر عن المسحور

قال المصنف رحمه الله: [قال ابن القيم : النشرة: حل السحر عن المسحور وهي نوعان: أحدهما: يحل بسحر مثله، وهو الذي من عمل الشيطان، وعليه يحمل قول الحسن ، فيتقرب الناشر والمنتشر إلى الشيطان بما يحب، فيبطل عمله عن المسحور.

والثاني: النشرة بالرقية والتعوذات والأدوية والدعوات المباحة فهذا جائز].

قوله: (يتقرب الناشر والمنتشر إلى الشيطان بما يحب فيبطل عمله) يعني: أن الشيطان يبطل عمله.

والواقع أن السحر يكون من الإنسان بواسطة الشيطان، والسحر يخفيه الساحر كثيراً كما هو الواقع، والشيطان يطلب شيطاناً آخر، وإذا أراد أن يسحر يذكر اسمه ويمدحه ويثني عليه ويدعوه بأشياء فيها خضوع وذلة واستكانة له، فيدعو هذا الشيطان ثم هذا الشيطان يستخدم شيطاناً آخر أضعف منه ويجعله واسطة بينه وبين المسحور، فيعمل السحر بعدما يتقرب إليه الساحر بالأشياء التي يأمره بها، ولو

أن يبقى في بيت مظلم في وقت من الأوقات، وإلا فالغالب أنه يأمره بذبح شاة أو دجاجة أو ما أشبه ذلك، أو قد يأمره بالسجود له، ولا يفعل شيئاً إلا إذا فعل ما يطلب منه، ثم إذا فعل ذلك أمره بعمل السحر، والسحر يكون بأشياء يجمعها من شعر وعظام ونشارة خشب وبرادة حديد وما أشبه ذلك، فينفث فيها، ثم يضعها في شيء من الأشياء ويربطها، وقد يحرص عليها جداً؛ لأنها إذا ظهرت وألقيت بطل سحره، ثم يرسل الشيطان شيطاناً آخر إلى من يراد سحره، فإن كان هذا الذي يراد سحره ممن يكثر من الأوراد والأدعية الشرعية وممن هو على اتصال دائم بالله جل وعلا، فإنه لا يستطيع أن يسحره إلا إذا غفل؛ ولذلك يراقبه حتى يغفل، فعند ذلك يبدأ بسحره، ثم يصير واسطة بينه وبين الساحر والشيطان ويخبره عن الأمور التي تحدث فيه، هذا هو عمل السحرة غالباً، والسحر أنواع كثيرة، فإذا جاء المسحور إلى الساحر أمره الساحر بعمل يرضي شيطانه الذي عمل له السحر كأن يقول له: اذبح ذبيحة وضع بها كذا وكذا، بحيث تكون هذه الذبيحة للشيطان، وهذا كفر بالله جل وعلا، والشيطان يكفيه هذا الفعل؛ لأن الذبح لغير الله ردة ومن الكفر -نسأل الله العافية- فإذا عمل ذلك رضي الشيطان وأبطل عمله، وهذا معنى قوله: (يتقرب الساحر والمسحور إلى الشيطان؛ فيبطل الشيطان عمله)؛ لأن المسحور جاء بشيء يرضي الشيطان، والشيطان يعمل السحر لأجل هذا، فهو يحرص على إضلال الإنسان بأي وسيلة كانت.

شرح فتح المجيد شرح كتاب التوحيد – للغنيمان (٧٨/ ١٠، بترقيم الشاملة آليا)

صفة النشرة الجائزة

قال الشارح رحمه الله: [ومما جاء في صفة النشرة الجائزة ما رواه ابن أبي حاتم و أبو الشيخ عن ليث بن أبي سليم قال: بلغني أن هؤلاء الآيات شفاء من السحر بإذن الله، تقرأ في إناء فيه ماء، ثم يصب على رأس المسحور، الآية التي في سورة يونس: { فَلَمَّا أَلْقَوْا قَالَ مُوسَى مَا جِئْتُمْ بِهِ السِّحْرُ إِنَّ اللَّهَ سَيُبْطِلُهُ إِنَّ اللَّهَ لا يُصْلِحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ * وَيُحِقُّ اللَّهُ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُجْرِمُونَ } [يونس:٨١-٨٢]، وقوله: { فَوَقَعَ الْحَقُّ وَبَطَلَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ } [الأعراف:١١٨] إلى آخر الآيات الأربع، وقوله: { إِنَّمَا صَنَعُوا كَيْدُ سَاحِرٍ وَلا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى } [طه:٦٩].

وقال ابن بطال في (كتاب وهب بن منبه) : أن يأخذ سبع ورقات من سدر أخضر، فيدقه بين حجرين، ثم يضربه بالماء ويقرأ فيه آية الكرسي والقواقل، ثم يحسو منه ثلاث حسوات، ثم يغتسل به، يذهب عنه كل ما به، وهو جيد للرجل إذا حبس عن أهله.

قلت: قول العلامة ابن القيم : (والثاني: النشرة بالرقية والتعوذات والدعوات والأدوية المباحة فهذا جائز) يشير رحمه الله إلى مثل هذا، وعليه يحمل كلام من أجاز النشرة من العلماء].

يعني مثل قول: سعيد بن المسيب يحمل على هذا، فهذا كما قلنا: إنه أوّل كلامه حتى يوافق الحق، وهو من باب إحسان الظن بالعلماء.

[والحاصل أن ما كان منه بالسحر فيحرم، وما كان بالقرآن والدعوات والأدوية المباحة فجائز، والله أعلم].

شرح فتح المجيد شرح كتاب التوحيد – للغنيمان (٧٨/ ١١، بترقيم الشاملة آليا)

مسائل باب ما جاء في النشرة

قال المصنف رحمه الله: [فيه مسائل: الأولى: النهي عن النشرة].

النهي عن النشرة يعني: مطلقاً إذا كانت بسحر، أما إذا كانت بأدعية مثلما قال ابن القيم وبأمور طبيعية فهي جائزة، وليست داخلة في النهي.

[الثانية: الفرق بين المنهي عنه والمرخص فيه مما يزيل الإشكال] يعني: النشرة المنهي عنها ما كان بواسطة الشياطين وبأعمال السحرة، فإن هذا لا يجوز أن يتعاطاه المؤمن، وإذا توكل المؤمن على ربه وترك الأمر المحرم، فإن الله جل وعلا يشفيه، ويعوضه عن ذلك .

التطبيق على مسألة حل السحر بسحر مثله

عناصر بحث المسألة :

اسم المسألة : حكم حل السحر بسحر مثله
تصوير المسألة :
تحرير محل النزاع :
أقوال العلماء :
القول الأول:
نسبة القول :
القول الثاني :
نسبة القول :
القول الثالث (إن وجد. أو أكثر)
نسبة القول :
أدلة الأقوال : أدلة القول الأول :

وجه الدلالة من النص
ونوقش :
وأجيب عن المناقشة:
أدلة القول الثاني :
وجه الدلالة من النص
ونوقش :
وأجيب عن المناقشة:
أدلة القول الثالث :
وجه الدلالة من النص
ونوقش :
وأجيب عن المناقشة:
الترجيح
أسباب الترجيح :
سبب الخلاف :

ونوع الخلاف :

ثمرة الخلاف

محتوى علمي للتطبيق على الخارطة
المسألة حل السحر بسحر مثله

الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل (٤/ ٣٠٨) [١]

ولا بأس بحل السحر بشيء من القرآن والذكر والأقسام والكلام المباح. [٢]وإن كان بشيء من السحر فقد توقف فيه أحمد والمذهب جوازه ضرورة

الفروع و تصحيح الفروع (١٠/ ٢٠٩)

مسألة ٦" قوله: "وتوقف أحمد في الحل بسحر, وفيه وجهان," انتهى.

"أحدهما": يجوز, قال في المغني٢ والشرح٣: توقف أحمد في الحل, وهو إلى الجواز أميل, وسأله مهنا عمن تأتيه مسحورة فيقطعه٤ عنها, قال: لا بأس, قال الخلال: إنما كره فعاله٥ ولا يرى به بأسا, كما بينه مهنا, وهذا من الضرورة التي يبيح فعلها, انتهى. قال في آداب المستوعب: وحل السحر عن المسحور جائز, انتهى.

"والوجه الثاني": لا يجوز, قال في الرعايتين والحاوي الصغير: ويحرم العطف والربط, وكذا الحل بسحر, وقيل: يكره الحل, وقيل: يباح بكلام مباح. وقال في الآداب الكبرى: ويجوز حله بقرآن أو بكلام مباح غيره, انتهى, فدل كلامه أنه لا يباح بسحر, قال ابن رزين في شرحه وغيره: ولا بأس بحل السحر بقرآن أو ذكر أو كلام حسن, وإن حله بشيء من السحر فعنه التوقف, ويحتمل أن لا بأس به, لأنه محض نفع لأخيه المسلم, انتهى.

المبدع شرح المقنع (٩/ ١٦٧)

"فأما الذي يسحر بالأدوية والتدخين وسقي شيء لا يضر فلا يكفر ولا يقتل" ذكره الأصحاب لأن الله تعالى وصف الساحرين الكافرين بأنهم يفرقون بين المرء وزوجه فيختص الكفر بهم ويبقي من سواهم من

---

[١]الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل (٤/ ٣٠٨)

[٢]الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل (٤/ ٣٠٨)

السحرة على أصل العصمة "ولكن يعزر" إذا ارتكب معصية وفي عيون المسائل إنه يعزر بما يردعه وما قاله غريب ووجهه أنه يقصد الأذى بكلامه وعمله على وجه فتطيعه فلا يكفر ولا يقتل وذكره أبو الخطاب في السحرة الذين يقتلون ويقتص منه إن فعل ما يوجب القصاص وأما الذي يعزم على الجن ويزعم أنه يجمعها المكر والحيلة أشبه السحر ولهذا يعلم بالعادة والعرف أنه يؤثر وينتج ما يعمله السحر أو أكثر فيعطى حكمه تسوية بين المتماثلين والمتقاربين لا سيما إن قلنا يقتل الآمر بالقتل على رواية فهنا أولى

"ويقتص منه إن فعل ما يوجب القصاص" كما يقتص من المسلم وإلا فالدية

"وأما الذي يعزم على الجن ويزعم أنه يجمعها فتطيعه فلا يكفر ولا يقتل" وهو المعزم وكذا من يحل السحر وقد توقف أحمد عنها قال الأثرم سمعت أبا عبد الله يسأل عن رجل يزعم أنه يحل السحر فقال رخص فيه بعض الناس ثم قال ما أدري ما هذا وفيه وجهان وفي الشرح إن كان يحله بشيء من القرآن أو الذكر فلا بأس به وإن كان بشيء من السحر فقط توقف أحمد "وذكره أبو الخطاب" تبعا للقاضي وقدمه في المحرر "في السحرة الذين يقتلون" لما ذكرنا وذكر القاضي في هذا تفصيلا فقال الساحر إن اعتقد أن الكواكب فاعلة ويدعي بسحره معجزات لا يجوز وجود مثلها إلا للأنبياء مثل أن يدعي أن الجن تخبره بالمغيبات وأنه يقدر على تغيير صور الأشياء والطيران في الهواء والمشي على الماء فهو كافر وإن اعتقد أن الله تعالى هو الفاعل المدبر لذلك عند وجود هذا الفعل من جهته لم يصدقه

فك السحر بسحر عن المسحور
دراسة كشف المستور عن

رابط الموضوع: https://www.alukah.net/publications_competitions/0/10105/#ixzz5xA2bNjFA

وقال ابن عقيل لا يكفر إلا بالاعتقاد لأن السحر صناعة تعود بفساد أحوال

المغني – ابن قدامة (١٠/ ١١٣)

وأما من يحل السحر فإن كان بشيء من القرآن أو شيء من الذكر والأقسام والكلام الذي لا بأس به فلا بأس به وإن كان بشيء من السحر فقد توقف أحمد عنه قال الأثرم : سمعت أبا عبد الله سئل عن رجل يزعم أنه يحل السحر فقال : قد رخص فيه بعض الناس قيل لابي عبد الله : انه يجعل في الطنجير ماء ويغيب فيه ويعمل كذا فنفض يده كالمنكر وقال : ما أدري ما هذا قيل له : فترى أن يؤتى مثل هذا يحل السحر فقال : ما أدري ما هذا

وروي عن محمد بن سيرين أنه سئل عن امرأة يعذبها السحرة فقال : رجل أخط خطا عليها واغرز السكين عند مجمع الخط واقرأ القرآن فقال محمد : ما أعلم بقراءة القرآن بأسا على حال ولا أدري ما

الخط والسكين وروي عن سعيد بن المسيب في الرجل يؤخذ عن امرأته فيلتمس من يداويه فقال : إنما نهى الله عما يضر ولم ينه عما ينفع وقال أيضا : إن استطعت أن تنفع أخاك فافعل فهذا من قولهم يدل على أن المعزم ونحوه لم يدخلوا في حكم السحرة ولانهم لا يسمون به وهو ما ينفع ولا يضر

حاشية الروض المربع (٧/ ٤١٤)

ويحرم طلسم، ورقية بغير العربي(١) ويجوز الحل بسحر ضرورة(٢).

حاشية الروض المربع (٧/ ٤١٤)

(٢) أي لأجل الضرورة، وتوقف أحمد، وعن الحسن: لا يحل السحر إلا ساحر، وقال ابن القيم، النشرة، حل السحر عن المسحور، وهي نوعان، حل بسحر مثله، وهو الذي من عمل الشيطان، وعليه يحمل قول الحسن، فيتقرب الناشر والمنتشر إلى الشيطان بما يحب، فيبطل عمله عن المسحور، والثاني النشرة بالرقية، والتعوذات والأدوية المباحة، فهذا جائز

شرح منتهى الإرادات (٣/ ٤٠٤)

ويجوز الحل أي حل السحر بالقرآن والذكر والأقسام والكلام الذي

شرح منتهى الإرادات (٣/ ٤٠٥)

لا بأس به ويجوز حله ايضا بسحر ضرورة أي لأجل الضرورة وتوقف أحمد عنه وسأله مهنا عمن تأتيه مسحورة فيطلقه عنها قال لا بأس قال الخلال إنما ذكره فعاله ولا يرى به بأسا كما بينه مهنا

مطالب أولي النهى (٦/ ٣٠٥)

(ويجوز الحل) ؛ أي : حل السحر بالقرآن والذكر والاقسام والكلام المباح ويجوز حله أيضا (بسحر ضرورة) ؛ أي : لأجل الضرورة . قال في المغني توقف أحمد في الحل وهو إلى الجواز أميل , وسألت مهنا عمن تأتيه مسحورة فيطلقه عنها ؟ قال : لا بأس ؛ قال الخلال : إنما كره فعاله ولا يرى به بأسا كما بينه مهنا وهذا من الضرورة التي تبيح فعلها والمذهب جوازه ضرورة

كشاف القناع عن متن الإقناع ١٠٥١ (ص: ٢)

ولا بأس بحل السحر بشيء من القرآن والذكر والأقسام والكلام المباح وإن كان) حل السحر (بشيء من السحر فقد توقف فيه أحمد) قال في المغني: توقف أحمد في الحل وهو إلى الجواز أميل.

وسأله مهنا عمن تأتيه مسحورة فيطلقه عنها قال: لا بأس قال الخلال: إنما كره فعاله ولا يرى به بأسا كما بينه مهنا وهذا من الضرورة التي تبيح فعلها (والمذهب جوازه ضرورة قال في عيون المسائل

الجامع لعلوم الإمام أحمد – الفقه (١٣/ ٢٨٧)

٣٠٨٧ – علاج السحر

قال الأثرم: سمعت أبا عبد الله سئل عن رجل يزعم أنه يحل السحر، فقال: قد رخص فيه بعض الناس.

قيل لأبي عبد الله: إنه يجعل في الطنجير ماء، ويغيب فيه، ويعمل كذا، فنفض يده كالمنكر، وقال: ما أدري ما هذا؟ !

قيل له: فترى أن يؤتى مثل هذا يحل السحر؟ فقال: ما أدري ما هذا!

الموسوعة الفقهية الكويتية (٢٤/ ٢٦٥)

النشرة ، أو حل السحر عن المسحور :

١٤ – يحل السحر عن المسحور بطريقتين :

الأولى : أن يحل بالرقى المباحة والتعوذ المشروع ، كالفاتحة والمعوذتين والاستعاذات المأثورة عن النبي صلى الله عليه وسلم أو غير المأثورة ولكنها من جنس المأثور ، فهذا النوع جائز إجماعا . وقد ورد أن النبي صلى الله عليه وسلم لما سحر ، استخرج المشط والمشاطة اللتين سحر بهما ، ثم كان يقرأ بالمعوذتين ، فشفاه الله تعالى .

الثانية : أن يحل السحر بسحر مثله . وهذا النوع اختلف فيه على قولين :

الأول – أنه حرام لا يجوز ؛ لأنه سحر وتنطبق عليه أدلة تحريم السحر المتقدم بيانها . وهذا منقول عن ابن مسعود والحسن وابن سيرين وإليه ذهب ابن القيم . وتوقف فيه أحمد . وروي عن الحسن : لا يحل السحر إلا ساحر

الموسوعة الفقهية الكويتية (٢٤/ ٢٦٦)

ما الخط والسكين . وقال ابن القيم : حل السحر بسحر مثله من عمل الشيطان ، فيتقرب الناشر والمنتشر إلى الشيطان بما يحب فيبطل العمل عن المسحور .

القول الثاني – أن حل السحر بسحر لا كفر فيه ولا معصية جائز ، فقد نقل البخاري عن قتادة : قلت لسعيد بن المسيب : رجل به طب ، أو يؤخذ عن امرأته أيحل عنه ، أو ينشر ؟ قال : لا بأس ، إنما يريدون به الإصلاح ، فإن ما ينفع لم ينه عنه .

والقولان أيضا عند المالكية والحنابلة . قال الرحيباني : يجوز حل السحر بسحر لأجل الضرورة ، وهو المذهب ، وقال في المغني : توقف أحمد في الحل ، وهو إلى الجواز أميل (١) .

مجلة البحوث الإسلامية (٧٨/ ٣٨٠)

والنشرة هي : حل السحر عن المسحور ، والمراد بالنشرة الواردة في الحديث : النشرة التي يتعاطها أهل الجاهلية ، وهي سؤال الساحر ليحل السحر بسحر مثله ، أما حله بالرقية والتعوذات الشرعية والأدوية المباحة فلا بأس بذلك ، وكل ما ورد عن السلف في إجازة النشرة فإنما يراد به النشرة المشروعة ، وهي ما

كان بالقرآن والأدعية المشروعة والأدوية المباحة . ولا يصح القول بجواز حل السحر بسحر مثله بناء على قاعدة الضرورات تبيح المحظورات؛ لأن من شرط هذه القاعدة ، أن يكون المحظور أقل من الضرورة كما قرره علماء الأصول ، وحيث إن السحر كفر وشرك فهو أعظم ضررا ، بدلالة قول النبي – صلى الله عليه وسلم – : « لا بأس بالرقى ما لم يكن فيها شرك » (٢) أخرجه مسلم ، والسحر يمكن علاجه بالأسباب المشروعة ، فلا اضطرار لعلاجه بما هو كفر وشرك .

مجلة البحوث الإسلامية (٧٨/ ٣٨١)

وبناء على ما سبق فإنه يحرم الذهاب إلى السحرة مطلقا ، ولو بدعوى حل السحر .

واللجنة إذ تنشر هذا لبيان وجه الحق في هذا الموضوع إبراء للذمة ونصحا للأمة .

وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... الرئيس

صالح بن فوزان الفوزان ... عبد الله بن عبد الرحمن الغديان ... عبد العزيز بن عبد الله بن محمد آل الشيخ

عضو ... عضو

عبد الله محمد المطلق ... أحمد بن علي سير المباركي

عضو ... عضو ... عضو

سعد بن ناصر الشثري ... محمد بن حسن آل الشيخ ... عبد الله بن محمد بن خنين

المعاملات المالية أصالة ومعاصرة (١٠/ ١٢١)

الفصل التاسع في الجعل على إخراج الجان وحل السحر

[م – ١٠٠٤] اختلف الفقهاء في الجعل على إخراج الجان وحل السحر على قولين:

القول الأول:

نص المالكية والحنابلة إلى أنه لا يجوز الجعل على إخراج الجن؛ لأنه لا يعرف حقيقته، ولا يوقف عليه، ولا ينبغي لأهل الورع الدخول فيه، وكذلك الجعل على حل المربوط والمسحور (١).

ولأنه لو خرج الجان لم يؤمن العود، وإذا عاد قد يدعي مخرج الجان أن هذا جان آخر غير الأول (٢).

القول الثاني:

صحح الشافعية الاستئجار على إبطال السحر، وعلى حل ما يحصل للزوج من الانحلال المسمى عند العامة بالرباط.

قال ابن حجر الهيتمي في تحفة المحتاج: "يؤخذ منه صحة الإجارة على إبطال السحر؛ لأن فاعله يحصل له مشقة بالكتابة ونحوها من استعمال البخور وتلاوة الأقسام التي جرت عادتهم باستعمالها، ومنه إزالة ما يحصل للزوج من الانحلال المسمى عند العامة بالرباط، والأجرة على من التزم العوض، ولو

ثمرات التدوين من مسائل ابن عثيمين (ص: ١٠)

سألت شيخنا رحمه الله :ما حكم حل السحر عن المسحور باستخدام الجن ؟

فأجاب : يجوز ، لأنه لا يلزم أن يكون الاستخدام على وجه شركي . ولكننا لا نفتي بذلك لأنه يترتب عليه مفسدة وهي : أن يقبل الناس على تعلم ذلك ، وقد قال الله: (وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلاَ يَنفَعُهُمْ) وللشيخ عبد الرحمن الدوسري رحمه الله في تفسيره ، كلام على جواز ذلك أخذاً من هذه الآية .

جلسات رمضانية للعثيمين (٣/ ١٨، بترقيم الشاملة آليا)

السؤال

هذا سؤال طويل، فحواه: أن امرأة زوجها قد أصيب بالسحر، فهل يجوز لها أن تذهب إلى كاهن أو ساحر ليَفُكَّ سحرَه عنه؟

الجواب

أولاً: قد يَتَوَهَّم بعضُ الناس أن الإصابة هذه بسحر وليس كذلك، فأسباب الأمراض كثيرة لا تنحصر في السحر؛ قد تكون سحراً، وقد تكون عيناً، وقد تكون مرضاً ليس له سبب، أو له سبب غير معلوم لنا.

لكن على كل حال إذا تحققنا أنه سحر فقد اختلف أهل العلم رحمهم الله: هل يجوز أن يُحَلَّ السحر بسحر للضرورة؟ أو لا يجوز؟ وفي هذا قولان في مذهب الإمام أحمد رحمه الله، وإذا استفتَتْ إنساناً فأفتاها بما يرى، وهي واثقة من فتواه فلتعمل بها.

فتاوى اللجنة الدائمة – المجموعة الأولى (١/ ٥٥٦)

: لا يجوز لك أن تذهب إلى ساحر من أجل أن يحل السحر الذي تجده في نفسك بسحر مثله؛ لعموم قوله صلى الله عليه وسلم: « ليس منا من تطير أو تطير له، أو تكهن له، أو سحر أو سحر له » رواه الطبراني عن عمران بن حصين قال المناوي : إسناده جيد، ولقوله صلى الله عليه وسلم لما سئل عن

النشرة: « هي من عمل الشيطان » (١) رواه الإمام أحمد وأبو داود بسند جيد والنشرة: هي حل السحر عن المسحور بالسحر.

ويوجد من الأدعية والأدوية المشروعة ما فيه كفاية

نسخة احتياطية من المادة حل السحر بسحر مثله

الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل (٤/ ٣٠٨)

ولا بأس بحل السحر بشيء من القرآن والذكر والأقسام والكلام المباح وإن كان بشيء من السحر فقد توقف فيه أحمد والمذهب جوازه ضرورة

الفروع و تصحيح الفروع (١٠/ ٢٠٩)

مسألة ٦" قوله: "وتوقف أحمد في الحل بسحر, وفيه وجهان," انتهى.

"أحدهما": يجوز, قال في المغني٢ والشرح٣: توقف أحمد في الحل, وهو إلى الجواز أميل, وسأله مهنا عمن تأتيه مسحورة فيقطعه٤ عنها, قال: لا بأس, قال الخلال: إنما كره فعاله٥ ولا يرى به بأسا, كما بينه مهنا, وهذا من الضرورة التي يبيح فعلها, انتهى. قال في آداب المستوعب: وحل السحر عن المسحور جائز, انتهى.

"والوجه الثاني": لا يجوز, قال في الرعايتين والحاوي الصغير: ويحرم العطف والربط, وكذا الحل بسحر, وقيل: يكره الحل, وقيل: يباح بكلام مباح. وقال في الآداب الكبرى: ويجوز حله بقرآن أو بكلام مباح غيره, انتهى, فدل كلامه أنه لا يباح بسحر, قال ابن رزين في شرحه وغيره: ولا بأس بحل السحر بقرآن أو ذكر أو كلام حسن, وإن حله بشيء من السحر فعنه التوقف, ويحتمل أن لا بأس به, لأنه محض نفع لأخيه المسلم, انتهى.

المبدع شرح المقنع (٩/ ١٦٧)

"فأما الذي يسحر بالأدوية والتدخين وسقي شيء لا يضر فلا يكفر ولا يقتل" ذكره الأصحاب لأن الله تعالى وصف الساحرين الكافرين بأنهم يفرقون بين المرء وزوجه فيختص الكفر بهم ويبقي من سواهم من السحرة على أصل العصمة "ولكن يعزر" إذا ارتكب معصية وفي عيون المسائل إنه يعزر بما يردعه وما قاله غريب ووجهه أنه يقصد الأذى بكلامه وعمله على وجه فتطيعه فلا يكفر ولا يقتل وذكره أبو الخطاب في السحرة الذين يقتلون ويقتص منه إن فعل ما يوجب القصاص وأما الذي يعزم على الجن

ويزعم أنه يجمعها المكر والحيلة أشبه السحر ولهذا يعلم بالعادة والعرف أنه يؤثر وينتج ما يعمله السحر أو أكثر فيعطى حكمه تسوية بين المتماثلين والمتقاربين لا سيما إن قلنا يقتل الآمر بالقتل على رواية فهنا أولى

"ويقتص منه إن فعل ما يوجب القصاص" كما يقتص من المسلم وإلا فالدية

"وأما الذي يعزم على الجن ويزعم أنه يجمعها فتطيعه فلا يكفر ولا يقتل" وهو المعزم وكذا من يحل السحر وقد توقف أحمد عنها قال الأثرم سمعت أبا عبد الله يسأل عن رجل يزعم أنه يحل السحر فقال رخص فيه بعض الناس ثم قال ما أدري ما هذا وفيه وجهان وفي الشرح إن كان يحله بشيء من القرآن أو الذكر فلا بأس به وإن كان بشيء من السحر فقط توقف أحمد "وذكره أبو الخطاب" تبعا للقاضي وقدمه في المحرر "في السحرة الذين يقتلون" لما ذكرنا وذكر القاضي في هذا تفصيلا فقال الساحر إن اعتقد أن الكواكب فاعلة ويدعي بسحره معجزات لا يجوز وجود مثلها إلا للأنبياء مثل أن يدعي أن الجن تخبره بالمغيبات وأنه يقدر على تغيير صور الأشياء والطيران في الهواء والمشي على الماء فهو كافر وإن اعتقد أن الله تعالى هو الفاعل المدبر لذلك عند وجود هذا الفعل من جهته لم يصدقه

وقال ابن عقيل لا يكفر إلا بالاعتقاد لأن السحر صناعة تعود بفساد أحوال

المغني – ابن قدامة (١٠/ ١١٣)

وأما من يحل السحر فإن كان بشيء من القرآن أو شيء من الذكر والأقسام والكلام الذي لا بأس به فلا بأس به وإن كان بشيء من السحر فقد توقف أحمد عنه قال الأثرم : سمعت أبا عبد الله سئل عن رجل يزعم أنه يحل السحر فقال : قد رخص فيه بعض الناس قيل لابي عبد الله : انه يجعل في الطنجير ماء ويغيب فيه ويعمل كذا فنفض يده كالمنكر وقال : ما أدري ما هذا قيل له : فترى أن يؤتى مثل هذا يحل السحر فقال : ما أدري ما هذا

وروي عن محمد بن سيرين أنه سئل عن امرأة يعذبها السحرة فقال : رجل أخط خطا عليها واغرز السكين عند مجمع الخط واقرأ القرآن فقال محمد : ما أعلم بقراءة القرآن بأسا على حال ولا أدري ما الخط والسكين وروي عن سعيد بن المسيب في الرجل يؤخذ عن امرأته فيلتمس من يداويه فقال : إنما نهى الله عما يضر ولم ينه عما ينفع وقال أيضا : إن استطعت أن تنفع أخاك فافعل فهذا من قولهم يدل على أن المعزم ونحوه لم يدخلوا في حكم السحرة ولانهم لا يسمون به وهو ما ينفع ولا يضر

حاشية الروض المربع (٧/ ٤١٤)

ويحرم طلسم، ورقية بغير العربي(١) ويجوز الحل بسحر ضرورة(٢).

حاشية الروض المربع (٧/ ٤١٤)

(٢) أي لأجل الضرورة، وتوقف أحمد، وعن الحسن: لا يحل السحر إلا ساحر، وقال ابن القيم، النشرة، حل السحر عن المسحور، وهي نوعان، حل بسحر مثله، وهو الذي من عمل الشيطان، وعليه يحمل قول الحسن، فيتقرب الناشر والمنتشر إلى الشيطان بما يحب، فيبطل عمله عن المسحور، والثاني النشرة بالرقية، والتعوذات والأدوية المباحة، فهذا جائز

شرح منتهى الإرادات (٣/ ٤٠٤)

ويجوز الحل أي حل السحر بالقرآن والذكر والأقسام والكلام الذي

شرح منتهى الإرادات (٣/ ٤٠٥)

لا بأس به ويجوز حله ايضا بسحر ضرورة أي لأجل الضرورة وتوقف أحمد عنه وسأله مهنا عمن تأتيه مسحورة فيطلقه عنها قال لا بأس قال الخلال إنما ذكره فعاله ولا يرى به بأسا كما بينه مهنا

مطالب أولي النهى (٦/ ٣٠٥)

(ويجوز الحل) ؛ أي : حل السحر بالقرآن والذكر والاقسام والكلام المباح ويجوز حله أيضا (بسحر ضرورة) ؛ أي : لأجل الضرورة . قال في المغني توقف أحمد في الحل وهو إلى الجواز أميل , وسألت مهنا عمن تأتيه مسحورة فيطلقه عنها ؟ قال : لا بأس ؛ قال الخلال : إنما كره فعاله ولا يرى به بأسا كما بينه مهنا وهذا من الضرورة التي تبيح فعلها والمذهب جوازه ضرورة

كشاف القناع عن متن الإقناع ١٠٥١ (ص: ٢)

ولا بأس بحل السحر بشيء من القرآن والذكر والأقسام والكلام المباح وإن كان) حل السحر (بشيء من السحر فقد توقف فيه أحمد) قال في المغني: توقف أحمد في الحل وهو إلى الجواز أميل.

وسأله مهنا عمن تأتيه مسحورة فيطلقه عنها قال: لا بأس قال الخلال: إنما كره فعاله ولا يرى به بأسا كما بينه مهنا وهذا من الضرورة التي تبيح فعلها (والمذهب جوازه ضرورة قال في عيون المسائل

الجامع لعلوم الإمام أحمد – الفقه (١٣/ ٢٨٧)

٣٠٨٧ – علاج السحر

قال الأثرم: سمعت أبا عبد الله سئل عن رجل يزعم أنه يحل السحر، فقال: قد رخص فيه بعض الناس.

قيل لأبي عبد الله: إنه يجعل في الطنجير ماء، ويغيب فيه، ويعمل كذا، فنفض يده كالمنكر، وقال: ما أدري ما هذا؟ !

قيل له: فترى أن يؤتى مثل هذا يحل السحر؟ فقال: ما أدري ما هذا!

الموسوعة الفقهية الكويتية (٢٤/ ٢٦٥)

النشرة ، أو حل السحر عن المسحور :

١٤ – يحل السحر عن المسحور بطريقتين :

الأولى : أن يحل بالرقى المباحة والتعوذ المشروع ، كالفاتحة والمعوذتين والاستعاذات المأثورة عن النبي صلى الله عليه وسلم أو غير المأثورة ولكنها من جنس المأثور ، فهذا النوع جائز إجماعا . وقد ورد أن النبي صلى الله عليه وسلم لما سحر ، استخرج المشط والمشاطة اللتين سحر بهما ، ثم كان يقرأ بالمعوذتين ، فشفاه الله تعالى .

الثانية : أن يحل السحر بسحر مثله . وهذا النوع اختلف فيه على قولين :

الأول – أنه حرام لا يجوز ؛ لأنه سحر وتنطبق عليه أدلة تحريم السحر المتقدم بيانها . وهذا منقول عن ابن مسعود والحسن وابن سيرين وإليه ذهب ابن القيم . وتوقف فيه أحمد . وروي عن الحسن : لا يحل السحر إلا ساحر

الموسوعة الفقهية الكويتية (٢٤/ ٢٦٦)

ما الخط والسكين . وقال ابن القيم : حل السحر بسحر مثله من عمل الشيطان ، فيتقرب الناشر والمنتشر إلى الشيطان بما يحب فيبطل العمل عن المسحور .

القول الثاني – أن حل السحر بسحر لا كفر فيه ولا معصية جائز ، فقد نقل البخاري عن قتادة : قلت لسعيد بن المسيب : رجل به طب ، أو يؤخذ عن امرأته أيحل عنه ، أو ينشر ؟ قال : لا بأس ، إنما يريدون به الإصلاح ، فإن ما ينفع لم ينه عنه .

والقولان أيضا عند المالكية والحنابلة . قال الرحيباني : يجوز حل السحر بسحر لأجل الضرورة ، وهو المذهب ، وقال في المغني : توقف أحمد في الحل ، وهو إلى الجواز أميل (١) .

مجلة البحوث الإسلامية (٧٨/ ٣٨٠)

والنشرة هي : حل السحر عن المسحور ، والمراد بالنشرة الواردة في الحديث : النشرة التي يتعاطها أهل الجاهلية ، وهي سؤال الساحر ليحل السحر بسحر مثله ، أما حله بالرقية والتعوذات الشرعية والأدوية المباحة فلا بأس بذلك ، وكل ما ورد عن السلف في إجازة النشرة فإنما يراد به النشرة المشروعة ، وهي ما كان بالقرآن والأدعية المشروعة والأدوية المباحة . ولا يصح القول بجواز حل السحر بسحر مثله بناء على قاعدة الضرورات تبيح المحظورات؛ لأن من شرط هذه القاعدة ، أن يكون المحظور أقل من الضرورة كما قرره علماء الأصول ، وحيث إن السحر كفر وشرك فهو أعظم ضررا ، بدلالة قول النبي – صلى الله عليه وسلم – : « لا بأس بالرقى ما لم يكن فيها شرك » (٢) أخرجه مسلم ، والسحر يمكن علاجه بالأسباب المشروعة ، فلا اضطرار لعلاجه بما هو كفر وشرك .

مجلة البحوث الإسلامية (٧٨/ ٣٨١)

وبناء على ما سبق فإنه يحرم الذهاب إلى السحرة مطلقا ، ولو بدعوى حل السحر .

واللجنة إذ تنشر هذا لبيان وجه الحق في هذا الموضوع إبراء للذمة ونصحا للأمة .

وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... الرئيس

صالح بن فوزان الفوزان ... عبد الله بن عبد الرحمن الغديان ... عبد العزيز بن عبد الله بن محمد آل الشيخ

عضو ... عضو

عبد الله محمد المطلق ... أحمد بن علي سير المباركي

عضو ... عضو ... عضو

سعد بن ناصر الشثري ... محمد بن حسن آل الشيخ ... عبد الله بن محمد بن خنين

المعاملات المالية أصالة ومعاصرة (١٠/ ١٢١)

الفصل التاسع في الجعل على إخراج الجان وحل السحر

[م – ١٠٠٤] اختلف الفقهاء في الجعل على إخراج الجان وحل السحر على قولين:

القول الأول:

نص المالكية والحنابلة إلى أنه لا يجوز الجعل على إخراج الجن؛ لأنه لا يعرف حقيقته، ولا يوقف عليه، ولا ينبغي لأهل الورع الدخول فيه، وكذلك الجعل على حل المربوط والمسحور (١).

ولأنه لو خرج الجان لم يؤمن العود، وإذا عاد قد يدعي مخرج الجان أن هذا جان آخر غير الأول (٢).

القول الثاني:

صحح الشافعية الاستئجار على إبطال السحر، وعلى حل ما يحصل للزوج من الانحلال المسمى عند العامة بالرباط.

قال ابن حجر الهيتمي في تحفة المحتاج: "يؤخذ منه صحة الإجارة على إبطال السحر؛ لأن فاعله يحصل له مشقة بالكتابة ونحوها من استعمال البخور وتلاوة الأقسام التي جرت عادتهم باستعمالها، ومنه إزالة ما يحصل للزوج من الانحلال المسمى عند العامة بالرباط، والأجرة على من التزم العوض، ولو

ثمرات التدوين من مسائل ابن عثيمين (ص: ١٠)

سألت شيخنا رحمه الله :ما حكم حل السحر عن المسحور باستخدام الجن ؟

فأجاب : يجوز ، لأنه لا يلزم أن يكون الاستخدام على وجه شركي . ولكننا لا نفتي بذلك لأنه يترتب عليه مفسدة وهي : أن يقبل الناس على تعلم ذلك ، وقد قال الله: (وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلاَ يَنفَعُهُمْ) وللشيخ عبد الرحمن الدوسري رحمه الله في تفسيره ، كلام على جواز ذلك أخذاً من هذه الآية .

جلسات رمضانية للعثيمين (٣/ ١٨، بترقيم الشاملة آليا)

السؤال

هذا سؤال طويل، فحواه: أن امرأة زوجها قد أصيب بالسحر، فهل يجوز لها أن تذهب إلى كاهن أو ساحر ليَفُكَّ سحرَه عنه؟

الجواب

أولاً: قد يَتَوَهَّم بعضُ الناس أن الإصابة هذه بسحر وليس كذلك، فأسباب الأمراض كثيرة لا تنحصر في السحر؛ قد تكون سحراً، وقد تكون عيناً، وقد تكون مرضاً ليس له سبب، أو له سبب غير معلوم لنا.

لكن على كل حال إذا تحققنا أنه سحر فقد اختلف أهل العلم رحمهم الله: هل يجوز أن يُحَلَّ السحر بسحر للضرورة؟ أو لا يجوز؟ وفي هذا قولان في مذهب الإمام أحمد رحمه الله، وإذا استفتَتْ إنساناً فأفتاها بما يرى، وهي واثقة من فتواه فلتعمل بها.

فتاوى اللجنة الدائمة – المجموعة الأولى (١/ ٥٥٦)

: لا يجوز لك أن تذهب إلى ساحر من أجل أن يحل السحر الذي تجده في نفسك بسحر مثله؛ لعموم قوله صلى الله عليه وسلم: « ليس منا من تطير أو تطير له، أو تكهن له، أو سحر أو سحر له » رواه الطبراني عن عمران بن حصين قال المناوي : إسناده جيد، ولقوله صلى الله عليه وسلم لما سئل عن النشرة: « هي من عمل الشيطان » (١) رواه الإمام أحمد وأبو داود بسند جيد والنشرة: هي حل السحر عن المسحور بالسحر.

ويوجد من الأدعية والأدوية المشروعة ما فيه كفاية

التطبيق على مسألة حل السحر بسحر مثله

عناصر بحث المسألة :

اسم المسألة : حكم حل السحر بسحر مثله

تصوير المسألة :

تحرير محل النزاع :

اتفق الفريقان أن الساحر إن كان يحل السحر بشرك أو بمحرم مثل الذبح لغير الله ونحوه فلايجوز ، والخلاف فيما لو حله بأدوية وأعشاب مباحة [١] .

ولا بأس بحل السحر بشيء من القرآن والذكر والأقسام والكلام المباح. [٢]

قال ابن رزين في شرحه وغيره: ولا بأس بحل السحر بقرآن أو ذكر أو كلام حسن[٣]

وفي الشرح إن كان يحله بشيء من القرآن أو الذكر فلا بأس به[٤]

وأما من يحل السحر فإن كان بشيء من القرآن أو شيء من الذكر والأقسام والكلام الذي لا بأس به فلا بأس به[٥]

ويجوز الحل أي حل السحر بالقرآن والذكر والأقسام والكلام الذي لا بأس به [٦]

(ويجوز الحل) ؛ أي : حل السحر بالقرآن والذكر والاقسام والكلام المباح [٧]

---

(١) الصارم المشهور للعبيكان : (٢٥).

[٢] الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل (٤/ ٣٠٨)

[٣] الفروع و تصحيح الفروع (١٠/ ٢٠٩)

[٤] المبدع شرح المقنع (٩/ ١٦٧)

[٥] المغني – ابن قدامة (١٠/ ١١٣).

[٦] شرح منتهى الإرادات (٣/ ٤٠٤).

(٧)

وروي عن محمد بن سيرين أنه سئل عن امرأة يعذبها السحرة فقال : رجل أخط خطا عليها واغرز السكين عند مجمع الخط واقرأ القرآن فقال محمد : ما أعلم بقراءة القرآن بأسا على حال ولا أدري ما الخط والسكين[١]**وخارج عن محل النزاع النشرة العربية فلها بحث آخر.**

ولا بأس بحل السحر بشيء من القرآن والذكر والأقسام والكلام المباح [٢]فهذا النوع جائز إجماعا[٣] **وقد استفاضت النصوص في جوازه.**

أقوال العلماء :

القول الأول:

التحريم

نسبة القول :

, "والوجه الثاني": لا يجوز, قال في الرعايتين والحاوي الصغير: ويحرم العطف والربط, وكذا الحل بسحر, [٤]

وعن الحسن: لا يحل السحر إلا ساحر، [٥]

وقال في الآداب الكبرى: ويجوز حله بقرآن أو بكلام مباح غيره, انتهى, فدل كلامه أنه لا يباح بسحر, [٦]

وفيه وجهان[٧]

وهذا منقول عن ابن مسعود [١] والحسن [٢] وابن سيرين[٣] وإليه ذهب ابن القيم [٤].

---

[١]المغني – ابن قدامة (١٠/ ١١٣).

[٢]كشاف القناع عن متن الإقناع (ص: ٢)

[٣]الموسوعة الفقهية الكويتية (٢٤/ ٢٦٥)

[٤]الفروع و تصحيح الفروع (١٠/ ٢٠٩)

[٥]حاشية الروض المربع (٧/ ٤١٤).

[٦]الفروع و تصحيح الفروع (١٠/ ٢٠٩)

[٧]المبدع شرح المقنع (٩/ ١٦٧)

وفي فتاوى اللجنة الدائمة : "يحرم الذهاب إلى السحرة مطلقا ، ولو بدعوى حل السحر .

واللجنة إذ تنشر هذا لبيان وجه الحق في هذا الموضوع إبراء للذمة ونصحا للأمة" واللجنة كانت بعضوية آل الشيخ والغديان والفوزان والمباركي والمطلق والشثري وابن خنين ومحمد بن حسن آل الشيخ. [٥]

والقولان أيضا عند المالكية والحنابلة [٦].

وفيها أيضا : : لا يجوز لك أن تذهب إلى ساحر من أجل أن يحل السحر الذي تجده في نفسك بسحر مثله... ويوجد من الأدعية والأدوية المشروعة ما فيه كفاية [٧]

القول الثاني :

الجواز[٨] **وقال في الفروع** : وهو إلى الجواز أميل [٩]

نسبة القول :

والقولان أيضا عند المالكية والحنابلة [١٠].

فقد نقل البخاري عن قتادة : قلت لسعيد بن المسيب : رجل به طب ، أو يؤخذ عن امرأته أيحل عنه ، أو ينشر ؟ قال : لا بأس ، إنما يريدون به الإصلاح ، فإن ما ينفع لم ينه عنه . [١١]

---

[١] الموسوعة الفقهية الكويتية (٢٤/ ٢٦٥)

[٢] الموسوعة الفقهية الكويتية (٢٤/ ٢٦٥)

[٣] الموسوعة الفقهية الكويتية (٢٤/ ٢٦٥)

[٤] الموسوعة الفقهية الكويتية (٢٤/ ٢٦٥)

[٥] مجلة البحوث الإسلامية (٧٨/ ٣٨٠)

[٦] الموسوعة الفقهية الكويتية (٢٤/ ٢٦٥)

[٧] فتاوى اللجنة الدائمة – المجموعة الأولى (١/ ٥٥٦)

[٨] الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل (٤/ ٣٠٨)، الفروع و تصحيح الفروع (١٠/ ٢٠٩)

[٩] الفروع و تصحيح الفروع (١٠/ ٢٠٩)

[١٠] الموسوعة الفقهية الكويتية (٢٤/ ٢٦٥)

[١١] الموسوعة الفقهية الكويتية (٢٤/ ٢٦٥)

وفيه وجهان[١]

والمذهب جوازه ضرورة[٢] وحكاه في الفروع أحد الوجهين [٣] . وسأله مهنا عمن تأتيه مسحورة فيقطعه٤ عنها, قال: لا بأس, قال الخلال: إنما كره فعاله٥ ولا يرى به بأسا, كما بينه مهنا, وهذا من الضرورة التي يبيح فعلها, انتهى. قال في آداب المستوعب: وحل السحر عن المسحور جائز, انتهى. [٤]

وقال ابن رزين : ويحتمل أن لا بأس به, لأنه محض نفع لأخيه المسلم, انتهى. [٥]

وكذا من يحل السحر وقد توقف أحمد عنها قال الأثرم سمعت أبا عبد الله يسأل عن رجل يزعم أنه يحل السحر فقال رخص فيه بعض الناس ثم قال ما أدري ما هذا[٦]

وروي عن سعيد بن المسيب في الرجل يؤخذ عن امرأته فيلتمس من يداويه فقال : إنما نهى الله عما يضر ولم ينه عما ينفع وقال أيضا : إن استطعت أن تنفع أخاك فافعل[٧]

ويجوز حله ايضا بسحر ضرورة أي لأجل الضرورة[٨]

ويجوز حله أيضا (بسحر ضرورة) ؛ أي : لأجل الضرورة . [٩]

وهو إلى الجواز أميل.

وسأله مهنا عمن تأتيه مسحورة فيطلقه عنها قال: لا بأس قال الخلال: إنما كره فعاله ولا يرى به بأسا كما بينه مهنا وهذا من الضرورة التي تبيح فعلها (والمذهب جوازه ضرورة [١]

---

[١] المبدع شرح المقنع (٩/ ١٦٧)

[٢] الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل (٤/ ٣٠٨)

[٣] الفروع و تصحيح الفروع (١٠/ ٢٠٩)

[٤] الفروع و تصحيح الفروع (١٠/ ٢٠٩)

[٥] الفروع و تصحيح الفروع (١٠/ ٢٠٩)

[٦] المبدع شرح المقنع (٩/ ١٦٧)

[٧] المغني – ابن قدامة (١٠/ ١١٣).

[٨] شرح منتهى الإرادات (٣/ ٤٠٤).

[٩]

وبه أفتى الشيخ ابن عثيمين .[٢]ولكننا لا نفتي بذلك لأنه يترتب عليه مفسدة وهي : أن يقبل الناس على تعلم ذلك ، وقد قال الله: (وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلاَ يَنفَعُهُمْ) وللشيخ عبد الرحمن الدوسري رحمه الله في تفسيره ، كلام على جواز ذلك أخذاً من هذه الآية .[٣]

القول الثالث (إن وجد. أو أكثر)

وإن كان بشيء من السحر فقد توقف فيه أحمد[٤]

نسبة القول :

وإن كان) حل السحر (بشيء من السحر فقد توقف فيه أحمد) قال في المغني:
توقف أحمد في الحل [٥]
, وقال ابن رزين : "وإن حله بشيء من السحر فعنه التوقف"[٦]
وإن كان بشيء من السحر فقط توقف أحمد[٧]

وإن كان بشيء من السحر فقد توقف أحمد عنه قال الأثرم : سمعت أبا عبد الله سئل عن رجل يزعم أنه يحل السحر فقال : قد رخص فيه بعض الناس قيل لابي عبد الله : انه يجعل في الطنجير ماء ويغيب فيه ويعمل كذا فنفض يده كالمنكر وقال : ما أدري ما هذا قيل له : فترى أن يؤتى مثل هذا يحل السحر فقال : ما أدري ما هذا [٨]

---

[١]كشاف القناع عن متن الإقناع (ص: ٢)

[٢]ثمرات التدوين من مسائل ابن عثيمين (ص: ١٠).

[٣]ثمرات التدوين من مسائل ابن عثيمين (ص: ١٠).

[٤]الفروع و تصحيح الفروع (١٠/ ٢٠٩)، الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل (٤/ ٣٠٨)

[٥]كشاف القناع عن متن الإقناع (ص: ٢)

[٦]الفروع و تصحيح الفروع (١٠/ ٢٠٩)

[٧]المبدع شرح المقنع (٩/ ١٦٧)

[٨]المغني – ابن قدامة (١٠/ ١١٣).

وتوقف أحمد عنه وسأله مهنا عمن تأتيه مسحورة فيطلقه عنها قال لا بأس قال الخلال إنما ذكره فعاله ولا يرى به بأسا كما بينه مهنا[١]

قال في المغني توقف أحمد في الحل [٢]

قال الأثرم: سمعت أبا عبد الله سئل عن رجل يزعم أنه يحل السحر، فقال: قد رخص فيه بعض الناس.

قيل لأبي عبد الله: إنه يجعل في الطنجير ماء، ويغيب فيه، ويعمل كذا، فنفض يده كالمنكر، وقال: ما أدري ما هذا؟ !

قيل له: فترى أن يؤتى مثل هذا يحل السحر؟ فقال: ما أدري ما هذا! [٣]

القول الرابع :

وقيل: يكره الحل, [٤]

القول الخامس :

وقيل: يباح بكلام مباح. [٥]

أدلة الأقوال :

أدلة القول الأول :

---

[١] شرح منتهى الإرادات (٣/ ٤٠٤)

[٢]

[٣] الجامع لعلوم الإمام أحمد – الفقه (١٣/ ٢٨٧)

[٤] الفروع و تصحيح الفروع (١٠/ ٢٠٩)

[٥] الفروع و تصحيح الفروع (١٠/ ٢٠٩)

لعموم قوله صلى الله عليه وسلم: « ليس منا من تطير أو تطير له، أو تكهن له، أو سحر أو سحر له » رواه الطبراني عن عمران بن حصين قال المناوي : إسناده جيد، [١]ولقوله صلى الله عليه وسلم لما سئل عن النشرة: « هي من عمل الشيطان » (١) رواه الإمام أحمد وأبو داود بسند جيدوالنشرة: هي حل السحر عن المسحور بالسحر. [٢]

وقال ابن القيم : حل السحر بسحر مثله من عمل الشيطان ، فيتقرب الناشر والمنتشر إلى الشيطان بما يحب فيبطل العمل عن المسحور . [٣]

وجه الدلالة من النص

ونوقش :

وأجيب عن المناقشة:

أدلة القول الثاني :

لأنه لا يلزم أن يكون الاستخدام على وجه شركي [٤]

وهذا من الضرورة التي يبيح فعلها, انتهى. قال في آداب المستوعب: وحل السحر عن المسحور جائز, انتهى. [٥]

---

[١]فتاوى اللجنة الدائمة – المجموعة الأولى (١/ ٥٥٦)

[٢]فتاوى اللجنة الدائمة – المجموعة الأولى (١/ ٥٥٦)

[٣]الموسوعة الفقهية الكويتية (٢٤/ ٢٦٥)

[٤]ثمرات التدوين من مسائل ابن عثيمين (ص: ١٠).

[٥]الفروع و تصحيح الفروع (١٠/ ٢٠٩)

ونوقش :

ولا يصح القول بجواز حل السحر بسحر مثله بناء على قاعدة الضرورات تبيح المحظورات؛ لأن من شرط هذه القاعدة ، أن يكون المحظور أقل من الضرورة كما قرره علماء الأصول ، وحيث إن السحر كفر وشرك فهو أعظم ضررا ، بدلالة قول النبي – صلى الله عليه وسلم – : « لا بأس بالرقى ما لم يكن فيها شرك » (٢) أخرجه مسلم ، والسحر يمكن علاجه بالأسباب المشروعة ، فلا اضطرار لعلاجه بما هو كفر وشرك . [١]

وأجيب عن المناقشة:

أدلة القول الثالث :

وجه الدلالة من النص

ونوقش :

وأجيب عن المناقشة:

الترجيح

أسباب الترجيح :

سبب الخلاف :

ونوع الخلاف :

ثمرة الخلاف

[١] مجلة البحوث الإسلامية (٧٨/ ٣٨٠)

المعاملات المالية أصالة ومعاصرة (١٠/ ١٢١)

الفصل التاسع في الجعل على إخراج الجان وحل السحر

[م - ١٠٠٤] اختلف الفقهاء في الجعل على إخراج الجان وحل السحر على قولين:

القول الأول:

نص المالكية والحنابلة إلى أنه لا يجوز الجعل على إخراج الجن؛ لأنه لا يعرف حقيقته، ولا يوقف عليه، ولا ينبغي لأهل الورع الدخول فيه، وكذلك الجعل على حل المربوط والمسحور (١).

ولأنه لو خرج الجان لم يؤمن العود، وإذا عاد قد يدعي مخرج الجان أن هذا جان آخر غير الأول (٢).

القول الثاني:

صحح الشافعية الاستئجار على إبطال السحر، وعلى حل ما يحصل للزوج من الانحلال المسمى عند العامة بالرباط.

قال ابن حجر الهيتمي في تحفة المحتاج: "يؤخذ منه صحة الإجارة على إبطال السحر؛ لأن فاعله يحصل له مشقة بالكتابة ونحوها من استعمال البخور وتلاوة الأقسام التي جرت عادتهم باستعمالها، ومنه إزالة ما يحصل للزوج من الانحلال المسمى عند العامة بالرباط، والأجرة على من التزم العوض، ولو

الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل (٤/ ٣٠٨) [١]

الفروع و تصحيح الفروع (١٠/ ٢٠٩) [٢]

المبدع شرح المقنع (٩/ ١٦٧) [٣]

"

---

[١] الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل (٤/ ٣٠٨)

[٢] الفروع و تصحيح الفروع (١٠/ ٢٠٩)

[٣] المبدع شرح المقنع (٩/ ١٦٧)

المغني – ابن قدامة (١٠/ ١١٣) [١]

حاشية الروض المربع (٧/ ٤١٤) [٢]

شرح منتهى الإرادات (٣/ ٤٠٤) [٣]

مطالب أولي النهى (٦/ ٣٠٥) [٤]

كشاف القناع عن متن الإقناع (ص: ٢) [٥]

قال في عيون المسائل

الجامع لعلوم الإمام أحمد – الفقه (١٣/ ٢٨٧) [٦]

الموسوعة الفقهية الكويتية (٢٤/ ٢٦٥) [٧]

القول الثاني – أن حل السحر بسحر لا كفر فيه ولا معصية جائز ،

مجلة البحوث الإسلامية (٧٨/ ٣٨٠) [٨]

ثمرات التدوين من مسائل ابن عثيمين (ص: ١٠) [٩]

فتاوى اللجنة الدائمة – المجموعة الأولى (١/ ٥٥٦) [١٠]

---

[١] المغني – ابن قدامة (١٠/ ١١٣).

[٢] حاشية الروض المربع (٧/ ٤١٤).

[٣] شرح منتهى الإرادات (٣/ ٤٠٤).

[٤] مطالب أولي النهى (٦/ ٣٠٥)

[٥] كشاف القناع عن متن الإقناع (ص: ٢)

[٦] الجامع لعلوم الإمام أحمد – الفقه (١٣/ ٢٨٧)

[٧] الموسوعة الفقهية الكويتية (٢٤/ ٢٦٥)

[٨] مجلة البحوث الإسلامية (٧٨/ ٣٨٠)

[٩] ثمرات التدوين من مسائل ابن عثيمين (ص: ١٠).

[١٠] فتاوى اللجنة الدائمة – المجموعة الأولى (١/ ٥٥٦)

كتب لغة أصول الفقه والتعريفات والمعاجم

كتب لغة العقيدة والمصطلحات العقدية :

١ - تعريف المصطلحات، وأهميتها، وأحكامها :

١- إتقان الطالب الجامعي للمصطلح العقدي وأثره في فهمه للمسائل العقدية، د. إبراهيم البريكان [بحث منشور في مجلة الحكمة، العدد (٣١)].

٢- تغير الدلالة الوضعية للألفاظ العقدية وأثره في علم العقيدة، إبراهيم البريكان [بحث منشور في مجلة الحكمة، العدد (٢٨)].

٣- التقييد والإيضاح لقولهم (لا مشاحة في الاصطلاح)، محمد الثاني ابن عمر [بحث منشور في مجلة الحكمة، العدد (٢٢)].

٤- ضوابط استعمال المصطلحات العقدية والفكرية عند أهل السنة والجماعة، سعود سعد نمر العتيبي، رسالة دكتوراه: جامعة أم القرى.

٥- عدد من القضايا العقدية وصلتها بالاختلافات اللغوية والمنطقية، د.عناية الله إبلاغ [بحث منشور في مجلة جامعة الكويت، العدد (٤٣)].

٦- المواضعة في الاصطلاح، بكر بن عبدالله أبو زيد، الرياض، الناشر/ المؤلف، ١٤٠٥هـ.

٧- موقف أهل السنة والجماعة من المصطلحات الحادثة ودلالاتها، د.عابد بن محمد السفياني، دار طيبة الرياض، ط: ١، ١٤٢٧هـ.

٢ - المصطلحات الشرعية :

١- الألفاظ والمصطلحات المتعلقة بالنبوات - جمعاً ودراسة -، منيرة بنت فراج العقلا، رسالة دكتوراه: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، قسم العقيدة والمذاهب المعاصرة.

٢- الألفاظ والمصطلحات المتعلقة بتوحيد الأسماء والصفات - جمعاً ودراسة-، أسماء بنت عبد العزيز السلمان، رسالة دكتوراه: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، قسم العقيدة والمذاهب المعاصرة.

٣- الألفاظ والمصطلحات المتعلقة بتوحيد الربوبية - جمعاً ودراسة -، آمال بنت عبد العزيز العمرو، رسالة دكتوراه: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، قسم

العقيدة والمذاهب المعاصرة.

٤- التعريفات الاعتقادية، سعد محمد العبد اللطيف، دار الوطن، الرياض.

٥- توضيح بعض المصطلحات العلمية في شرح الطحاوية، د. محمد الخميس، دار إيلاف، الكويت.

٦- توضيح مقاصد المصطلحات العلمية في الرسالة التدمرية، د. محمد الخميس، دار إيلاف، الكويت.

٧- المصطلحات العقدية المتعلقة بأركان الإيمان الواردة في كتاب تعارض العقل والنقل لابن تيمية؛ عرض ودراسة، هند عبد المحسن الفرحان، رسالة ماجستير: جامعة الملك سعود.

٨- المصطلحات الكلامية في إثبات وجود الله تعالى وأسمائه وصفاته؛ عرض ونقد، محمد بن سعيد بن إبراهيم سيد أحمد، رسالة ماجستير، جامعة أم القرى، ١٤١٥هـ.

٩- المصطلحات الكلامية في أفعال الله تعالى عرض ونقد، أحمد محمد طاهر عمر، رسالة ماجستير: جامعة أم القرى، ١٤١٤هـ.

١٠- المصطلحات المتعلقة بتوحيد الألوهية بين السلف وخصومهم جمعاً ودراسة، محمد عبدالله علي عبد القادر، رسالة ماجستير: الجامعة الإسلامية، قسم العقيدة.

١١- مصطلحات في كتب العقائد، دراسة وتحليل، محمد بن إبراهيم الحمد، دار ابن خزيمة، الرياض، ط:١، ١٤٢٧هـ.

١٢- معجم ألفاظ العقيدة، عامر فالح، مكتبة العبيكان، الرياض ط: ١.

١٣- موقف شيخ الإسلام ابن تيمية والعلامة ابن القيم من الألفاظ المجملة المتعلقة بأبواب التوحيد والقضاء والقدر، عبد السميع بن عبد الأول، رسالة ماجستير: الجامعة الإسلامية، قسم العقيدة.

٣- المصطلحات الفلسفية

١- اصطلاحات الفلاسفة، عمار الطالبي، الجزائر، المؤسسة الوطنية للكتاب، ١٩٨٣م.

٢- الحدود في ثلاثة رسائل، عبدالله بن أحمد بن علي الفاكهي، إخوان الصفا،

الحسين بن عبدالله بن الحسين ابن سينا، إعداد وتقديم/ عبد اللطيف محمد العبد، القاهرة، دار النهضة العربية، ١٣٩٨هـ/١٩٧٨م.

٣- شرح مصطلحات فلسفية: بداية الحكمة ونهاية الحكمة، علي شيرواني، قم، مركز انتشارات دفتر تبليغات إسلامي، ١٣٧٧هـ.

٤- محاضرات في تاريخ الاصطلاحات الفلسفية العربية، لويس ماسينيون، ت/ زينب محمود الخضيري، المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية، القاهرة، ١٩٨٣م.

٥- مذاهب فلسفية وقاموس مصطلحات، محمد جواد مغنية، بيروت، دار ومكتبة الهلال، دار الجواد.

٦- المصطلح الفلسفي عند العرب: نصوص من التراث الفلسفي في حدود الأشياء ورسومها، عبد الأمير الأعسم، بغداد، مكتبة الفكر العربي، ١٩٨٤م.

٧- مصطلحات فلسفية، جامعة محمد الخامس، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، الدار البيضاء، دار الكتاب، ط:٢.

٨- مصطلحات ونصوص فلسفية مختارة، فيصل بدير عون، القاهرة، مكتبة سعيد رأفت.

٩- معجم العناوين الكلامية والفلسفية، مشهد، مجمع البحوث الإسلامية، ١٤١٥هـ.

١٠- معجم المصطلحات الفلسفية، خليل أحمد خليل، دار الفكر اللبناني، بيروت، ط: ١، ١٩٩٥م.

١١- معجم المصطلحات الفلسفية، عبده الحلو، المركز التربوي للبحوث والنماء، مكتبة لبنان، بيروت، ١٩٩٤م.

١٢- معجم المصطلحات والشواهد الفلسفية، جلال الدين سعيد، تونس، دار الجنوب للنشر، ١٩٩٤م.

١٣- الموسوعات الفلسفية الحديثة في العربية: تحليل نقدي لمعاجم وموسوعات الأعلام والمصطلحات الفلسفية العربية والمعربة، أحمد عبد الحليم عطية، بحث منشور بمجلة عالم الكتب، السعودية، ٢ شوال ١٤٠٧هـ/ يونيو ١٩٨٧م.

١٤- الموسوعة الفلسفية العربية، معن زيادة، بيروت، معهد الإنماء العربي، ١١٩٨٦-١٩٨٨م.

١٥- الموسوعة الفلسفية، إسماعيل الشرفا، عمان، دار أسامة للنشر والتوزيع، ط١، ٢٠٠٢م.

١٦- موسوعة مصطلحات ابن رشد الفيلسوف، جيرار جيهامي، بيروت، مكتبة لبنان، ٢٠٠٠م.

١٧- موسوعة مصطلحات الفلسفة عند العرب، جيرار جهامي، بيروت، مكتبة لبنان ناشرون، ١٩٩٨م.

١٨- موسوعة مصطلحات الكندي والفارابي، جيرار جهامي، بيروت، مكتبة لبنان ناشرون، ٢٠٠٢م.

١٩- نشأة المصطلحات الفلسفية في الإسلام، إبراهيم بيومي مدكور، مجلة مجمع اللغة العربية بالقاهرة، ع١٩٥٣/٧.

٢٠- نصوص ومصطلحات فلسفية، عبد المعطي فاروق، بيروت، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٣م.

٤- المصطلحات الكلامية

١- التعريفات، علي بن محمد بن علي الجرجاني، القاهرة، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، ١٣٥٧هـ/ ١٩٣٨م.

٢- تفسير ألفاظ تجري بين المتكلمين في الأصول، ابن حزم [طبع ضمن رسائل ابن حزم (٤/ ٤٠٧-٤١٦)].

٣- الحدود في الأصول، أبي الوليد سليمان بن خلف الباجي الأندلسي، ت/ نزيه حماد، ١٣٩٢هـ/ ١٩٧٣م.

٤- رسالة في الحدود، البابرتي [طبع ضمن صحيفة معهد الدراسات الإسلامية مدريد (٢/ ١-٣٧)].

٥- رسالة في حدود الأشياء ورسومها، الكندي [طبع ضمن صحيفة المعهد الفرنسي بدمشق (٢٥/ ٤٧-٨٣)].

٦- المبين في شرح معاني ألفاظ الحكماء والمتكلمين، علي بن محمد الآمدي، ت/ حسن محمود عبد اللطيف الشافعي، القاهرة، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م.

٧- المصطلحات الكلامية في إثبات وجود الله تعالى وأسماءه وصفاته عرض ونقد، محمد سعيد إبراهيم سيد أحمد، رسالة ماجستير: جامعة أم القرى، ١٤١٥هـ.

٨- المصطلحات الكلامية في أفعال الله تعالى عرض ونقد، أحمد محمد طاهر عمر، رسالة ماجستير: جامعة أم القرى، ١٤١٤هـ.
٩- معجم العناوين الكلامية والفلسفية، مشهد، مجمع البحوث الإسلامية، ١٤١٥هـ.
١٠- موسوعة مصطلحات علم الكلام الإسلامي، سميح دغيم، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٨م.
١١- موقف شيخ الإسلام ابن تيمية والعلامة ابن القيم من الألفاظ المجملة المتعلقة بأبواب التوحيد والقضاء والقدر، عبد السميع بن عبد الأول، رسالة ماجستير: الجامعة الإسلامية، قسم العقيدة.

٥- المصطلحات الصوفية

١- اصطلاحات الصوفية، كمال الدين أبو الغنائم عبد الرزاق بن جمال الدين الكاشاني، دار المنار، القاهرة، ١٩٩٢م.
٢- ألفاظ الصوفية ومعانيها، حسن محمد الشرقاوي، ١٩٨٣م.
٣- التصوف منشؤه ومصطلحاته، أسعد السحمراني، دار النفائس، بيروت.
٤- التعرف لمذهب أهل التصوف، محمد بن إبراهيم البخاري الكلاباذي، ت/ محمود أمين النواوي، القاهرة، المكتبة الأزهرية للتراث، ط٣، ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م.
٥- تفسير ألفاظ الصوفية، محمد بن علي بن محمد بن العربي، ت/ موفق فوزي الجبر، دمشق، دار معد، ١٩٩٧م.
٦- عبارات الصوفية ومعانيها، القشيري [طبع ضمن مجلة المجمع العلمي العراقي (١٧/ ٢٥٩-٢٨٤) (١٨/ ٢٤٢)].
٧- قاموس المصطلحات الصوفية، فؤاد كامل، بيروت، دار الكامل، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٣م.
٨- لطائف الأعلام في إشارات أهل الإلهام: معجم المصطلحات والإشارات الصوفية، عبد الرزاق القاشاني، القاهرة، دار الكتب المصرية، ١٩٩٥م.
٩- مدخل إلى المصطلح الصوفي، محمد بن بريكة، بحث منشور بمجلة الموافقات، ٣ ذو الحجة ١٤١٤هـ/ يونيو ١٩٩٤م.
١٠- مدلولات مصطلحات الصوفية عبر مراحل التصوف - عرض وتقويم-، دولة بنت محمد العسيري، رسالة دكتوراه: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، قسم

العقيدة والمذاهب المعاصرة.

١١- المعجم الصوفي أول دراسة علمية في الأصول القرآنية للمصطلح الصوفي، محمود عبد الرزاق.

١٢- المعجم الصوفي: الكتاب الشامل لألفاظ الصوفية ولغتهم الاصطلاحية ومفاهيمهم ومعاني ذلك ودلالته، عبد المنعم الحفني، القاهرة، دار الرشاد.

١٣- معجم الصوفية: أعلام - طرق - مصطلحات - تاريخ، ممدوح الزوبي، بيروت، دار الجيل للنشر والطباعة والتوزيع، ط١، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.

١٤- معجم ألفاظ الصوفية، حسن محمد الشرقاوي، القاهرة، مؤسسة مختار، ط٢، ١٩٩٢م.

١٥- معجم الكلمات الصوفية، أحمد النقشبندي الخالدي، ت/ أديب نصر الدين، بيروت، مؤسسة الانتشار العربي، ط١، ١٩٩٧م.

١٦- معجم مصطلحات الصوفية، عبد المنعم الحنفي، بيروت، دار المسيرة، ط٢، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م.

١٧- نحو القلوب الصغير، عبد الكريم بن هوازن النيسابوري القشيري، ت/ أحمد علم الدين الجندي، طرابلس، الدار العربية للكتاب، ١٣٩٧هـ/ ١٩٧٧م.

١٨- نصوص المصطلح الصوفي في الإسلام، نظلة الجبوري، بغداد، بيت الحكمة، ١٩٩٨م.

١٩- النصوص في مصطلحات التصوف، محمد غازي عرابي، دمشق، دار قتيبة، ١٩٨٥م.

❑❑❑

من كتاب دليل المكتبة العقدية

د.محمد الشايع

وهو كتاب مفيدة يدلك على عناوين كتب العقيدة في كل مجالات العقيدة

وهذا رابط الكتاب :

https://fac.ksu.edu.sa/sites/default/files/dlyl_ktb_lqyd_d_lshy.pdf

كتب تعريفات عامة :

١. الكليات، لأبي البقاء الكفوي، تحقيق د. عدنان درويش، محمد المصري، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية، ١٤١٩هـ.

٢. التعريفات للجرجاني.

للعثور على مواقع علمية وكتب مصورة

يمكنك تحميل هذا الملف وفيه أكثر من ٥٠٠ رابط لمواقع علمية ضخمة

http://www.alukah.net/web/abdullah-ibn-mubarak/11649/81720/

ملف وورد قابل للتحميل

المكتبة الشاملة

https://al-maktaba.org/

محرك آخر للشاملة أوسع كتبا

http://islamport.com/

لتحميل الشاملة

http://shamela.ws/index.php/page/download-shamela

محرك بحث سريع للشاملة للجوالات والأجهزة

https://cse.google.com/cse?cx=017121178222041182295:6-arcdqkam8

مصادر معلومات وكتب ومخطوطات

المكتبة الوقفية

http://waqfeya.com/

مكتبة صيد الفوائد

http://www.saaid.net/book/

جامع الكتب المصورة

http://kt-b.com/

جامع البحوث والرسائل

http://kt-b.com/

الباحث العلمي

http://k-tb.com/

للبحث في مكتبات الجامعات

اكتب :

المكتبة المركزية في جامعة ....

للبحث عن مراجع في المكتبات العامة في العالم العربي (٥٠٠٠ مكتبة من ٢٦ دولة)

الفهرس العربي الموحد:

https://www.aruc.org/home

للبحث في الأحاديث وتخريجها

https://dorar.net/hadith

تقرير المستفيدين من الخارطة

بسم الله الرحمن الرحيم

تقرير طالبات ماجستير عام ١٤٤٠هـ عن الخارطة البحثية:

نصوص الطالبات عن الخارطة:

١. الخارطة البحثية استفدت منها الآن في خمسة بحوث وبدأت أخبر صديقاتي عنها في قسم آخر وأنصحهم بها.

٢. طبقتها في بحثي الأصولي وأفادتني كثيرًا، خاصة في معرفة الأشياء التي أركز عليها في البحث، وأفادتني في الرجوع لكثير من المصادر.

٣. رأيت أنها سهّلت لي كتابة البحث جدا.

٤. بالنسبة لي جربت الخارطة الأصولية الحمد لله وأكثر شيء استفدته منها هو وضع قاعدة للبحث، واعتماد كتاب الزركشي؛ فقد سهلت عليّ كثيرًا هذه الخطوة،

٥. وكذلك خطوة جمع المراجع تحت عناوين المسألة.

٦. عن نفسي من يوم ما تعلمتها اعتمدتها تمامًا في بحوثي الأصولية والفقهية، إلا في نقطة قص الكلام ففضلت أن أنسخه نسخًا؛ لأني أحتاج أرجع إليه في موضعه في أوقات كثيرة، لكنها نافعة جدًا وطبقتها مباشرة.

٧. اختصرت علي الكثير من الوقت والجهد، وترتيب الأفكار وتجميع المتشتت، وقد كانت عندي نسخة احتياطية من الكلام الذي نسخته من الكتب؛ حتى أرجع له ولا يضيع مع القص.

٨. طبقتها في أصول الفقه، وكانت رائعة جدا، وأبرز مزية لاحظتها -وكنت أعاني من ذلك- أنها وفرت علي كثيرا من الوقت الذي كنت أستهلكه في القراءة والتحضير

للمسألة وتصورها لاستنتاج العناصر ثم العودة مرة أخرى لبحثها؛ فصرت أضع العناصر الرئيسية بعد تصور مبدئي ثم أضيف على العناصر والمعلومات بحسب ما يستجد دون الاضطرار للرجوع أكثر مرة للكتاب الواحد بذهن متشتت.

ومن مزاياها التي لاحظتها أني بدأت ببحث مسألة فقهية ثم اضطررت للانقطاع عنها ما يربو عن أسبوعين لانشغالي بأبحاث أزف تسليمها؛ فوجدت أني رجعت لها بسهولة وبدون أن أشعر بالضياع الذي كان سيوجد لو لم أستخدمها. وأنا أطبقها الآن في بحث مسألة في القواعد الفقهية.

٩. الحقيقة أنها جهد كبير جدًا جدًا جزى الله من أقامها وأعدها ومن ساهم في طرحها.

١٠. بعد اعتمادي للخارطة الفقهية والأصولية أصبحت أكتب عناصر المسألة كلها في وقت واحد.

١١. استيفاء المادة العلمية وفهمها وتحليلها بشكل دقيق قدر المستطاع، خصوصًا بعد إقامتكم لدورة تحليل النص، فما من نص يأتيني في المغني إلا وأقوم بفهمه، ثم تحليله، وهل يصلح أن يكون وجه استدلال أو مناقشة أو يكون استدراكا أو غير ذلك، وهذه الفقرة كانت تغييب تمامًا في مرحلة البكالوريوس؛ فقد كانت القراءة سطحية جدًا جدًا.

١٢. أنا طبقتها في أربعة بحوث: بحثين أصوليين وبحثين في القواعد الفقهية، وقد اختصرت علي الكثير من الوقت، بالإضافة إلى أنها رفعت مستوى البحث، كنت قبل ذلك أكتب في البحث مثلا: وهذا قول الشافعية، الآن بحمد الله صرت أدق في نسبة الأقوال للمذاهب؛ فصرت أكتب الأوجه والروايات وأذكر الصحيح منها في المذهب، وأصبحت دقيقة بحمد لله في نسبة القول للعالم؛ فأحيانا ينسب في كتاب قول لعالم ما، والصحيح أنه ليس قولا له، بل يصرح بخلافه، مثل هذه الأمور كانت تمر علي قبل ذلك، لكن الآن بحمد لله أستطيع التحقق من القول الصحيح.

وفي بحثي الأصولي بحثت عن مسألة في عدة كتب، ولم أجدها، وكنت أطبق الخارطة البحثية الأصولية، فلما وصلت إلى فقرة الرجوع للكتب المعاصرة رجعت لكتب معاصرة؛ فوجدت المسألة كاملة وموثقة من كتب متقدمة، فاستفدت جداً.

وبحث القواعد استغرق مني ثلاثة أيام فقط الحمد لله، ولولا الله ثم الخارطة لأخذ أكثر من أسبوع وبلا دقة.

وبحث القواعد الآخر أخذ يوم وربع، الحمد لله استفدت جداً من طريقة النسخ واللصق ثم إعادة الصياغة؛ فإنها تختصر كثيرا من الوقت، سابقاً كنت أفكر كيف أكتب المنقول بصياغة جيدة قبل نقله فكانت المسألة الواحدة تأخذ وقتا طويلا، أما طريقة النسخ واللصق أفادتني في أن أجمع المعلومة المرادة من عدة كتب، ثم أصيغها جميعا صياغة واحدة فكانت طريقة سريعة ومميزة وتجعل أسلوب الكتابة أفضل.

وأيضاً استخدمت جزءا منها في بحثي الثقافي واختصرت علي الوقت.

١٣. منذ أن عرفت طريقة الخارطة لم أكتب بحثا إلا بها ما عدا بحثا واحدا، ولو عاد بي الزمن لاستخدمتها فيه، والحمد لله، والآن أطبقها في بحثي الأصولي الآخر، واستفدت من ناحية دقة البحث جداً جداً.

١٤. طبقت الخارطة البحثية في جميع البحوث التي سلمتها، منها بحث فقهي وبحثين أصوليين، وهذه الأيام أعمل عليها في بقية البحوث، وقد كان لها أثر كبير في:

- إتقان البحث، واستيفاء المادة العلمية.
- شمول كل ما يتعلق بالمسألة من فروع.
- إعداد خطة البحث، ومعرفة العناصر الرئيسة في البحث.
- معرفة مدى الإنجاز، والقدرة على تقدير وقت عمل البحث.
- أفادتنا في هذه المرحلة بشكل خاص –السنة المنهجية– لأننا أحيانا نعمل على أكثر من بحث في نفس الوقت؛ فتساعد على حضور الذهن ومعرفة الموضع الذي توقفنا عنده.
- فيها متعة، وتحفّز على الإنجاز.

وقد ساهمت في نشرها لما لاحظته من الحاجة إليها، ولنفعها الكبير، وبإذن الله نساهم في نشرها بشكل أكبر في قادم الأيام.

١٥. في البحث الأصولي في مسألة أو مسألتين اختصرت علي حقيقة، ولم أطبقها كاملة، لكني استفدت منها في فكرة وضع عناصر المسألة الرئيسة، ثم الرجوع إلى أوسع كتاب في المسألة، ثم التوثيق وزيادة المراجع وتعديل الصياغة، جزاه الله خير الجزاء.

١٦. استخدمتها في بحثي الأصولي، واستبدلت القص بالنسخ؛ من أجل ربط الأفكار عند الحاجة للرجوع للنص كاملا.

١٧. اختصرت علي الوقت، ورتبت أفكاري، وأعطتني كلاما مختصرا مركزا، ووفرة في المراجع، وبعدما كان البحث يحتاج إلى أسبوعين مع التكاليف الأخرى –على أكثر تقدير– استغرق مني خمسة أيام مع الخارطة.

١٨. من فوائدها ترتيب الذهن بشكل رائع، وتحرير المسألة، حيث أن الباحث يتمكن من استخلاص المسألة بدقة من بين كلام الفقهاء، ويعرف ما يأخذ وما يترك.

١٩. الخارطة أفادتني كثيراً في توظيف كلام العلماء في المكان المناسب.

٢٠. رائعة جدًا، حقيقٌ بهذه الدورة أن يُسافَر من أجلها، فالحمد لله عظيم الكرم أن يسرها لنا دون عناء.

٢١. أقترح لو ترسل من قِبلكم للجنة البحوث الصفية لمرحلة البكالوريوس، واللجنة بدورها ترسلها لكل أستاذة مكلفة بالإشراف على بحوث، وكل أستاذة تتولى تدريب طالباتها عليها، لاسيما وأن البحث أصبح له ساعة مقررة في الجدول؛ فقد ضاعت أيامنا ونحن نتخبّط في البحث أيام البكالوريوس، فلو أننا أُسسنا على هذا لسقط قدر كبير من العناء.

٢٢. طريقة الخارطة تعطي البحث قوة من ناحية الاستيفاء، والتوثيق من مصادر متعددة، لكن غالبًا أحتاج قبلها إلى عملية تشبه تحليل النص إلى حد ما، من قراءة

فاحصة لكل المصادر وعنونة، وأحيانا أحتاج ابتداءً إلى حذف كل الجزئيات التي لن تدرج في البحث، وفي بعض النصوص أحتاج أن أقارن بينها فلا تناسبها عملية الحذف والاكتفاء بالتوثيق، فأضعها كلها مع مرجعها في موضعها وبعد الصياغة أحذف ما لا أحتاجه.

٢٣. بصراحة الخارطة أفادتني كثيرا، واختصرت عليّ الوقت بشكل جبّار، وأيضًا ساعدتني باستيفاء المادة العلمية بشكل أدق وأوضح.

٢٤. أتمنى لو الكل يعلم عنها، ويطبقها، أنا حقيقة كنت مستهينة بها، ولا أرى فيها شيئا جديدا، وكل الخطوات كنت أطبقها ذهنياً، لكن جربتها في بحث القواعد الفقهية وفعلاً اختصرت علي الوقت، وما تشتت بكثرة التنقل بين المراجع؛ لأن كل شيء مصفوف قدامي بشكل مُركّز.

وأضفت عليها من عندي تغييرا بسيطا خدمني، فالنص الذي أنتهي منه وأحس أني لن أرجع له مطلقا كنت أحذفه، بينما الذي ربما أرجع له وأستخرج منه شيئا آخر ألونه بالأحمر، والذي فيه إشكال مثلا ويحتاج مراجعة ألونه بأزرق، وهكذا..

ثم أكتب دليل الألوان فوق البحث عندي كي لا أنسى، وأنوي أطبقها في بحثي المعاملات إن شاء الله، لكن سأجعل لكل مبحث ملف وورد.

٢٥. هناك اقتراح قد يفيد في تطوير الخارطة: رأيت أن استعمال طريقة تقسيم الشاشة في الخارطة مزعجة قليلا؛ لأن الشاشة ضيقة بالعرض ثم تنقسم فتصير أضيق؛ فكنت أتشتت ويختفي السهم أحياناً وأضيع مكاني؛ فصرت أستعمل طريقة العرض جنباً إلى جنب، فأضع نصوص المتون في ملف، ثم أفتح ملفا آخر وأضع فيه العناصر، بحيث تكون عندي صفحتان وورد، وأختار خيار عرض جنب إلى جنب، وأزيل خيار التمرير المتوافق (لا أتذكر اسم الأيقونة لكنها تأتي بجانب خيار عرض جنب إلى جنب تسمح بالتحكم بالملفين من حيث التحريك لأعلى أو أسفل) بعدها عندما أريد أن أنقل العناصر فقط أظلل على الذي أريده وأسحبه للملف الآخر بدون أن أختار قص لصق؛ لأنها تأخذ وقتا.

ولاحظت أن كثيرا من الزميلات يستخدم طريقة مشابهة لها من حيث وضع الملفين أمام أعينهن، لكن يغفلن عن خيار العرض جنب إلى جنب، وهو يعطي مزايا أكثر، من ناحية سعة الشاشة والنقل السريع، كذلك أحيانا أضع أكثر من ملف: ملف للحنفية، ملف للمالكية، وهكذا.. وكلما انتهيت من مجلد أبدأ في الذي بعده، وهذه الطريقة أيضاً أرى أنها أفضل من وضع النصوص كلها في ملف واحد.

٢٦. حالياً البحث أصبح أمتع، وأكثر شعوراً بالإنجاز، هذا غير الدقة والجودة في البحث.

وهذا ملاحظ أيضاً على بحوث الزميلات بعد ممارستهن للخارطة، جزى الله عنا الدكتور خير الجزاء. ولو جعلت الدورة مقرراً أساسياً في مرحلة البكالوريوس لتغيرت مخرجات الجامعة ولظهر أثر ذلك واضحاً في البحوث العلمية؛ فقد كنا نكلف بالبحوث ولا ندري ما المنهجيات والطرق المتبعة فنتخبط في ذلك.

٢٧. الخارطة الفقهية كانت خير مرشد كنت أنتهي من مهمة لأبدأ بالأخرى، ولقد كنت قبلها مشتتة الذهن أنتقل من كتاب إلى كتاب وينتهي اليوم دون كتابة حرف واحد.

٢٨. جعلتني الخارطة أبدأ والبداية كانت أصعب مهمة.

٢٩. عني كنت أعاني في البحوث من قراءتي للمصادر أكثر من مرة ثم إذا أردت البدء بكتابة البحث يصيبني اكتئاب لا أعرف من أين أبدأ ماذا أكتب وماذا أدع، ثم إذا بدأت واجهتني مشكلة أخرى وهي أنني أتذكر أن هذا الدليل عليه مناقشات لكن لا أتذكر أين قرأتها، ويزداد الأمر سوءاً إذا توقفت بعد البدء بالبحث لو يوما واحدا؛ فإني أنسى كل شيء، وبعد هذا العناء يخرج البحث مهزوزا ممتلئا بالآفات، لكن بعد أن عرفت الخارطة الفقهية واستعملتها في البحوث جميعها (هذا مع أنني لا أطبق جميع فقراتها بدقة ولو فعلت لاستفدت أكثر) حتى استعملتها في وضع حاشية على نصوص أصولية لكن بشيء من التغيير، واستعملتها في بحث قاعة بحث، ومن فوائدها إضافة إلى ما ذكرته زميلاتي:

- اكتشفت أن الكلام في موضوع واحد عند كثير من العلماء متقارب جداً وبالتالي لا أكتب فكرة إلا وأوثقها من جميع الكتب التي رجعتُ لها.
- تجاوزت المشاكل البحثية التي كنت أعاني منها وأصبح العمل البحثي منظماً وأكثر وضوحاً ودقة، ولا زلت أتحسر على الضياع والتخبط الذي كنت فيه في بحوث البكالوريوس؛ فما ضرهم لو علمونا هذه الخارطة أو على الأقل دلونا علينا؟

وأضفت إلى الخارطة أنني أرتب المصادر بحسب وفاة المؤلف بعد ترتيب المذاهب، وأضع تاريخ وفاته بجانب اسم الكتاب وفائدة ذلك أن تكون الهوامش مرتبة مباشرة وإذا أردت أثناء البحث إضافة مصدر آخر أعرف أين أضعه.

وفي الحقيقة فوائد الخارطة كثيرة وملموسة فجزى الله من علمنا عليها خير الجزاء وبارك في وقته وعلمه وعمله وأحسن إليه كما أحسن إلينا.

٣٠. عمل رائع.

٣١. الحقيقة جهد جبار ما شاء الله تبارك الله.

٣٢. أفادتني الخارطة الفقهية والأصولية بشكل رهيب جدًا من عدّة جوانب:

- أصبحت أجمع الأقوال والأدلة والمناقشات في وقت واحد، وكنت في السابق أخصص لكل عنصر يومًا كاملًا!
- استيفاء المادة العلمية وفهمها فهمًا دقيقًا، فمن خلال الخارطة أصبحت أعرف كيف أخرج ثمرة الخلاف، وسببه، وما الذي يصلح أن يكون دليلًا ومناقشة وما الذي لا يصلح، كذلك من ناحية معرفة الروايات وما هو قول المذهب.

وغيرها كثير، كتب الله أجرك، وجعل ذلك منصبا في ميزان حسناتك.

نصوص أستاذات كلية الشريعة عن الخارطة البحثية الفقهية:

- الفكرة متميزة، وهي تساعد الطالبة على الدقة أثناء البحث إلى جانب تقوية مهارات أخرى لديها، وهذه الطريقة تساعدها على دراسة الفقه بطريقة دقيقة،

وكذا انتقاء الأجوبة السديدة أثناء الاختبارات أو وقت الشرح؛ لذا فإني أوافق الدكتور في مشروع التدريب على البحث بهذه الطريقة والله الموفق.

- فكرة رائدة وبسيطة وموفرة للوقت والجهد، جربتها بشكل مقارب لما ذكره الشيخ مع الطالبات فاختصرت علي جهدا في الشرح والتدريب على البحث، وسأجربها بإذن الله بشكل أوسع.
- جيدة، وفكرتها مفيدة لجميع الباحثين، وتساعد على سرعة جمع المعلومات وصياغتها خصوصا للمبتدئين، أؤيد تطبيقها في البحوث الصفية.
- شكر الله لكم، في إعداد فكرة القالب تيسير واختصار لكثير من جهود الطالبات في الجمع، وتم تحصيل فائدة جليلة وهي إمكانية نسخ أي نص، وطريقة مختصرة لتذييل الهوامش، وعموما الدورة ميسرة ونافعة لا حرمكم الله أجرها.
- الفكرة رائعة ومفيدة جدا وتختصر الكثير من الوقت، وبودي لو كانت أطول قليلا لأجل إمكانية التطبيق، ويفضل أن تكون على مسائل معاصرة؛ لأنه سبق لنا ممارسة التطبيق على نصوص الفقهاء في رسائلنا الجامعية، الشيء الجميل فيها أيضا أنها تكسر حاجز الكتابة والهيبة من البداية وتنظم المعلومات المبعثرة من كتب شتى.
- الدورة مهمة للباحثين.

-دورة الخارطة البحثية الفقهية بحاجة ماسة إلى انتشارها بين أساتذة وطلبة الجامعات لأنها فعلا تقوم بتسهيل البحث الفقهي

"-صراحة دورة مهمة جدا والحمدلله الذي يسرها لنا"

-فعلا استفدنا فائدة كبيرة جدا

-بخصوص الخارطة كانت انطلاقتي في جودة البحوث فقد دربنا عليها الأستاذ الله يحفظه من عدة سنوات

-واعتمدتها في أغلب بحوث الدراسة خلال الماجستير والدكتوراه.

-وحبذا لو يتم تدريب ٤ دكاترة من كل جامعة ومن ثم الدكاترة يقومون بإلقاءها بين طلبة العلم

"-فكرة الهيكل البحثي تفيد الباحث في عدة أمور منها :

-مهارة النقد وتحليل النصوص .

-اختصار الجهد والوقت.

- استيعاب المادة العلمية من عدة جوانب

الحقيقة لا أعرف كيف أشكركم فقد استفدت منكم كثيرا كتب الله لكم النفع ونفع بكم".

-الدورة : خارطة حقيقة وفعلية لذهن الباحث تجمع شتات أفكاره و تخرج جهده بشكل مرتب ورائع

-لكن تحتاج الكثير والكثير من الممارسة حتى تكتمل الاستفادة منها بالشكل الاكبر

-رائعة -إثرائية نافعة إبداعية.

-تختصر عمرا- جميلة وممتعة-إبداع

هذه الدورة ترسم للباحث خارطة طريق لإنجاز أبحاثه وإتقانها في وقت وجيز

-دورة مميزة ومفيدة في موضوعها، وهي اختصار لجهد كبير ووقت كبير يبذل بدونها .

ممتازة -جميلة

-الخارطة البحثية -قيمة وممتازة

-روعه تمنيت أني عرفتها قبل الماجستير

- جميلة كمدخل قبل البدء بالأبحاث العليا
- رائعة ومفيدة جداً وفيها تحفيز للباحثين
- خارطة طريق لأي بحث علمي يكون متقناً
- رائعة... بحاجة لها وأتمنى مزيداً من الدورات على غرارها
- الدورة ممتازة جدا وقد استفدت من خارطة البحث في بحثي..
- مفيدة ومهمة
- كانت دورة ممتعة- فتح أبواب مغلقة
- ممتاز جدا-قيمة ونافعة
- دورة جميلة جدا ويا حبذا لو أعطيت وقت أطول من هذا. وقد استفدت منها غاية الاستفادة
- جددت في مهارات بحثية كنت قد فقدتها ولعلها تعاد في وقت اوسع
- جدا رائع
- الخارطة البحثية الفقهية- ممتازة ومفيدة-نافعة
- ممتازة جدًا ونحتاج مزيدًا من التطبيق

- جميلة جدا في ترتيب منهجية التفكير

أبرز إيجابياتها الترتيب والتسلسل الذهني الصحيح لخطواب البحث العلمي

- اختصار الجهد واتقان البحث

- اختيار موفق للكتب وتدرجها

- سهولة وشمول الطرح

- اختصار جميل للبحث

- الفائدة في بناء المسائل

- وضوح الأهداف

- فكرة إبداعية رائعة

- سهولة ووضوح الاهداف والدورة

- الخرائط مفيدة جدا

- كان البحث عقبة بالنسبة لي ولكن بعد معرفة هذه الخارطة صار ممتعا..

- تسهيل بحث المسألة الفقهية التركيز واضح بعد أن كان الواحد مشتت بين المراجع يحتار ماذا ينقل

- الترتيب في عرض المادة ووضوح الفكرة بشكل سهل

- المنهجية والترتيب.

- هذه الفكرة المبتكرة والرائعة المسماة بالخريطة الفقهية
- الوضوح التميز في الطرح دماثة الخلق والاستدراك على الانقطاعات
- التسهيل والاتقان
- وضوح البرنامج ووضوح أهدافه
- منهجية الخارطة في ترتيب التفكير الدقة والضبط في التوثيق
- رائعة، بعد أخذي لها سأواصل الماجستير بلا خوف من كتابة الابحاث والرسالة.
- مفيدة جدا
- ممتازة وضحت لنا بعض الامور التي يحتاجها الطالب
- دورة رائعة، وتعتبر نقلة نوعية في مجال البحث العملي.
- الدورة ممتازة–وافية
- الدورة مهمة جدا ولابد لطلبة الدراسات العليا التدريب وإتقان هذه الخارطة.
- الدورة نافعة جدا لمن ليس لهم خبرة ولا يعرفون البحث فهي تختصر الوقت وتساعد على الإلمام بجوانب البحث
- رتبت افكاري نظريا ممتاز جدا جدا .
- المعلومات وافية وشاملة مفيدة ونافعة جداً جداً وواضحة
- واضحة النقاط ومرتبة

- الدورة رائعة علمتني أساليب جديدة في استخدام الورود وكذلك اختصرت عليّ كثيراً من الوقت في تطبيقها، وكانت عوناً لي في استيعاب المسألة بشكل سريع، أجزم أنها لو درست لطلبة البكالورويس في مادة الفقه المقارن لخرج لنا جيل يفقه طريقة عرض المسائل ويستوعبها بشكل ممتاز.

- سهوله Yيصال المعلومة

- ايصال المعلومة بطريقة مبسطة.. والتعامل مع التقنية بشكل تختصر وقت الباحث.

- تطور و سرعة في الانجاز

- الوضوح والسرعة

- فكرة الخارطة ممتازة ، الدكتور متمكن جدا وصبور في الإجابة على الأسئلة ، التنسيق رائع ومنظم

- ترتب البحث بشكل ممتاز وكذلك تتيح للباحث الفرصة لإبراز شخصيته بترتيب وإعادة الصياغة واستنباط الأفكار

- سهولة ايصال المعلومات والملفات الشاملة لموضوع الدورة وافي وواضح مما يسهل على الذين تعذر عليهم حضور الدورة كاملة الاطلاع على الملف وفهم المادة العلمية

- باختصار توفر الوقت والجهد، وتمكن الباحث من جمع شتات المسائل المتفرقة.

- تأصيل المسألة الفقهية تأصيلا علمياً

-

تحويل ملفات الـ PDF أو الصور إلى نص قابل للمعالجة (OCR)

تقنية الـ OCR: اسمها مختصر من (Optical Character Recognition) والذي يعني التعرف الضوئي على النصوص، وهي نوع من البرمجيات الحاسوبية تعمل على تحويل صور نصوص مكتوبة باليد أو بآلة، إلى نصوص إلكترونية قابلة للمعالجة.

أنواع ملفات الـ PDF:

النوع الأول: PDF مصور من كتاب أو مستند ورقي مطبوع، إما عن طريق الماسح الضوئي، أو عن طريق التصوير بالكاميرا ثم تحويل الصور إلى ملف PDF بأحد البرامج المخصصة لذلك، ومن أشهر تطبيقات الأجهزة الذكية المخصصة لذلك: " Microsoft Office Lens"، "CamScanner"، "Adobe Scan".
وهذا النوع لا يمكن تحويله لملف وورد إلا ببرنامج متخصص في برنامج القاريء الآلي –شركة صخر وأمثاله ومثل كاميرا مترجم قوقل.

النوع الثاني: PDF محول من ملف Word سابق أو Page أو غيرها من برامج معالجة النصوص، وذلك عن طريق تصدير المستند أو حفظه بصيغة PDF باستعمال الخيارات في برنامج معالجة النصوص.
وهذا النوع يمكن تحويله إلى ملف وورد بسهولة بدون الحاجة لبرامج القاري الآلي من خلال الخيارات الآتي ذكرها .

والفرق بين النوعين: أن الأول مجرد صور؛ فلا يمكن التعامل مع نصوصه بتحديد أو نسخ، بخلاف الثاني الذي يمكن تحديد نصوصه ونسخها.

من أفضل الطرق لتحويل ملفات الـ PDF والصور إلى نصوص قابلة للمعالجة (OCR):

الطريقة الأولى: استخدام برامج حاسوبية متخصصة في ذلك، وهي كثيرة، لكن أغلبها لا يدعم اللغة العربية، ومن أبرز البرامج الداعمة للغة العربية:"برنامج القاريء الآلي الذهبي" التابع لشركة صخر، ومنها أيضا: "4Video PDF Converter"، "FineReader".

الطريقة الثانية: استخدام مواقع على شبكة الإنترنت متخصصة في ذلك، ومن أبرز المواقع المجانية الداعمة للغة العربية: "OCR Space"، "NewOCR.com"، "i2OCR"، "convertpdftoword".

الطريقة الثالثة: استخدام (Google drive) بحيث تحفظ الصورة أو الـ PDF في الحساب (جديد > تحميل ملف) ثم النقر بالزر الأيمن على الملف واختيار: فتح باستخدام مستندات جوجل.

الطريقة الرابعة: نسخ النص من ملف الـ PDF، ثم لصقه في الـ Word من غير تنسيق (تحرير > لصق خاص > نص غير منسق). وهذه الطريقة غير صالحة لتحويل الصور أو ملفات الـ PDF من النوع الأول.

الطريقة الخامسة: بعض البرمجيات (Bots) في تطبيق التليجرام (Telegram)، وهي برمجيات تستجيب لأوامر معينة، ويمكن التوصل لها عن طريق البحث عن اسم البوت في خانة البحث في البرنامج، ومن أبرزها: "Image To Text (OCR)".

الطريقة السادسة: استخدام تطبيق مترجم جوجل (Google Translate) وذلك باختيار خاصية تصوير النص بالكاميرا، ثم تحديده؛ فيتحول إلى نص قابل للمعالجة.

الطريقة السابعة: التعامل مع أحد المكاتب المتخصصة في ذلك، ومراكز خدمات الطالب ونحوها، ومن الحسابات المتخصصة في ذلك في تويتر @fatima_fa90 .

مسألة تطبيقية

الباحث مخير في ترتيب الكتب بحسب:

١. القيمة العلمية وهي عنصر الأهمية.
٢. التسلسل التاريخي من خلال الفرز حسب وفاة المؤلف.
٣. المذهب الفقهي.
٤. حسب حجم الكتاب من خلال الفرز من عمود الحجم.

المؤلف	الكتاب	الوفاة	المذهب	الأهمية حيث ١ الأهم	الحجم	المحتوى
العدوي						
سبط ابن الجوزي						
عبدالعزيز البخاري						
القرافي						
القرافي						
زكريا الأنصاري						
حسن العطار الشافعي						
الحطاب						
الفتوحي المعروف بابن النجار						
الزركشي						
الطوفي						
أبو شجاع محمد بن علي بن شعيب بن الدهان						

جدول فارغ قابلة للتعبئة

المؤلف	الكتاب	الوفاة	المذهب	الأهمية حيث ١ الأهم	الحجم	المحتوى
العدوي						
سبط ابن الجوزي						
عبدالعزيز البخاري						
القرافي						
القرافي						
زكريا الأنصاري						
حسن العطار الشافعي						
الحطاب						
الفتوحي المعروف بابن النجار						
الزركشي						
الطوفي						
أبو شجاع محمد بن علي بن شعيب بن الدهان						